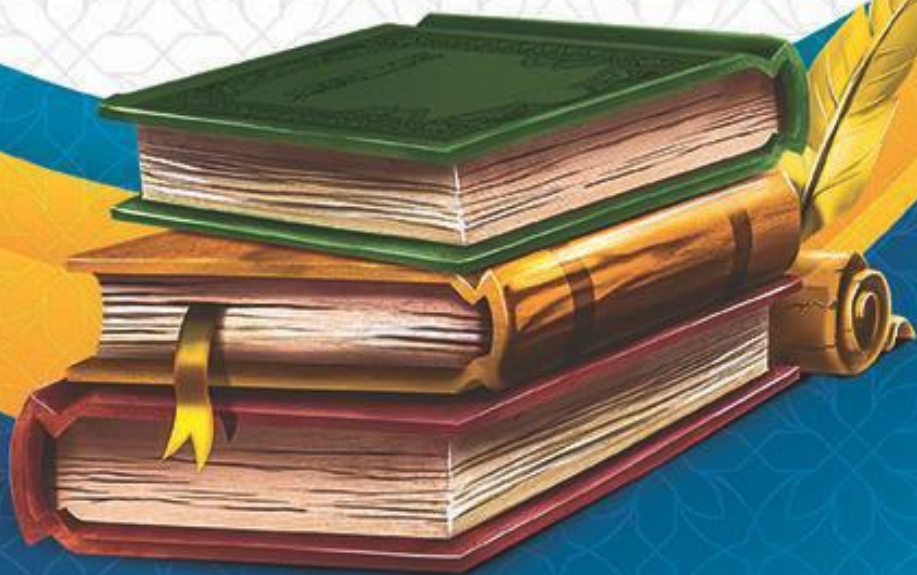


قَطْفُ الثَّمَرِ

في خلاصة

علم الحديث والأثر



تقديم الشيخ العلامة المحدث

أبي عبد الرحمن محمد بن يحيى بن عبد الجباري

تأليف

أبي عبد الله طارق بن يوسف بن عباس الوليدي

قَطْفُ الثَّمَرِ

في خلاصة

علم الحديث والأثر

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ

تأليف

أبي عبد الله طارق بن يوسف بن عباس الوليدي

تقديم الشيخ العلامة المحدث

أبي عبد الرحمن محمد بن يحيى بن علي الخجوري





تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اتبع هداه.

أما بعد:

فقد أرسل إليّ أخونا الباحث المفضل: طارق بن يوسف الوليدي. بارك الله فيه،
عدة بحوث للنظر فيها، وهي:

رسالة في "بيان حديث مصارعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لركانة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ" وفيها
تحقيق طيب وإضافة من بابها في المصارعة والمسابقة مفيدة.

وأخرى في "بيان ضعف حديث فضل من مات يوم الجمعة" وقد أصاب في جمع
طرقه مع بيان عللها.

وأخرى في علم المصطلح بعنوان "قطف الثمر في خلاصة علم الحديث والأثر"
وقد اعتنى فيها بتلخيص هذا الفن تلخيصاً طيباً حسب ما اطلعت عليه من أوائل
الكتاب. وكذا "شرح كتاب التوحيد" للمجدد محمد بن عبد الوهاب النجدي
رَحِمَهُ اللَّهُ له عليه شرح طيب مقتطف من شروح من قبله من العلماء.

وحاصل عمله في هذه البحوث المذكورة عمل مفيد نسأل الله أن يزيدنا وإياه من
فضله، وبالله التوفيق.

كتبه:

يحيى بن علي الحجوري

١٣/ شوال / ١٤٤٣ هـ



المقدمة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** [آل عمران: ١٠٢] وقال تعالى: **يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** [النساء: ١] وقال تعالى: **يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا** (٧٠) **يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا** [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن الاشتغال بالعلم من أفضل القرب وأجل الطاعات، وأهم أنواع الخير وأكد العبادات، وأولى ما أنفقت فيه نفائس الأوقات، وشمري إدراكه والتمكن فيه أصحاب الأنفس الزكيات، وبادر إلى الاهتمام به المسارعون إلى المكرمات، وسارع إلى التحلي به مستبقوا الخيرات، وقد تظاهر على ما ذكرته جمل من آيات القرآن الكريمات، والأحاديث الصحيحة النبوية المشهورات، ولا ضرورة إلى الإطناب بذكرها هنا لكونها من الواضحات الجليات. ^(١)



(١) من مقدمة الإمام النووي **رَحِمَهُ اللَّهُ** لشرحه على "صحيح مسلم".



وإنَّ من أهم العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبويات، أعني معرفة متونها صحيحها وحسنها وضعيفها وبقية أنواعها المعروفة؛ فإن العلمَ بِحَدِيثِ رسولِ الله ﷺ وروايته من أشرف العلوم وأفضلها، وهو أصل علوم الإسلام، وقاعدة مباني الأحكام، وشريعة الخاص والعام كتاب الله عزَّوجلَّ، وحديث رسوله ﷺ، وليس بعد العلم بالقرآن أشرف من العلم بالحديث النبوي؛ لأنه يشرح لطالبه صدورا، ويعظم لناقله أجورا، ويلقي في قلوب حافظيه نورا، ويجلل وجوههم نصرة، ويجل لكل منهم منزلته، ويرفع قدره مع ما فيه من حفظ الشريعة؛ لأنه ثاني أدلة علوم الإسلام، ومادة علم الأصول والأحكام، لا يرغب في نشره إلا كلُّ صادق تقيٍّ، ولا يزهد في نصره إلا كلُّ مُنافق شقيٍّ^(١). قال أبو نصر بن سلام رحمه الله: لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ عَلَى أَهْلِ الْإِلْحَادِ، وَلَا أَبْغَضُ إِلَيْهِمْ مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَرَوَايَتِهِ بِإِسْنَادِهِ^(٢).

ولما كان علم الحديث بهذه المنزلة العالية الرفيعة، لاسيما بعد ظهور البدع وأهلها كما قال ابن سيرين رحمه الله: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمُ فَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ وَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ^(٣). احتاج العلماء وأئمة الدين إلى علم الحديث والجرح والتعديل،



(١) "عقود الدرر" لابن ناصر الدين الدمشقي ص ١٩.

(٢) صحيح:

أخرجه الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" ص ٧٣ فقال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الواحد المرورودي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد الضبي الحافظ، بنيسابور، قال: سمعت أبا نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى يقول: سمعت أبا نصر بن سلام الفقيه به. وهذا إسناد صحيح.

(٣) حسن:

أخرجه مسلم في مقدمة "صحيحه" برقم (١٥/١) فقال: حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكرياء، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين به. وهذا إسناد حسن.



والكلام على الرواة، ومعرفة المتصل أو المنقطع من الأسانيد، ومعرفة العلل الخفية، وظهر الكلام في بعض الرواة لكن على قلة؛ لقلة الرواة المجروحين في أول الأمر، كل ذلك دفاعاً عن الدين وحفظاً لسنة نبينا الكريم ﷺ؛ لأنها ثاني أصوله المنيعة، ولا سبيل إلى معرفته والدخول في زمرة حفظته إلا بعلم أصوله وقواعده، واتقان مصطلحه وأحكامه، والإحاطة بمعرفة أنواعه، وما في كل من أشكاله وأوضاعه، وفي ذلك مصنفات جمّة لغير واحد من الأئمة، منها المختصر والمبسوط.

وقد منّ الله تعالى عليّ -والله الحمد والمنة- بتدريس جملة من هذه الكتب المفيدة، ومن خلال تدريسنا لهذه الكتب العظيمة رأيت أن كثيراً من طلاب العلم بعد انتهائهم من دراسة "شرح المنظومة البيقونية"، يصعب عليهم الانتقال مباشرة إلى دراسة كتاب "اختصار علوم الحديث" للإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ، أو إلى دراسة كتاب "نزّهة النظر" للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ، لما في هذه الكتب من نقل الخلاف والمناقشة والردود والتعقبات الكثيرة وغير ذلك مما قد يصعب على المبتدئ معرفته وفهمه من أول وهلة، وأمر آخر أنه في أثناء تدريسي أيضاً لبعض كتب هذا الفن، طلب مني بعض إخواني الفضلاء أن ألخّص لهم كتاباً في مصطلح الحديث، يكون سهلاً ميسراً لهم، فلهذين الأمرين ولغيرهما جمعت في هذا الكتاب أهمّ مسائل هذا العلم، مما لا يستغني عنه طالب الحديث -على حسب علمي واجتهادي-، ومقتصر على القول الراجح في أغلب المسائل، ليكون هذا الكتاب خلاصة لطالب العلم في علم المصطلح يمكنه الاقتصار عليه في هذا الفن.



وقد استفدت كثيرا في كتابي هذا من كتاب "نزهة النظر" للحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ** الذي يعتبر من أنفع الكتب المختصرة في علم الحديث، فقد حرَّر فيه الحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ** مسائله وقواعده بأحسن ما يكون من البيان والإيضاح ^(١).

ومن أهم الكتب العظيمة التي لا يستغني عنها طالب الحديث:

(١): "النكت على كتاب ابن الصلاح" للحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ**. ^(٢)

(٢): "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي" للحافظ السخاوي **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

(٣): "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" للحافظ السيوطي **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

فمن اعتنى بهذه الكتب الثلاثة، وأضاف إلى ذلك ترجيحات وتحريرات العلامة الألباني والعلامة الوادعي **رحمهما الله** في علم الحديث ^(٣)، صارت له الملكة القوية - بإذن الله تعالى - في علم مصطلح الحديث، وتحصَّل على خير عظيم.

وإني لأرجو الله تعالى أن أكون بهذا الكتاب الذي سميته: "قطف الثمر في خلاصة علم الحديث والأثر" قد سهَّلت ويسَّرت لطلاب الحديث هذا العلم العظيم، وقربته لهم بأيسر عبارة وأسهلها، وجمعت لهم أهم ما يحتاجونه من المسائل والفوائد؛ لكي يتوصلوا بذلك إلى خدمة سنة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وإحياء السنن الميَّتات، [ولقد أحسن القائل: من جمع أدوات الحديث استنار قلبه، واستخرج كنوزه الخفيات، وذلك لكثرة فوائده البارزات والكامنات، وهو جدير



(١) لا سيما مع التعليقات النافعة على كتاب النزهة كـ "الشرح المختصر على نزهة النظر" لأخينا المفضل أمون بن عبد الله الضالعي **رَحْمَةُ اللَّهِ**، فقد لخص فيه فوائد جمَّة، وحرَّر فيه مسائل مهمَّة.

(٢) قال العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وهو كتاب ما له نظير في المصطلح. "السير الحثيث" ص ١٠٤.

(٣) من أهم الكتب التي قرَّبت كلام العلامة الألباني **رَحْمَةُ اللَّهِ** في علم الحديث: "الدرر في مسائل المصطلح والأثر"، و "الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة الألباني"، ومن أهم الكتب التي قرَّبت كلام العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في علم الحديث: "السير الحثيث شرح اختصار علوم الحديث"، و "الفتاوى الحديثية لعلامة الديار اليمانية"، و "المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح".



بذلك؛ فإنه كلام أفصح الخلق، ومن أعطي جوامع الكلمات، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صلوات متضاعفات^(١).

وأسأل الله تعالى بمنه وكرمه وجوده وإحسانه أن ينفع به الإسلام والمسلمين، وأن يجعله ذخرا لي يوم ألقاه، إنه على كل شيء قدير، والحمد لله رب العالمين.

لم يكتبه:

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ طَارِقُ بْنُ يُونُسَ الْوَلِيدِي

غفر الله له ولوالديه

يوم الأحد (١٢/١٢/١٤٤١ هـ)



(١) من مقدمة الإمام النووي لشرحه على "صحيح مسلم".



فضل علم الحديث وشرف أهله



✽ أخرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفَظَهُ حَتَّى يُبْلَغَهُ غَيْرُهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ لَيْسَ بِفِقْهِهِ»^(١).

قال العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ: هذا دعاء من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لصحاب الحديث بالنضرة وهي البهجة والحسن ونضارة الوجه، حتى قال بعض السلف: إني لأرى في وجوه أهل الحديث نضرة. (يريد أن الله أجاب دعوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم). وقال ابن عينة رَحِمَهُ اللَّهُ: ما من أحد يطلب الحديث إلا في وجهه نضرة لهذا الحديث.

✽ وأهل الحديث هم أسعد الناس بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»^(٢)، قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال لنا أبو نعيم: وهذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها؛ لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرًا.^(٣)



(١) صحيح:

أخرجه أبو داود (٣٦٦٠) والترمذي (٢٦٥٦) من طريق شعبة، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب، عن عبد الرحمن بن أبان، عن أبيه عن زيد بن ثابت به. وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وهو في "الصحيح المسند" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٣٥١).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٣٨٤) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) "شرف أصحاب الحديث" ص ٣٤.



❁ وهم أول من يدخل في قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» ^(١) قال الإمام أحمد بن حنبل **رَحِمَهُ اللَّهُ**: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم.

وكذلك قال: إنهم أهل الحديث، عبد الله ابن المبارك، وعلي بن المديني، وأحمد بن سنان والبخاري وغيرهم ^(٢).

ومرادهم رحمهم الله: أن أهل الحديث على رأس هذه الطائفة، لا حصر الطائفة في المحدثين فقط، بل كل من استقام على دين الله وتمسك بكتاب الله وسنة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فهو من الطائفة المنصورة ^(٣).

❁ ومما يدل على رفعة أهل الحديث وعلو منزلتهم، ما جاء عن أبي الفضل محمد بن العميد قال: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ فِي الدُّنْيَا حَلَاوَةً أَلَذَّ مِنَ الرِّئَاسَةِ وَالْوِزَارَةِ الَّتِي أَنَا فِيهَا، حَتَّى شَاهَدْتُ مَذَاكِرَةَ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيِّ وَأَبِي بَكْرِ الْجَعَابِيِّ بِحَضْرَتِي، فَكَانَ الطَّبْرَانِيُّ يَغْلِبُ أَبَا بَكْرٍ بِكَثْرَةِ حِفْظِهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَغْلِبُ بِفِطْنَتِهِ وَذَكَائِهِ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا، وَلَا يَكَادُ أَحَدُهُمَا يَغْلِبُ صَاحِبَهُ، فَقَالَ الْجَعَابِيُّ: عِنْدِي حَدِيثٌ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا عِنْدِي، فَقَالَ: هَاتِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، وَحَدَّثَ بِحَدِيثٍ، فَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، وَمِنِّي



- (١) أخرجه مسلم برقم (١٩٢٠) عن ثوبان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وجاء عن جماعة من الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**.
- (٢) انظر هذه الآثار بأسانيد ثابتة عنهم في "شرف أصحاب الحديث" ص ٢٦ للخطيب البغدادي **رَحِمَهُ اللَّهُ**.
- (٣) قال شيخ الإسلام **رَحِمَهُ اللَّهُ**: ونحن لا نعني بأهل الحديث: المقتصرين على سماعه أو كتابته أو روايته! بل نعني بهم: كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهرا وباطنا واتباعه باطنا وظاهرا، وكذلك أهل القرآن، وأدنى خصلة في هؤلاء: محبة القرآن والحديث والبحث عنهما وعن معانيهما والعمل بما علموه من موجبهما. "مجموع الفتاوى" (٩٥ / ٤).



سَمِعَهُ أَبُو خَلِيفَةَ، فَاسْمَعُ مِنِّي حَتَّى يَعْلُو فِيهِ إِسْنَادُكَ، فَخَجَلَ الْجَعَابِيُّ، فَوَدِدْتُ أَنَّ
الْوَزَارَةَ لَمْ تَكُنْ، وَكُنْتُ أَنَا الطَّبْرَانِيُّ، وَفَرَحْتُ كَفَرَحِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ ^(١).

❁ ومما يدل على فضل أهل الحديث وشرفهم، أنهم تحملوا المتاعب
والمشاق من أجل هذا العلم، وقد جاء عن الزهري أنه قال: لَا يَطْلُبُ الْحَدِيثَ مِنَ
الرِّجَالِ إِلَّا ذُكْرَانِهَا، وَلَا يَزْهَدُ فِيهِ إِلَّا إِنَاثُهَا ^(٢).

قال الإمام ابن أبي حاتم **رَحِمَهُ اللَّهُ**: كُنَّا بِمَصْرَ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ لَمْ نَأْكُلْ فِيهَا مَرَقَةً كُلَّ
نَهَارٍ مَقْسَمٌ لِمَجَالِسِ الشُّيُوخِ، وَبِاللَّيْلِ النِّسْخَ وَالْمُقَابِلَةَ، قَالَ: فَأَتَيْنَا يَوْمًا أَنَا وَرَفِيقٌ لِي
شَيْخًا فَقَالُوا: هُوَ عَلِيلٌ فَرَأَيْنَا فِي طَرِيقِنَا سَمَكَةً أَعْجَبْتَنَا فَاشْتَرَيْنَاهَا، فَلَمَّا صَرْنَا إِلَى
الْبَيْتِ حَضَرَ وَقْتُ مَجْلِسٍ، فَلَمْ يُمْكِنَا إِصْلَاحُهُ وَمُضِينَا إِلَى الْمَجْلِسِ، فَلَمْ نَزَلْ حَتَّى
أَتَى عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَكَادَ أَنْ يَتَغَيَّرَ فَأَكَلْنَاهُ نِيئًا، لَمْ يَكُنْ لَنَا فَرَاغٌ أَنْ نَعْطِيَهُ مِنْ يَشْوِيهِ، ثُمَّ
قَالَ: لَا يَسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَسَدِ ^(٣).



(١) حسن:

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي "الْجَامِعِ" (١٨٣٨) وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرَ (١٦٦/٢٢) فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّجِيبِ
عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأَرْمَوِيُّ، مَذَاكِرَةً قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْقُمْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا
الْحُسَيْنِ بْنِ فَارَسٍ اللَّغَوِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَسْتَاذَ ابْنَ الْعَمِيدِ يَقُولُ: فَذَكَرَهَا. وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

(٢) ومعناه: أَنَّ الْحَدِيثَ أَرْفَعَ الْعِلْمَ وَأَجْلَهُ وَإِلَيْهِ يَمِيلُ الرِّجَالُ، وَلَيْسَ كَالرَّأْيِ السَّخِيفِ الَّذِي يَحِبُّهُ سَخَفَاءُ
[الرِّجَالِ]، كَمَا أَنَّ الذِّكْرَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِنَاثِ، فَضَرَبَ التَّذْكِيرَ فِي التَّأْنِيثِ لِدَلَالَتِهِ عَلَى ذَلِكَ مَثَلًا. وَقَدْ نَظَّمَ هَذَا الْمَعْنَى
أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُرَاسَانِيُّ فَقَالَ:

رَحَلْتُ أَطْلُبُ أَصْلَ الْعِلْمِ مُجْتَهِدًا وَزِينَةُ الْمَرْءِ فِي الدُّنْيَا الْأَحَادِيثُ
لَا يَطْلُبُ الْعِلْمَ إِلَّا بِازِلٌ ذَكَرٌ وَلَيْسَ يَنْغَضُّهُ إِلَّا الْمَخَانِيثُ
لَا تَعَجِبَنَّ بِمَالٍ سَوْفَ تَتْرُكُهُ فَإِنَّهَا هَذِهِ الدُّنْيَا مَوَارِيثُ

انظر: "شرف أصحاب الحديث" ص ٧١، و"النكت" للزركشي (١/١٦).

(٣) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١/٥).



وقال أسلم بن سليمان حينما رحل من نيسابور إلى مرو ليكتب عن ابن المبارك، فقال أبيات شعر أنشدها لابن المبارك:

يا ابن المبارك تبكيني برنات	خلفت عرسي يوم السير باكية
ففي فؤادي منها شبه كيات	خلفتها سحرا في النوم لم أرها
وسرت نحوك في تلك المفازات	أهلي وعرسى وصبياني رفضتهم
وما أمنت بها من لدغ حيات	أخاف والله قطاع الطريق به
أخاف صولتها في كل ساعاتي	مستوفزات بها رقص مشوهة
إن خف ذاك وإلا بالعشيات	اجلس لنا كل يوم ساعة بكرا
عنا وإلا رميناكم بأبيات	يا أهل مرو أعينونا بكفكم
وليس نرجو سوى رب السموات ^(١)	لا تضجرونا فإننا مع - شر صبر

وقال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ: وَأَنْشَدَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصُّورِيُّ

لِنَفْسِهِ:

عَائِيَا أَهْلَهُ وَمَنْ يَدْعِيهِ	قُلْ لِمَنْ عَانَدَ الْحَدِيثَ وَأَضْحَى
أَمْ بِجَهْلٍ فَالْجَهْلُ خُلُقُ السَّفِيهِ	أَبْعَلِمِ تَقُولُ هَذَا ابْنُ لِي
يَنْ مِنَ التَّرَهَاتِ وَالتَّمْوِيهِ	أَيَعَابُ الَّذِينَ هُمْ حَفَظُوا الدَّ
رَاجِعُ كُلِّ عَالِمٍ وَفَقِيهِ ^(٢)	وَالِي قَوْلِهِمْ وَمَا قَدْ رَوَوْهُ



(١) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١/ ٢٧٥).

(٢) "شرف أصحاب الحديث" ص ٧٧.



📖 وأخرج الخطيب البغدادي رَحْمَةُ اللَّهِ جَمْلَةً مِنَ الْأَثَارِ عَنِ السَّلَفِ فِي فَضْلِ أَهْلِ

الْحَدِيثِ وَشَرَفِهِمْ، وَمِنْ ذَلِكَ:

مَا قَالَه سَفِيَانُ الثَّوْرِي رَحْمَةُ اللَّهِ: الْمَلَائِكَةُ حُرَّاسُ السَّمَاءِ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ حُرَّاسُ الْأَرْضِ. ^(١)

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: لِكُلِّ دِينٍ فُرْسَانٌ وَفُرْسَانُ هَذَا الدِّينِ أَصْحَابُ الْأَسَانِيدِ. ^(٢)

وَقَالَ زَكَرِيَّا بْنُ عَدِي رَحْمَةُ اللَّهِ: رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: مَا صَنَعَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي بِرَحْلَتِي. ^(٣)

وَقَالَ عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ -حِينَ أَنْ رَأَى أَصْحَابَ الْحَدِيثِ-: أَمَّا إِنْ فَاسَقَهُمْ خَيْرٌ مِنْ عَابِدٍ غَيْرِهِمْ. ^(٤)



(١) صحيح:

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي "شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ" ص ٤٤ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، بَنِيْسَابُورَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَفِيَانَ الثَّوْرِي. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

(٢) صحيح:

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي "شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ" ص ٧٣ فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْقَطَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّي، قَالَ: سَمِعْتُ حَسَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ سَفِيَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ حَاتِمٍ وَبَنِيَّ وَرَدَانَ، يَقُولُ سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

(٣) صحيح:

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي "شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ" ص ١٠٨ فَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْبَرْقَانِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى النِّسَابُورِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِّي السَّوَّاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِي. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

(٤) صحيح:

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي "شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ" ص ٤٩ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَرَاءِ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.



وقال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ النَّافِلَةِ. (١)
قال الخطيب رَحِمَهُ اللهُ: طَلَبُ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ أَنْوَاعِ التَّطَوُّعِ
لِأَجْلِ دُرُوسِ الشُّنَنِ وَخُمُولِهَا، وَظُهُورِ الْبِدْعِ وَاسْتِعْلَاءِ أَهْلِهَا.
وقال أيضًا: وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى أَهْلَهُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ، وَهَدَمَ بِهِمْ كُلَّ بِدْعَةٍ شَنِيعَةٍ.
فَهُمْ أَمْنَاءُ اللهِ مِنْ خَلِيقَتِهِ، وَالْوَاسِطَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتِهِ، وَالْمُجْتَهِدُونَ فِي
حِفْظِ مِلَّتِهِ. أَنْوَارُهُمْ زَاهِرَةٌ، وَفَضَائِلُهُمْ سَائِرَةٌ، وَأَيَاتُهُمْ بَاهِرَةٌ، وَمَذَاهِبُهُمْ ظَاهِرَةٌ،
وَحُجَجُهُمْ قَاهِرَةٌ، وَكُلُّ فِتْنَةٍ تَحْزِيزٌ إِلَى هَوًى تَرْجِعُ إِلَيْهِ، أَوْ تَسْتَحْسِنُ رَأْيًا تَعُكِفُ عَلَيْهِ،
سِوَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّ الْكِتَابَ عُدَّتُهُمْ، وَالسُّنَّةُ حُجَّتُهُمْ، وَالرَّسُولُ فِتْنَتُهُمْ، وَإِلَيْهِ
نَسَبَتُهُمْ، لَا يُعْرَجُونَ عَلَى الْأَهْوَاءِ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْآرَاءِ، يُقْبَلُ مِنْهُمْ مَا رَوَوْا عَنِ
الرَّسُولِ، وَهُمْ الْمَأْمُونُونَ عَلَيْهِ وَالْعُدُولُ، حَفَظَةُ الدِّينِ وَخَزَنَتُهُ، وَأَوْعِيَةُ الْعِلْمِ
وَحَمَلَتُهُ. إِذَا اخْتَلَفَ فِي حَدِيثٍ، كَانَ إِلَيْهِمُ الرُّجُوعُ، فَمَا حَكَمُوا بِهِ، فَهُوَ الْمَقْبُولُ
الْمَسْمُوعُ. وَمِنْهُمْ كُلُّ عَالِمٍ فَقِيهٍ، وَإِمَامٍ رَفِيعٍ نَبِيٍّ، وَزَاهِدٍ فِي قَبِيلَةٍ، وَمَخْصُوصٍ
بِفَضِيلَةٍ، وَقَارِئٌ مُتَقِنٌ، وَخَطِيبٌ مُحْسِنٌ. وَهُمْ الْجُمْهُورُ الْعَظِيمُ، وَسَبِيلُهُمُ السَّيْلُ
الْمُسْتَقِيمُ. وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ بِاعْتِقَادِهِمْ يَتَظَاهَرُ، وَعَلَى الْإِفْصَاحِ بِغَيْرِ مَذَاهِبِهِمْ لَا يَتَجَاسَرُ.
مَنْ كَادَهُمْ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنْ عَانَدَهُمْ خَذَلَهُمُ اللهُ. لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا يُفْلِحُ مَنْ
اعْتَزَلَ لَهُمُ الْمُحْتَاطُ لِدِينِهِ إِلَى إِرْشَادِهِمْ فَقِيرٌ، وَبَصَرُ النَّاطِرِ بِالسُّوءِ إِلَيْهِمْ حَسِيرٌ وَإِنَّ اللهَ
عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ. اهـ- (٢)



(١) صحيح:

أخرجه الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" ص ١١٣ فقال: أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، وأبو
سعيد الصيرفي، قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: سمعت الربيع بن سليمان، يقول:
سمعت الشافعي. وهذا إسناد صحيح.

(٢) "شرف أصحاب الحديث" ص ٨-٩، و ٨٥.



مقدمة عن علم الحديث



اعلم - وفقني الله وإياك - أن الله بعث محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله، وأنزل عليه الكتاب والحكمة، (فالكتاب هو: القرآن، والحكمة هي: السنة)؛ ليبين للناس ما نزل إليهم، ولعلمهم يتفكرون فيهدتدون ويفلحون.

فالكتاب والسنة هما الأصلان اللذان قامت بهما حجة الله على عباده، واللذان تبنى عليهما الأحكام الاعتقادية والعملية إيجاباً ونفياً.

والمستدل بالقرآن يحتاج إلى نظر واحد وهو النظر في دلالة النص على الحكم، ولا يحتاج إلى النظر في مسنده؛ لأنه ثابت ثبوتاً قطعياً بالنقل المتواتر لفظاً ومعنى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] والمستدل بالسنة يحتاج إلى نظرين:

أولها: النظر في ثبوتها عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إذ ليس كل ما نسب إليه صحيحاً. ثانيهما: النظر في دلالة النص على الحكم.

ومن أجل النظر الأول احتيج إلى وضع قواعد؛ يميز بها المقبول من المردود فيما ينسب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد قام العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ بذلك وسمّوه: (مصطلح الحديث) أو (علم الحديث).^(١)

تعريف علم الحديث: هو معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروي.



(١) "مصطلح الحديث" لابن عثيمين ص ٣.



وهو نوعان:

- (١): علم رواية: وهو نقل ما أضيف إلى النبي ﷺ.
- (٢): علم دراية: وهو علم يعرف به أحوال الراوي والمروي من حيث القبول والرد.

فالرواية هي الحفظ والنقل، والدراية هي: معرفة الصحيح من الضعيف، ومعرفة حال الراوي هل هو ممن يقبل حديثه أو لا. ^(١)

❖ تدوين الحديث:

كان الناس يعتمدون على الحفظ غالباً في زمان رسول الله ﷺ، وفي المائة الأولى من الهجرة النبوية، فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ خاف ذهاب العلم بموت العلماء، فأمر بكتابة حديث رسول الله ﷺ، وكان بداية تدوين الحديث النبوي على رأس المائة الهجرية الأولى، كما في صحيح البخاري، أنه قال: وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ: انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاكْتُبْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ. ^(٢)

ثم بعد كتابة الحديث وجمعه دون العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ تعالى علم (مصطلح الحديث)، ليتوصلوا إلى ضبط أصوله وقواعده، وقد مرَّ هذا التدوين بمرحلتين:

المرحلة الأولى: تدوين مباحث حديثية مبثوثة، ممزوجة بغيرها من علوم الأصول والفقه، مثل: "الرسالة" للشافعي، و"العلل الصغير" للترمذي، ومقدمة "صحيح مسلم"، ومقدمة "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، ومقدمة "الثقات" لابن حبان.



(١) "تدريب الراوي" (٢٦/١).

(٢) علقه البخاري في "صحيحه" باب [باب: كيف يقبض العلم] قبل حديث (١٠٠).



المرحلة الثانية: تدوين مباحث علم الحديث وفنونه في كتاب مستقل، وذلك لما استقر الاصطلاح في علم الحديث، واستقل كل فن عن غيره، وذلك في القرن الرابع الهجري، وكان أول من صنف في علم الحديث هو:

(١): القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت: ٣٦٠ هـ) في كتابه: "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"، لكنه لم يستوعب جميع فنون الحديث؛ وهذا شأن من يفتح التصنيف في أي فن أو علم غالباً.

(٢): والحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت: ٤٠٥ هـ)، في كتابه: "معرفة علوم الحديث"، لكنه لم يهذب، ولم يرتب^(١).

(٣): ثم جاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، فصنّف في قوانين الرواية كتاباً سماه: "الكفاية في علم الرواية"، وفي آدابها كتاباً سماه: "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، وقلّ فن من فنون الحديث إلا وقد صنّف فيه كتاباً مفرداً؛ فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه.

ثم جاء بعض من تأخر عن الخطيب، فأخذ من هذا العلم بنصيب، إلى أن جاء: (٤): الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح بن عبد الرحمن الشهرزوري نزيل دمشق (ت: ٦٤٣ هـ)، فجمع -لما وليّ تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية- كتابه المشهور: "معرفة أنواع علوم الحديث"، فهذب فنونه، وأملأه شيئاً بعد شيء؛ فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب، واعتنى بتصانيف الخطيب المفردة، فجمع شتات مقاصدها، وصمّم إليها من غيرها نخب



(١) (لم يهذب) أي: حصل تداخل في مواضع علم الحديث، ولم يحصل التحرير في بعضها. (ولم يرتب) أي: فرق بين أنواعه المتشابهة، وجمع أشياء حقها أن تفرّق.



فوائدها، فاجتمعَ في كتابه ما تفرَّقَ في غيره؛ فلهذا عكف الناسُ عليه، وساروا بسيره.^(١)

(٥): ومنهم: الإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ-) فصنف كتابه النفيس: "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير"، اختصره من كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح.

(٦): ثم جاء بعده زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ-) فكتب ألفية مشهورة سماها: "نظم الدرر في علم الأثر"، نظم فيها "علوم الحديث" لابن الصلاح.

(٧): وتلاه تلميذه البارِع المتمكن: الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ-) فقعد قواعد هذا الفن وأجاد في ذلك وأفاد، ومن أحسن كتبه المختصرة المفيدة: "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، ابتكر فيه مؤلفه طريقة في الترتيب والتقسيم لم يُسبق إليها، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه: "نزهة النظر".

(٨): ثم جاء بعده تلميذه الإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ-) فشرح ألفية العراقي في كتابه العظيم: "فتح المغيـث في شرح ألفية الحديث"، وهو من أحسن الشروح على الإطلاق.

(٩): وممن صنف في هذا الفن: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ-) فشرح كتاب النووي وسماه: "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، وقد جمع فيه من الفوائد الشيء الكثير. وغير ذلك من المصنفات المفيدة.



(١) "نزهة النظر" ص ٤٠.



تعريفات مهمة



وقبل الشروع في أقسام علم الحديث، نذكر أهم التعاريف لبعض المصطلحات الحديثية وهي كما يلي:

السند: هو سلسلة الرواة الموصلة إلى المتن.

المتن: هو ألفاظ الحديث التي يقوم بها المعنى. وقال بعضهم: هو ما انتهى إليه غاية السند من الكلام.

الحديث: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خُلِقَتْ أو خُلِقَتْ.

الخبر: هو ما جاء عن النبي ﷺ وعن غيره، وأما الحديث فهو خاص بما جاء عن رسول الله ﷺ، فبينهما عموم وخصوص مطلق (فكل حديث خبر، من غير عكس)، وقيل: هو بمعنى الحديث، وقيل: الخبر ما جاء عن غيره ﷺ، والحديث ما جاء عن النبي ﷺ.

الأثر: هو الأحاديث مرفوعة كانت أو موقوفة، وبعض فقهاء خراسان قصره على الموقوفة.^(١)



(١) "نزهة النظر" ص ٣٥-١٣٠، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٧).

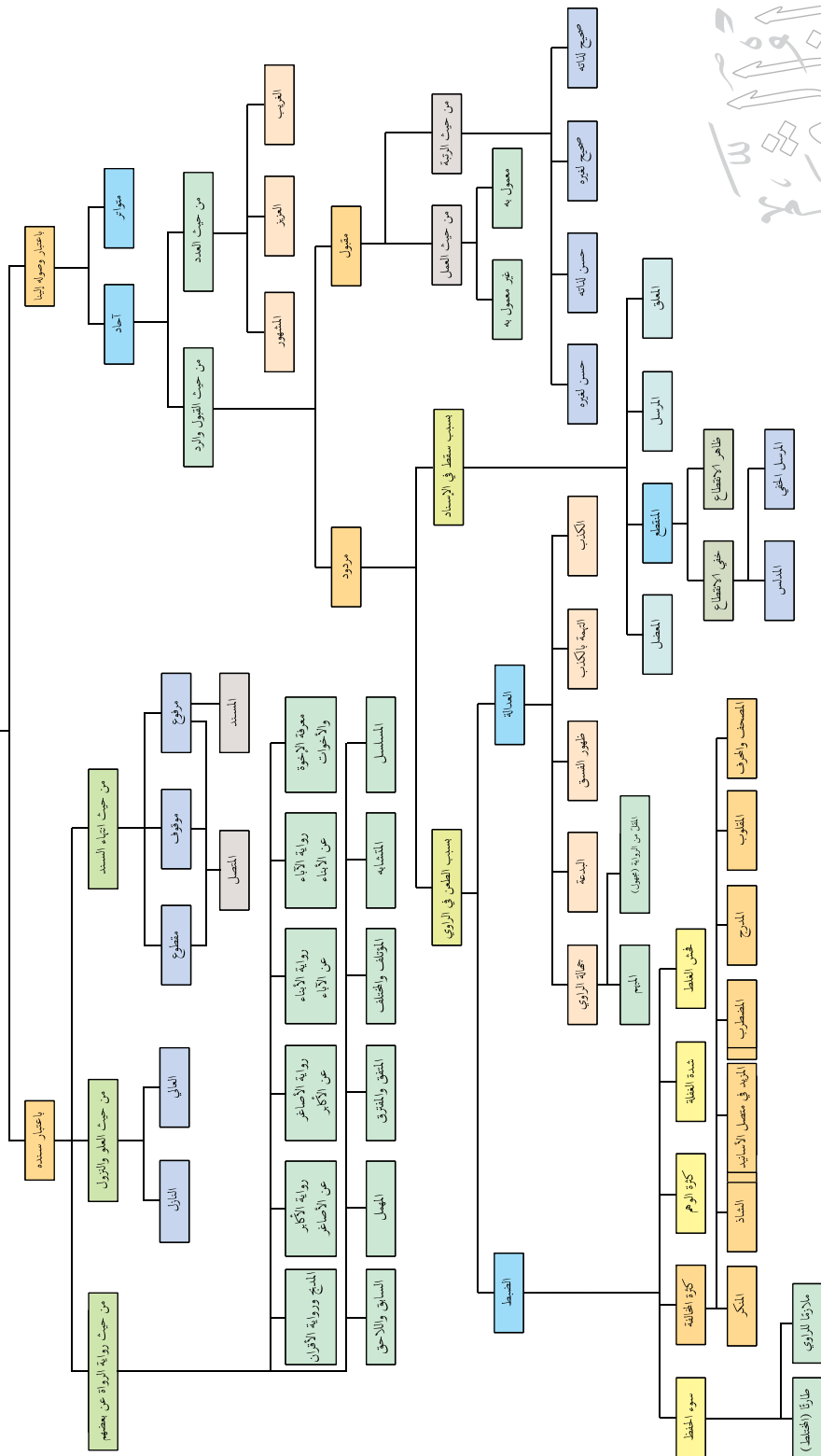
الباب الأول: أقسام الحديث وأنواعه

وتحت هذا الباب فصلان:

الفصل الأول: تقسيم الحديث باعتبار وصوله إلينا.

الفصل الثاني: تقسيم الحديث باعتبار سنده.

أقسام الحديث وأنواعه





تمهيد



ينقسم الحديث إلى قسمين - وذلك باعتبارين مختلفين -:

القسم الأول: باعتبار وصوله إلينا.

القسم الثاني: باعتباره سنده.

أما القسم الأول وهو باعتبار وصوله إلينا، فينقسم إلى قسمين:

١ - متواتر. ٢ - آحاد.

وأما القسم الثاني وهو باعتبار سنده، فهو على ثلاثة اعتبارات:

(أ): فمن حيث انتهاء السند، ينقسم إلى ثلاثة أنواع:

١ - مرفوع.

٢ - موقوف.

٣ - مقطوع.

(ب): ومن حيث العلو والتزول، ينقسم إلى قسمين:

١ - عال.

٢ - نازل.

(ج): ومن حيث رواية الرواة بعضهم عن بعض، فينقسم إلى أقسام كثيرة، منها:

رواية الأقران، ومنه المدبج، كما سيأتي إيضاح ذلك.





الفصل الأول: أقسام الحديث باعتبار وصوله إلينا



ينقسم الحديث باعتبار طرق نقله إلينا إلى قسمين:

١ - متواتر: وهو ما كان له طرق، بلا حصر عدد معين.

٢ - آحاد: وهو ما كان له طرق محصورة، ولم يجمع شروط المتواتر.

القسم الأول: الحديث المتواتر

المتواتر لغة: المتتابع. من تواتر المطر، إذا تتابع.

واصطلاحاً: هو ما رواه جماعة كثيرة غير محصورين في عدد معين^(١)، بحيث

تحيل العادة تواطؤهم على الكذب أو اتفاقهم عليه من غير قصد، عن مثلهم من ابتداء السند إلى نهايته. سواء كان منتهاه الحس أو العقل^(٢).



(١) هذا هو الصحيح أنه ليس هناك ضابط مطلق لعدد التواتر، خلافاً لمن قيده بسبعة أشخاص أو عشرة، أو نحو ذلك، **قال شيخ الإسلام:** مَنْ قَيَّدَ الْعِلْمَ بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ وَسَوَّى بَيْنَ جَمِيعِ الْأَخْبَارِ فِي ذَلِكَ فَقَدْ غَلَطَ غَلَطًا عَظِيمًا. اهـ فقد يحصل التواتر بكثرة المخبرين، وهذا هو التواتر العام، وقد يحصل بصفاتهم لضبطهم ودينهم، وقد يحصل بقرائن تحتف بالخبر يحصل بمجموعها العلم، وقد يحصل بتلقي الأمة له بالقبول، والأمة لا تجتمع على ضلالة، وقد يحصل إذا أجمع أهل الحديث على صحته ونحو ذلك وهذا هو التواتر الخاص. "مجموع الفتاوى" (١٨/٥١).

(٢) فاشتراط بعضهم في الحديث المتواتر أن يكون منتهاه الحس، ليس بجيد؛ لأن ما اتفق عليه من المعقولات على سبيل الغلط، فسبيله التواطؤ إما عمداً أو خطأ في الاعتقاد، فلا حاجة إلى تقييد المتواتر بالمحسوسات، **قال شيخ الإسلام:** والجماعة الكثيرون يجوز اتفاقهم على جحد الضروريات على سبيل التواطؤ: إما عمداً للكذب، وإما خطأ في الاعتقاد، وأما اتفاقهم على جحد الضروريات من دون هذا وهذا فممتنع. "منهاج السنة" (٧/٤٣٧)، و"شرح نزاهة النظر" ص ٢١.



وينقسم المتواتر إلى قسمين:

(١): متواتر لفظي. (٢): ومتواتر معنوي.

فالمتواتر اللفظي: هو ما اتفق رواته على نقله بلفظ واحد.

مثاله: قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «من كذب عليّ مُتَعَمِّداً فليتبوأ مقعده من النار» فقد رواه عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أكثر من ستين صحابياً، منهم العشرة المبشرون بالجنة، ورواه عن هؤلاء خلق كثير.

والمتواتر المعنوي: هو ما اتفق رواته على نقله بالجملة، وإن اختلفت العبارات، أو تعددت الوقائع ^(١).

مثاله: أحاديث الشفاعة، والحوض، والمسح على الخفين في الوضوء، ولبعضهم:

مما تواتر (حديث مَنْ كَذَبَ) وَ(مَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا وَاحْتَسَبَ)
(وَرُيُوءُهُ) (شَفَاعَةُ) وَ(مُسْحُ خُفَيْنِ) وَهَذَا بَعْضُ

*** فائدة:** المتواتر بقسميه يفيد:

أولاً: العلم: وهو: القطع بصحة نسبته إلى من نُقِلَ عنه. ^(٢)

ثانياً: العمل بما دل عليه بتصديقه إن كان خبراً، وتطبيقه إن كان طلباً. ^(٣)



(١) وعرفه العلامة ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ** بقوله: ما اتفق فيه الرواة على معنى كلي، وانفرد كل حديث بلفظه الخاص. "مصطلح الحديث" لابن عثيمين ص ٦.

(٢) مسألة: هل العلم الذي يفيد المتواتر ضروري أم نظري؟ قولان: أرجحهما أن المتواتر يفيد العلم الضروري (اليقيني) الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً، كوجود الأئمة الأربعة، ووجود مكة ودمشق مثلاً بالنسبة لمن لم يرهما، ولو أراد التخلص من العلم بذلك لم يستطع، وقد نسب الشوكاني هذا القول إلى الجمهور، وقال: إنه الحق. اهـ وهو الذي اختاره الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**.
انظر: "نزهة النظر" ص ٤١، و"إرشاد الفحول" (١/ ١٢٨).

(٣) "تدريب الراوي" (٢/ ٦٢١)، و"مصطلح الحديث" لابن عثيمين ص ٧.



القسم الثاني: الحديث الآحاد

الآحاد لغة: جمع أحد، بمعنى الواحد، وخبر الآحاد: هو ما يرويه شخص واحد.

واصطلاحاً: هو ما لم يجمع شروط المتواتر.

وحديث الآحاد يفيد العلم ويجب العمل بما دلَّ عليه، إذا توفرت فيه شروط الصحة، لكن كلما زادت الطرق الصحيحة؛ فإن الحديث يزداد قوة، ويزداد الباحث طمأنينة.

وهذا القول بأن خبر الآحاد إذا ثبت فإنه يفيد العلم هو الذي عليه جمهور السلف والمحدثين والفقهاء من أتباع الأئمة الأربعة، والظاهرية، ونصره الإمام ابن حزم، وشيخ الإسلام وابن القيم رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(١).

هذا التقسيم للحديث إلى متواتر وآحاد إنما ذكرناه لتمييز أنواع علوم الحديث، ومعرفة ما اصطلاح عليه العلماء في كتبهم، وإلا فلم يكن هذا التقسيم معروفاً عند السلف، وإنما جاء به المعتزلة ليتوصلوا به إلى رد الآحاد في باب العقائد، فيجب الحذر من مزلق المبتدعة، وأهل السنة يقولون: كل ما ثبت عن رسول الله



(١) خلافاً لجمهور الأصوليين الذين قالوا: إن خبر الآحاد يفيد الظن فقط ولا يفيد العلم، واختار هذا القول النووي رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وهذا القول غير صحيح ويفتح لأهل البدع رد الأحاديث الصحيحة في باب العقيدة بحجة أنها تفيد الظن، وهذه حجة عليلة. واختار الحافظ ابن حجر رَحِمَهُمُ اللَّهُ أنه يفيد العلم إذا احتفت به القرائن، ومنها: (١): أن يكون الحديث في الصحيحين. (٢): أن يكون للحديث طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل. (٣): أن يكون مسلسلًا بالأئمة الحفاظ المتقين. والصحيح أنه يفيد العلم ولو بدون هذه القرائن، إلا أنه بهذه القرائن يزداد قوة وتطمئن إليه النفس أكثر. انظر: "مجموع الفتاوى" (٣٥٠/١)، و"مختصر الصواعق" ص ٥٥١، و"النكت" (٣٧٧/١)، و"الباعث الحثيث" ص ١٩.



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فيجب قبوله والعمل به، ولكن منه ما وصل إلينا من طرق متعددة بغير حصر ومنه دون ذلك.^(١)

❖ أقسام الحديث الآحاد:

وينقسم الحديث الآحاد إلى قسمين، وذلك باعتبارين مختلفين:

(١): فمن حيث عدد الرواة في طبقات السند، ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ - المشهور. ٢ - العزيز. ٣ - الغريب.

(٢): ومن حيث القبول والرد، ينقسم إلى قسمين:

١ - المقبول. ٢ - المردود.

أولاً: (أقسام الحديث الآحاد من حيث عدد رجال طبقات السند):



(١) وقد رد هذا التقسيم على المبتدعة الإمام الشافعي في "الرسالة"، والبخاري في "صحيحه"، وابن القيم في "الصواعق المرسلّة" وغيرهم، قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: تقسيم الحديث إلى آحاد ومتواتر، تقسيم مبتدع، وأول من ابتدع هذا هو عبد الرحمن بن كيسان الأصم الذي قال فيه بعضهم: وهو عن الحق أصم. وتبعه على ذلك تلميذه إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم الشهير بابن عليه. اهـ "المقترح" ص ١٤٥.



(١) الحديث المشهور

المشهور: هو ما كان في أقل طبقة من طبقات إسناده ثلاثة فأكثر ما لم يبلغ حد التواتر. ^(١)

سمي مشهوراً: لشهرته ووضوح أمره، وهو المستفيض على رأي جماعة من العلماء، وبعضهم فرق بينهما فجعل المستفيض نوعاً آخر بين المشهور والمتواتر، والأقرب عدم التفرقة، وهو اختيار العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**. ^(٢)

وينقسم المشهور إلى قسمين:

القسم الأول: (مشهور اصطلاحى) - وهذا هو المشهور عند المحدثين - وقد تقدم تعريفه.

مثاله: ما أخرجه البخاري (١٠٠) فقال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتَرَا عَا يَتَرَعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» ^(٣).



(١) قولنا: [ما لم يبلغ حد التواتر] هذا هو الصحيح أنه ليس هناك حداً نهائياً للمشهور، بحيث يكون ما جاوزه فهو متواتر؛ لأنه ليس هناك دليل يصح، ولكن يقال: إنه لا يزال مشهوراً، حتى يُعلم عند أهل الحديث أنه متواتر. "نزهة النظر" ص ٤٩.

(٢) "الفتاوى الحديثية" (١٨٣/٢).

(٣) وهو في مسلم برقم (٢٦٧٣).



فهذا الحديث مشهور في أقل طبقة من طبقاته ثلاثة رواة، فقد رواه عن مالك: ستة من الرواة منهم: إسماعيل بن أبي أويس، ومصعب بن عبد الله الزبيري، ومحمد بن سليمان لوين. ورواه عن هشام بن عروة: جماعة من الرواة منهم: مالك بن أنس وجريز بن عبد الحميد، وحماز بن زيد. ورواه عن عروة بن الزبير: ابنه هشام ويحيى بن أبي كثير والزهرى وغيرهم. ورواه عن عبد الله بن عمرو: عروة بن الزبير وعمر بن الحكم وخيثمة بن عبد الرحمن. ورواه عن النبي ﷺ: جماعة من الصحابة سوى عبد الله بن عمرو منهم: أبو هريرة، وأبو سعيد الخدري، وغيرهم^(١).

القسم الثاني: (مشهور لغوي) - أي: عند غير المحدثين - وهو: ما اشتهر على الألسنة عند فئة معينة من الناس. وقد يكون غريباً أو عزيزاً أو مشهوراً بالمعنى الاصطلاحي، أو متواتراً، وقد يكون صحيحاً أو ضعيفاً أو موضوعاً، وقد يكون له إسناده وقد لا يكون.

فيكون مشهوراً عند المحدثين، أو الفقهاء، أو الأصوليين، أو النحاة، أو العوام.

(١): فالمشهور عند المحدثين، مثل: حديث «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

(٢): والمشهور عند الفقهاء، مثل: حديث «أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ»^(٣).

(٣): والمشهور عند الأصوليين، مثل: حديث «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْبَرُوا عَلَيْهِ»^(٤).



(١) "شرح البيقونية" للشيخ رشاد الضالعي ص ٤٩.

(٢) أخرجه البخاري برقم (١٠٧) ومسلم في مقدمة صحيحه عن جماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٣) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٢٠١٨) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والراجح أنه مرسل. انظر: "الإرواء" (٢٠٤٠).



٤): **والمشهور عند النحاة**، مثل: حديث «نِعَمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ لَوْ لَمْ يَخَفِ اللَّهُ لَمْ يَعْصِهِ»^(٢).

٥): **والمشهور عند العوام**، مثل: حديث «حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٣).
حكم الحديث المشهور: قد يكون المشهور صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، بحسب إسناده^(٤).

❁ **مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المشهور الغير الاصطلاحي (اللغوي)؟**

أشهر المصنفات فيه:

- ١): «المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة» لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ).
- ٢): «كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس» لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت: ١١٦٢هـ).



(١) **معل**: أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو ضعيف؛ لانتقاعه بين عطاء وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس وشواهد عن ابن عمر وثوبان وأم الدرداء وعقبة بن عامر وأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولكنها شديدة الضعف أو غير محفوظة، وقد أعل الحديث وأنكره جماعة من الأئمة كالإمام أحمد وأبي حاتم ومحمد بن نصر المروزي. انظر: «جامع العلوم والحكم» برقم (٣٩).

(٢) **لا أصل له**: انظر: «الضعيفة» للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٠٠٦).

(٣) **موضوع**: انظر: «الضعيفة» للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٣٦).

(٤) انظر: «فتح المغيث» (٩/٤)، و«تدريب الراوي» (٢/٦٢١).



(٢) الحديث العزيز



العزيز: هو ما كان في أقل طبقة من طبقات إسناده اثنان. أي: سواء كان في الطبقة الأخرى اثنان أو أكثر، ما دام أنه لم ينقص عن الاثنين في أي طبقة من طبقاته، فإن ورد بأكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر؛ إذ الأقل في هذا الفن يقضي على الأكثر غالباً.

سمي عزيزاً: إما لقلة وجوده من قولهم: عَزَّ يَعَزَّ - بكسر العين - إذا قلَّ بحيث لا يكاد يوجد، وإما لكونه قوي واشتد بمجيئه من طريق آخر، من قولهم: عَزَّ يَعَزَّ - بفتح العين - إذا اشتد وقوي، ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِالشِّمْرِ﴾ [يس: ١٤].^(١)

مثاله: ما رواه البخاري (١٥) ومسلم (٤٤) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

فهذا الحديث رواه عن أنس: قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة: شعبة وسعيد بن أبي عروبة، ورواه عن عبد العزيز: إسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوارث، ثم رواه عن كل واحد من هؤلاء جماعة.^(٢)

تنبيه: تعدد الصحابي غير معتبر في العزة؛ لأن هذا الحديث عزيز عند مسلم مع أن صحابييه واحد، قاله القاري.^(٣)

حكمه: العزيز قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، بحسب إسناده.



(١) "نزهة النظر" ص ١٩٩.

(٢) "نزهة النظر" ص ٥٣، و"فتح المغيث" (٧/٤)، و"تدريب الراوي" (٢/٦٣٢).

(٣) انظر: "شرح النخبة" ص ٢٠٧.



❖ **مسألة: هل من شروط الحديث الصحيح أن يكون عزيزاً؟**

ادّعى أبو علي الجبائي المعتزلي أن العزيز شرط للصحيح، بناء على مذهبه الفاسد في رد خبر الآحاد، وليس قوله هذا بصواب.

❖ **مسألة: هل من شرط البخاري في صحيحه أن يكون الحديث عزيزاً؟**

صرح القاضي أبو بكر بن العربي في "شرح صحيح البخاري" بأن ذلك شرط البخاري، وليس كذلك، قال ابن رشيد وغيره: ولقد كان يكفي القاضي في بطلان ما ادعى أنه شرط البخاري أول حديث مذكور فيه؛ فإنه مروي بالآحاد وهو حديث: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»، وكذا آخر حديث مذكور فيه وهو: «**كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ**».

فائدة: ادّعى ابن حبان نقيض دعواه، فقال: إن رواية اثنين عن اثنين إلى أن ينتهي لا توجد أصلاً. وتعقبه **الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله:** إن أراد أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط إلى أن ينتهي لا يوجد أصلاً فَيُمْكِنُ أن يُسَلَّمَ، وأما صورة العزيز التي حررناها فموجودة بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين.



(٣) الغريب



الغريب: هو الحديث الذي انفرد بروايته راوٍ واحد فقط، في أيِّ موضع من السند وقع التفرد.

وسمي غريباً: لانفراد راويه عن غيره، كالغريب الذي من شأنه الانفراد عن وطنه.^(١)

وينقسم الحديث الغريب إلى قسمين:

(١): غريب مطلق: وهو ما انفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده. وذلك بألا يروي الحديث عن الصحابي إلا تابعي واحد، سواء استمر التفرد بعد ذلك إلى المصنف أم لا، بأن رواه عنه جماعة. وأكثر ما يطلق [الفرد] عليه.

مثاله: ما أخرجه مسلم (٥٠٦١) فقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَبْتِهِ. قال الإمام مسلم: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث. أي: أنه لم يروه عن ابن عمر إلا ابن دينار، وعنه رواه الناس.

وقد انفرد به راو عن ذلك المنفرد أيضاً، كحديث شعب الإيمان، تفرد به أبو صالح عن أبي هريرة، وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح، وقد يستمر التفرد في جميع رواته أو أكثرهم.



(١) انظر: "نزهة النظر" ص ٥٤، و"فتح المغيث" (٣/٤)، و"تدريب الراوي" (٢/٦٣٢).



٢): غريب نسبي: وهو ما كان فردا بالنسبة إلى شخص أو بلد معين.
وذلك بأن يرويه أكثر من راوٍ في أصل سنده (أي: عن الصحابي) ثم ينفرد بروايته
عن أحدهم شخص واحد، أو أهل بلد معين.
وسمي نسبياً؛ لأن التفرد حصل بالنسبة إلى شخص معين، وإن كان الحديث في
أصله مشهوراً.

وأكثر ما يطلق **[الغريب]** عليه.

❁ والفرد النسبي على أنواع:

أحدهما: تفرد شخص عن شخص.

مثاله: حديث عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة الكدية
التي عرضت لهم يوم الخندق. ^(١)

تفرد به عبد الواحد عن أبيه. وقد روي من غير حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ^(٢)

الثاني: تفرد أهل بلد عن شخص.

مثاله: حديث: «القضاة ثلاثة» ^(٣)، تفرد به أهل مرو، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الثالث: تفرد شخص عن أهل بلد.

وهو عكس الذي قبله، وهو قليل جداً، وصورته: أن ينفرد شخص عن جماعة –
من أهل بلد – بحديث تفردوا به.



(١) أخرجه البخاري (٤١٠١).

(٢) ويدخل في هذا تفرد الثقة عن شخص. مثاله: حديث ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي
واقد الليثي في القراءة في عيد الأضحى (بق) و(القمر). قال العراقي: لم يروه أحد من الثقات إلا ضمرة
بن سعيد، وله طريق أخرى من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سنده ضعيف. "النكت" (٢/٧٠٣).

(٣) حسن: أخرجه أبو داود (٣٥٧٣) وابن ماجه (٢٣١٥) بإسناد حسن، وهو في "الصحيح المسند"
للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٧٤).



الرابع: تفرد أهل البلد عن أهل بلد أخرى.

مثاله: ما رواه أبو دواد من حديث جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** في قصة المشجوج: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتِيمٌ وَيَعْصَبُ عَلَى جَرْحِهِ خَرَقَةٌ»^(١)، قال ابن أبي داود -فيما حكاه الدارقطني في "السنن"-: هذه سنة تفرد بها أهل مكة، وحملها عنهم أهل الجزيرة.^(٢)

حكم الحديث الغريب: يحكم عليه بحسب إسناده، فقد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، إلا أن الغالب في الغرائب الضعف، ولذا قال الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ**: لَا تَكْتُبُوا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الْغَرَائِبَ؛ فَإِنَّهَا مَنَاكِيرٌ، وَعَامَّتُهَا عَنِ الضُّعَفَاءِ.

وقال الإمام مالك **رَحِمَهُ اللَّهُ**: شَرُّ الْعِلْمِ الْغَرِيبُ، وَخَيْرُ الْعِلْمِ الظَّاهِرُ الَّذِي قَدْ رَوَاهُ النَّاسُ.

وقال الإمام عبد الرزاق الصنعاني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: كُنَّا نَرَى أَنَّ غَرِيبَ الْحَدِيثِ خَيْرٌ؛ فَإِذَا هُوَ شَرٌّ.

وقال الإمام عبد الله بن المبارك **رَحِمَهُ اللَّهُ**: العلم الذي يجيئك من ها هنا وها هنا: يعني المشهور.^(٣)



(١) **ضعيف:** أخرجه أبو داود (٣٣٦) من طريق الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر به، والزبير ضعيف، وقد خالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس، والوسطة بين الأوزاعي وعطاء: [إسماعيل بن مسلم المكي] وهو شديد الضعف، وقد ضعفه العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "الإرواء" برقم (١٠٥).

(٢) "النكت" (٧٠٤/٢).

(٣) **تنبيه:** ذهب بعضهم إلى أن الغرابة قد تكون في السند، وقد تكون في المتن، فغريب المتن: هو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد. والصحيح أن الغرابة في المتن تابعة لغرابة السند؛ فلا توجد غرابة المتن، إلا إذا وجدت غرابة السند، وغريب الإسناد: كحديث روى مَتَنُهُ جماعة من الصحابة، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر. وفيه يقول الترمذي: غريب من هذا الوجه. "تدريب الراوي" (٦٣٤/٢).



فائدة: أطلق بعض الأئمة الغرابة وأرادوا بها الضعف كالإمام الترمذي والزيلي وابن كثير رحمهم الله، والإمام الزيلي **رَحِمَهُ اللهُ** يطلق الغرابة على ما لا أصل له. ^(١)

❖ مسألة: هل هناك فرق بين الغريب والفرد؟

الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غيروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، **فالفرد** أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، **والغريب** أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان، أو أغرب به فلان. ^(٢)

تنبيهان:

الأول: ينظر إلى المتفرد في الحديث من جهتين:

(١): من جهة ضبطه، وعدالته. (٢): جهة طبقة التفرد.

فإن كان التفرد في الطبقات العليا، كان ذلك أدعى لقبول تفرده؛ لعدم انتشار العلم حينئذ، وإن كان التفرد دون ذلك، كان ذلك أدعى لرد تفرده؛ لانتشار العلم، وكثرة الآخذين عن المشايخ. ^(٣)



(١) نبه على هذه الفائدة العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللهُ**، كما في "شرح البيقونية" للشيخ حسين الحطبي ص ٥٦، وانظر: "السلسلة الضعيفة" برقم (١٠١٢).

(٢) "نزهة النظر" ص ٥٧.

(٣) قال الإمام الذهبي **رَحِمَهُ اللهُ**: إذا انفرد الرجل الحافظ الثقة من التابعين، فحديثه: (صحيح). وإن كان من الأتباع، قيل: (صحيح، غريب). وإن كان من أصحاب الأتباع، قيل: (غريب، فَرْد). وَيَنْدُرُ تَفَرُّدُهُمْ، فَتَجِدُ الْإِمَامَ مِنْهُمْ عِنْدَهُ مِثْلَ أَلْفِ حَدِيثٍ، لَا يَكَادُ يَنْفَرِدُ بِحَدِيثَيْنِ ثَلَاثَةً! وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُمْ: فَأَيْنَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ؟ مَا عَلِمْتُهُ، وَقَدْ يُوْجَدُ. اهـ "الموقظة" ص ٧٧، و"شرح النزاهة" ص ٤٣.



الثاني: ذكر العلامة الألباني **رَحْمَةُ اللَّهِ** أن قول المحدثين في بعض الأحاديث: [تفرد به فلان] لا يعني أنه من مناكيره، وإنما ينظر إلى هذا المتفرد، فقد يكون ثقة، فلا يكون من مناكيره، وقد يكون ضعيفا، فيكون من مناكيره.^(١)

❖ مسألة: ما هي مظان الحديث الغريب؟

من مظان الغريب (أي مكان وجود أمثلة كثيرة له):

١- "مسند البزار".

٢- "المعجم الأوسط" للطبراني.

٣- "الأفراد" للدارقطني.

٤- "سنن الترمذي".^(٢)



(١) "شرح النزاهة" ص ٤٣.

(٢) قال الحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ**: من مظان الأحاديث الأفراد "مسند" أبي بكر البزار، فإنه أكثر فيه من إيراد ذلك وبيان، وتبعه أبو القاسم الطبراني في "المعجم الأوسط" ثم الدارقطني في كتاب "الأفراد"، وهو يبنى على اطلاع بالغ، ويقع عليهم التعقب فيه كثيرا بحسب اتساع الباع وضيقه أو الاستحضار وعدمه، والذي يرد على الطبراني، ثم الدارقطني من ذلك أقوى مما يرد على البزار؛ لأن البزار حيث يحكم بالتفرد إنما ينفي علمه، فيقول: "لا نعلمه يروي عن فلان إلا من حديث فلان". وأما غيره، فيعبر بقوله: "لم يروه عن فلان إلا فلان" اهـ. "النكت" (٧٠٨/٢).





ثانيًا: أقسام الحديث الآحاد من حيث القبول والرد



وينقسم الحديث من حيث القبول والرد إلى قسمين:

١ - حديث مقبول.

٢ - حديث مردود.

(أ) الحديث المقبول

الحديث المقبول هو: الذي اتصل سنده، بنقل العدل، تام أو خفيف الضبط، أو ضعيف قد انجبر بمتابع أو شاهد، من غير شذوذ، ولا علة قاذحة.

وينقسم الحديث المقبول إلى قسمين باعتارين مختلفين:

(١): من حيث الرتبة إلى أربعة أقسام:

١ - صحيح لذاته. ٢ - صحيح لغيره. ٣ - حسن لذاته. ٤ - حسن لغيره.

(٢): من حيث العمل بمدلوله إلى قسمين:

١ - معمول به. ٢ - غير معمول به.

❖ أولًا: أقسام الحديث المقبول من حيث الرتبة:



١- الحديث الصحيح لذاته



الصحيح لذاته^(١): هو الحديث الذي اتصل سنده، بنقل العدل، التام الضبط، عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ، ولا علة قاذحة.^(٢)

فهذه خمسة شروط للحديث الصحيح (ثلاثة وجودية واثنان عدميان) وهي:

الشرط الأول: اتصال السند: وهو ما سلم إسناده من سقوط فيه، بحيث يكون كل راوٍ أخذ ذلك المروي من شيخه^(٣).

الشرط الثاني: عدالة الرواة: والعدل هو المسلم العاقل البالغ الذي عرف بالخير واشتهر به. وعرفه **الإمام الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ** بأنه: من قارب وسدد، وغلب خيرُه شرّه، واطمأنَّ القلبُ إلى خبره، وسكنتِ النفسُ إلى ما رواه، واستدل بقوله تعالى: **﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾** مع قوله: **﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾**، فأشار إلى أن العدل هو المرضي، وكان ذكره للمرضي كالتفسير للعدل.

وليس من شرط العدل أن لا يقع منه ذنب، بل المراد الذي اجتنب الكبائر ولم يصِر على الصغائر، **قال الإمام الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ:** وقد قال الشافعي في العدالة قولاً استحسنته كثير من العقلاء بعده، قال: لو كان العدل من لم يذنب لم نجد عدلاً ولو



(١) الصحيح لغة: ضد السقيم.

(٢) "نزهة النظر" ص ٢٠٥.

(٣) قولنا: [أخذ ذلك المروي من شيخه] أي: بأيّ طريق من طرق التحمُّل المعتبرة كالسماع، أو العرض أو الإجازة أو غيرها، وخرج بهذا الشرط: ١- المنقطع. ٢- المعضل. ٣- المعلق. ٤- المرسل. ٥- الدُّلس إذا عنعن. "نزهة النظر" ص ٧٠.



كان كل ذنب لا يمنع من العدالة لم نجد مجروحاً، ولكن من ترك الكبائر وكانت محاسنه أكثر من مساويه فهو عدل^(١).

الشرط الثالث: تمام الضبط. فالضبط نوعان:

١- ضبط تام. ٢- ضبط خفيف.

والذي يشترط في الصحيح هو الأول.

ومعنى الضبط: أن يكون الراوي متيقظاً، غير مغفل، ولا ساهٍ، ولا شاكٍ، في حالتي التحمل الأداء.

وتمام الضبط الذي يشترط في الصحيح نوعان، أيهما وجد اكتفي به، فإن اجتماعهما في الراوي كان ذلك أقوى:

(١): ضبط صدر: وهو أن يُثبت ما سمعه من شيخه، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء^(٢).

(٢): ضبط كتاب: وهو صيائنته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدّي منه^(٣).



(١) "ثمرات النظر" ص ٥٨-٧٣، وبنحوه كلام للإمام ابن القيم في "مفتاح دار السعادة" (١/١٦٣). وخرج بهذا الشرط: ١- الكافر. ٢- الفاسق. ٣- المجهول.

تنبيه: هذا التعريف الذي ذكرناه، أحسن من تعريف **الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ** حيث قال: العدل هو من له ملكة قوية تحوله على ملازمة التقوى والمروءة. والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة، والمراد بالمروءة **كما قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ**: هي فعل ما يجمّله أمام الناس، ويزيل ما يقيّحه ويشينه، فما كان في عرف الناس قبيحاً مشيناً، فهو مخالف للمروءة، وما كان جميلاً مزيناً، فهو المروءة، وعلى هذا ستختلف باختلاف الناس. "نزهة النظر" ص ٦٩.

(٢) الضبط المشترط في قبول الرواية هو: أن يكون حفظ الراوي لما سمعه أرجح من عدم حفظه، وذكره له أرجح من سهوه. فليس معنى الضبط أن لا ينسى الراوي، فالنسيان والسهو يطرأ على الإنسان، وكان للأئمة طرق متعددة في تعاهد الحفظ، فتارة بالمذاكرة بأن يجلس اثنان أو أكثر فيتذاكرون حفظهم عن شيوخهم، وتارة بالتكرار لكي يُحفظ.

(٣) ويكون ذلك من جهتين: (١): أن يكون ضابطاً له أثناء الكتابة، فلا يأخذه إلا من أصل صحيح، ويعرض ما كتبه من أصل شيخه عليه، فقد قال غندر: لزمت شعبة عشرين سنة لم أكتب من أحد غيره شيئاً وكنت



❁ ومن الألفاظ التي يُعبر بها العلماء عن الضبط التام قولهم: (ثقة)، (ثبت)، (ضابط)، (حافظ)، (حجة)، ونحوها مما هو مدون في موضعه^(١).

الشرط الرابع: عدم الشذوذ: وهو مخالفة المقبول لمن هو أولى منه صفة أو عدداً.

الشرط الخامس: عدم العلة القادحة: وهي سبب غامض خفي يقدر في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منها.^(٢)

مثاله: ما أخرجه البخاري برقم (١) فقال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

فائدة: تتفاوت مراتب الصحيح بسبب تفاوت هذه الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة، فما يكون في الدرجة العليا من العدالة، والضبط، وسائر الصفات المعتمدة في



إذا كتبت عنه عرضته عليه. (٢): حفظه في مكان يسلم فيه من أثر رطوبة، أو حرارة، أو عبث عابث، كالأطفال، أو تغيير فيه من ورّاقِي السوء، فقد ضَعُفَ قوم بسبب ورّاقِيهم كسفيان بن وكيع بن الجراح، وقيس بن الربيع. "الدرر النقية في شرح البيهقيونية" ص ٣٣-٣٤.

فائدة: ذكر العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ أن ضبط الشريط في هذا الزمان أقوى من ضبط الكتاب، لكن يجب المحافظة على الشريط، وإذا حدث منه يقول: سمعت فلانا بالشريط. "شرح النزاهة" لابن عثيمين ص ١٠١.

(١) "نزاهة النظر" ص ٦٩. وخرج بهذا الشرط: ١- خفيف الضبط، فحديثه حسن. ٢- ومن لا ضبط عنده كالمغفل وكثير الخطأ ونحوهما، فحديثه ضعيف.

(٢) "نزاهة النظر" ص ٢١٣، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٥٩).



التصحيح يكون أصح ممن دونه، وعبارات أئمة الجرح والتعديل تدل على تفاوت الرواة في الصفات ألا تراهم يقولون في الراوي: (ثقة) فإذا أرادوا درجة أعلى قالوا: (ثقة ثقة)، فإذا أرادوا درجة أعلى قالوا: (أوثق الناس).

ولأجل تفاوت الصحيح بتفاوت أوصاف رواته رتب أئمة الحديث الأحاديث الصحاح كما يلي:

- ١- صحيح اتفق عليه الإمام البخاري ومسلم في صحيحهما.
 - ٢- صحيح انفرد به الإمام البخاري في صحيحه.
 - ٣- صحيح انفرد بروايته الإمام مسلم في صحيحه.
 - ٤- صحيح على شرطهما ولم يخرجاه في صحيحهما.
 - ٥- صحيح على شرط البخاري ولم يخرجه في صحيحه.
 - ٦- صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه في صحيحه.
 - ٧- صحيح عند غيرهما وليس على شرطهما ولا على شرط واحد منهما.
- وهذا التفاوت والترتيب من حيث الجملة، وإلا فقد يعرض للمفوق ما يجعله فائقا، وذلك كما لو كان الحديث عند الإمام مسلم مثلاً، وهو مشهور، فإنه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري إذا كان فرداً مطلقاً.
- وهكذا أيضاً لو كان الحديث الذي لم يخرجاه من ترجمة وُصفت بكونها أصح الأسانيد، كمالك عن نافع عن ابن عمر، فإنه يقدم على ما انفرد به أحدهما مثلاً، لا سيما إذا كان في إسناده من فيه مقال.^(١)



(١) "نزهة النظر" ص ٦٥.



❖ مسألة: ما هي أصح الأسانيد؟

الصحيح في هذه المسألة أنه لا يحكم لإسناد بعينه أنه أصح الأسانيد مطلقاً، بل لابد من التقييد إما بصحابي أو ببلد، فيقال: أصح أسانيد ابن عمر: مالك عن نافع عن ابن عمر (وتسمى سلسلة الذهب)، أو أصح أسانيد اليمينيين كذا، أو الشاميين كذا، ونحو ذلك^(١).

❖ فإن قيل: ما الفائدة من معرفة أصح الأسانيد؟

فالجواب: أنه يستفاد من ذلك أمران:

(١): الترجيح عند التعارض، فيعرف بذلك من أثبت الناس في شيخه.^(٢)

(٢): توفير الوقت على الباحث في البحث عن عدالة الرواة وضبطهم.^(٣)

❖ مسألة: ما هو أول مصنف في الصحيح المجرد؟

أول مصنف في الصحيح المجرد: "صحيح البخاري"، ثم "صحيح مسلم".



(١) قال الإمام السيوطي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: لِأَنَّ تَفَاوُتَ مَرَاتِبِ الصَّحَّةِ مُرْتَبٌّ عَلَى تَمَكُّنِ الْإِسْنَادِ مِنْ شُرُوطِ الصَّحَّةِ، وَيَعِزُّ وَجُودُ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْقَبُولِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ رِجَالِ الْإِسْنَادِ الْكَائِنِينَ فِي تَرْجَمَةٍ وَاحِدَةٍ. "تدريب الراوي" (٧٦/١).

(٢) قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: نَعَمْ يُسْتَفَادُ مِنْ مَجْمُوعٍ مَا أُطْلِقَ عَلَيْهِ الْأُئِمَّةُ ذَلِكَ أَرْجَحِيَّتُهُ عَلَى مَا لَمْ يُطْلَقُوهُ. "نزهة النظر" ص ٦٢.

(٣) فائدة: قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: لا يحفظ عن أحد من أئمة الحديث أنه قال: [حديث كذا أصح الأحاديث على الإطلاق]؛ لأنه لا يلزم من كون الإسناد أصح من غيره أن يكون المتن المروي به أصح من المتن المروي بالإسناد المرجوح، لاحتمال انتفاء العلة عن الثاني ووجودها في الأول، أو كثرة المتابعات وتوافرها على الثاني دون الأول. فلأجل هذا ما خاض الأئمة إلا في الحكم على الإسناد خاصة. "النكت" (١/٢٤٧-٢٤٨) قلت: قد صرح العلائي بأصح حديث، كما في حديث رواه أحمد عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أن رسول الله **ﷺ** قال: لا يبيع بعضكم على بعض، ونهى عن النجش ونهى عن بيع حبل الحبله ونهى عن المزبنة. قال العلائي: إنه أصح حديث في الدنيا. "تدريب الراوي" (٧٧/١).



وأما "موطأ" الإمام مالك فهو وإن كان سابقا لهما، لكن مصنفه لم يتقيد بما اجتمع فيه شروط الصحيح السابقة؛ لإدخاله فيه: المرسل، والمنقطع، والمعضل، ونحوها على سبيل الاحتجاج^(١)، بخلاف ما يقع في البخاري من ذلك. و"صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" هما أصح الكتب المصنفة على الإطلاق، وقد أجمعت الأمة على تلقي كتابيهما بالقبول. **وأما قول الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: ما على وجه الأرض بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك.** فهذا كان قبل وجود البخاري ومسلم.

❁ مسألة: أيهما أصح كتاب صحيح البخاري أم صحيح مسلم؟

اتفق العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ على أن "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" أصح كتب الحديث قاطبة، ولكنهم اختلفوا: أيهما أصح؟
القول الأول: ذهب جمهور العلماء إلى أن "صحيح البخاري" أصح من "صحيح مسلم".

واحتجوا بأن الصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأشد، وشرطه فيها أقوى وأسد، وإليك بيان ذلك:
١- أما رجحانه من حيث اتصال السند: فلأن البخاري اشترط في الإسناد المعنعن: أن يعاصر الراوي من روى عنه، وأن يثبت لقاءه به ولو مرة. وأما مسلم فاكفى في الإسناد المعنعن بمطلق المعاصرة مع إمكان اللقي.



(١) قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: هذا مع ما فيه من الأحاديث المتصلة الصحيحة والمرسلة والمنقطعة، والبلاغات اللاتي لا تكاد توجد مسندة إلا على ندور. قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: ومنها: قوله ﷺ: «إني لأنسى أو أنسى لأسن». فهذه من البلاغات التي لا توجد موصولة. «الباعث الحثيث» (١/١١٥).



٢- وأما رجحانه من جهة العدالة والضبط فلا أن الرجال الذين تُكَلِّمُ فيهم من "صحيح مسلم" أكثر من الرجال الذين تكلم فيهم من "صحيح البخاري" ^(١).

٣- وأيضا (رجحانه من جهة العدالة والضبط) أن الرجال الذين تكلم فيهم في "صحيح البخاري" غالبهم من شيوخه الذين أخذ عنهم، ومارس حديثهم، فميّزَ جيدها من رديّها، بخلاف مسلم، فإن أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه من المتقدمين، ولا شك أن المرء أشد معرفة بحديث شيوخه وبصحيح حديثهم من ضعيفه ممن تقدم عن عصره.

٤- وأيضا (رجحانه من جهة العدالة والضبط) أن أكثر هؤلاء الرجال الذين تكلم فيهم من المتقدمين يخرج البخاري أحاديثهم غالبا في الاستشهادات، والمتابعات والتعليقات، بخلاف مسلم فإنه يخرج لهم الكثير في الأصول والاحتجاج.

٥- وأما رجحانه من حيث عدم الشذوذ والعلّة؛ فلا أن ما انتقد على البخاري من الأحاديث أقل عددا مما انتقد على مسلم ^(٢)، والغالب فيما انتقد على البخاري أن الصواب فيه مع البخاري.

٦- اتفاق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم وأعرف بصناعة الحديث منه وأن مسلما تلميذه، وخريجه، ولم يزل مسلم يستفيد العلوم منه ويتتبع آثاره وطريقته في الجمع والتحقيق حتى قال الإمام الدارقطني رَحِمَهُ اللهُ: لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء.



- (١) وبيان ذلك: أن الرجال الذين انفرد بهم البخاري (٤٣٥) رجلا، والمتكلم فيهم منهم نحو من (٨٠) رجلا. والذين انفرد بهم مسلم (٦٢٠) رجلا، والمتكلم فيهم منهم (١٦٠) رجلا. وليس من شك في أن الرواية عمن لم يتكلم فيهم أصلا أولى من الرواية عمن تكلم فيه وإن لم يكن ذلك الكلام قادحا.
- (٢) وبيان ذلك: أن الأحاديث التي انتقدت عليهما بلغت (٢١٠) حديثا، وقد اختص البخاري منها (٧٨) حديثا، واشتركا في (٣٢) حديثا، وانفرد مسلم بالباقي وهو (١٠٠) حديث.



القول الثاني: ذهب أبو علي النيسابوري شيخ الحاكم إلى ترجيح صحيح مسلم على صحيح البخاري، فروي عنه أنه قال: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم، وقد وافقه على رأيه بعض علماء المغرب، منهم ابن حزم **رَحْمَةُ اللَّهِ**.^(١)

واحتجوا بما يلي:

- (١): أن "صحيح مسلم" أفضل في حسن السياق وجودة الوضع والترتيب.
- (٢): أنه ليس بعد خطبة مسلم في "صحيحه" إلا الحديث السرد.
- (٣): أن البخاري كان يرى جواز الرواية بالمعنى، وجواز تقطيع الحديث من غير تنقيص على اختصاره، بخلاف مسلم.^(٢)



(١) وقد حاول الحافظ ابن حجر توجه كلام أبي علي النيسابوري فقال **رَحْمَةُ اللَّهِ**: فلم يصرح بكونه أصح من صحيح البخاري؛ لأنه إنما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم؛ إذ المنفي إنما هو ما تقتضيه صيغة [أفعل]، من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم في الصحة، يمتاز بتلك الزيادة عليه، ولم ينف المساواة. "نزهة النظر" ص ٦٢، وقد تعقب الصنعاني هذا الكلام من الحافظ ابن حجر كما في "توضيح الأفكار" (١/ ٥١).

(٢) قال الحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ**: والسبب في ذلك أمران: أحدهما: أن البخاري صنف كتابه في طول رحلته، فقد روي عنه أنه قال: رب حديث سمعته بالشام فكتبته بمصر ورب حديث سمعته بالبصرة فكتبته بخرسان. فكان لأجل هذا ربما كتب الحديث من حفظه فلا يسوق ألفاظه برمتها بل بتصرف فيه ويسوقه بمعناه. ومسلم صنف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق.

الثاني: أن البخاري استنبط فقه كتابه من أحاديثه فاحتاج أن يقطع المتن الواحد إذا اشتمل على عدة أحكام ليورد كل قطعة منه في الباب الذي يستدل به على ذلك الحكم الذي استنبط منه، لأنه لو ساقه في المواضع كلها برمته لطال الكتاب. ومسلم لم يعتمد ذلك، بل يسوق أحاديث الباب كلها سردا عاطفا بعضها على بعض في موضع واحد، ولو كان المتن مشتملا على عدة أحكام، فإنه يذكره في أمس المواضع وأكثرها دخلا فيه ويسوق المتن تامة محررة، فلهذا ترى كثيرا ممن صنف في الأحكام بحذف الأسانيد (من المغاربة) إنما يعتمدون على كتاب مسلم في نقل المتن، هذا ما يتعلق بالمغاربة ولا يحفظ عن أحد منهم أنه صرح بأن صحيح مسلم أصح من صحيح البخاري فيما يرجع إلى نفس الصحة. اهـ.

"النكت" (١/ ٢٨٣).



القول الثالث: ذهب بعضهم إلى أنهما سواء، حكاه بعض المتأخرين، وإليه ميل أبي العباس القرطبي في "مختصر البخاري" إذ قال: والأولى ألا يقال في أحدهما أولى، بل هما فرسا رهان، وليس لأحد بمسابقتهما يدان.^(١)

والصحيح في هذه المسألة التفصيل بأن يقال:

من حيث حسن السياق وجودة الوضع والترتيب بسرد الروايات التي هي في موضوع واحد في مكان واحد، فهذا مما امتاز به "صحيح مسلم" على "صحيح البخاري".

ومن حيث الصحة فيقدم "صحيح البخاري" على "صحيح مسلم"، وهذا في الحقيقة هو موضوع المسألة (وهو الذي يُهمُّنا في علم الحديث) ولهذا أطلق الجمهور القول بترجيح صحيح البخاري، وهو الصواب بلا ريب، حتى قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ -بمعنى كلامه-: لا يوجد أحد صرح بتقديم صحيح مسلم على البخاري من حيث الصحة. وهذا ظاهر ترجيح العلامة الوادعي وابن عثيمين رحمهما الله، قال القائل:

تشاجر قومٌ في البخاري ومسلم
فقلتُ: لقد فاق البخاريُّ صحَّةَ
لديَّ وقالوا: أيّ دينَ تقدّم
كما فاق في حُسنِ الصناعةِ مسلمٌ^(٢)



(١) انظر: "النكت" للزركشي (١/ ١٧٠).

(٢) "النكت" (١/ ٢٨١)، و"فتح المغيث" (١/ ٤١)، و"تدريب الراوي" (١/ ٩٦)، و"شرح البيقونية" للعثيمين ص ٤٢، و"السير الحثيث" ص ٣٩، و"شرح النزاهة" ص ٥٦.

فائدة: تظهر فائدة الاختلاف في الترجيح عند التعارض، فيقدم ما رواه البخاري على ما رواه مسلم إذا قلنا بأرجحيته. كما ذكر الزركشي. "النكت" (١/ ١٧٠).



❖ **مسألة: متى يوصف الحديث بأنه على شرط البخاري ومسلم أو على شرط أحدهما؟**

لا يصح وصف حديث بأنه على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، حتى يجمع أموراً ثلاثة وهي:

الأمر الأول: أن يكون إسناد ذلك الحديث محتجاً برواته في الصحيحين أو أحدهما.

فخرج بهذا القيد: ما أخرج له في الشواهد والمتابعات أو في التعاليق أو مقرونا بغيره، فكل هؤلاء لا يقال إنه على شرطهما، فقد أخرج في صحيحيهما لمن فيه ضعف، قال الإمام الذهبي **رَحِمَهُ اللهُ**: ومن خَرَجَ له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابعات، ففيهم مَنْ في حِفْظِهِ شيءٌ، وفي توثيقه تردُّد. وكلُّ مَنْ خَرَجَ له في "الصحيحين" (أي: في الاحتجاج)، فقد قَفَرَ القَنْطَرَةَ. فلا مَعْدِلَ عنه، إلا ببرهانٍ بَيِّن.^(١)

الأمر الثاني: أن يكون إسناد ذلك الحديث مُخَرَّجاً في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع، وليس على صورة الانفراد.

فخرج بهذا القيد: ما احتج برواته على صورة الانفراد، وذلك مثل: **[رواية سفيان بن حسين عن الزهري]**، فإن البخاري ومسلم احتجا بكلٍ منهما على الانفراد، ولم يحتجا برواية: سفيان بن حسين عن الزهري (على صورة الاجتماع)؛ لأن سماعه من الزهري ضعيف، دون بقية مشايخه، فلا يقال في مثل هذه الصورة: إنه على شرط الشيخين، وإنما يقال: رجاله رجال الشيخين^(٢).



(١) "الموقظة" ص ٨٠.

(٢) وهكذا **[رواية هشيم عن الزهري]**، فكل من هشيم والزهري قد أخرجاه له، ولكنهما أخرجاه لهشيم من غير حديث الزهري؛ فإنه ضعيف فيه، وذلك أن هشيم كان دخل إليه فأخذ عنه عشرين حديثاً، فلقبه



الأمر الثالث: أن يكون الإسناد بالإضافة إلى الأمرين السابقين سالماً من العلل، كعننة مدلس أو وجود من اختلط في آخر عمره.

فخرج بهذا القيد:

(١): من وصف بالتدليس.

فإننا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجوا من رواية المدلسين بالعننة إلا ما تحقق أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وذلك مثل: [عننة أبي الزبير عن جابر]، فإن مسلماً قد احتج بروايته عن جابر، فلا يصح الحكم للحديث الذي فيه عننة أبي الزبير عن جابر، بأنه على شرط مسلم؛ لأن مسلماً لم يخرج لأبي الزبير عن جابر بالعننة إلا ما تحقق أنه مسموع له. ^(١)

(٢): من وصف بالاختلاط.

فإننا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجوا من حديث المختلطين عمن سمع منهم بعد الاختلاط، إلا من تحقق أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط. ^(٢)



صاحب له وهو راجع، فسأله رؤيتها، وكان ثمَّ ريح شديدة، فذهبت بالأوراق من يد الرجل، فصار هشيم يحدث بما علق منها بذهنه، ولم يكن أتقن حفظها، فوهم في أشياء منها، فضغف في الزهري بسببها. وكذا **[رواية همام عن ابن جريج]**، لم يخرجها في صحيحهما لضعف همام في ابن جريج، مع أن كلا منهما قد أخرج له على الانفراد. وهكذا **[رواية سماك عن عكرمة]**، ليست على شرطهما؛ لأن سماك أخرج له مسلم دون البخاري، وعكرمة أخرج له البخاري دون مسلم، ورواية سماك عن عكرمة مضطربة. ^(١) وذلك لاحتمال اطلاع الشيخين على طريق صريحة بالسماع، لكنهما قد عدلا عنها اختصاراً أو لكونها ليست على شرطهما، فإنهما قد انتقيا صحيحهما من مئات الألوف من الأحاديث. انظر: "النكت" (٦٣٦/٢).

(٢) وذلك كأن يوافقه عليه الثقات الأثبات، كما هو الشأن فيما يُخرج في المتابعات، أو حيث يُخرج حديث الراوي مقروناً بغيره. **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ** - في توجيه ما أخرجه البخاري من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بن دعامه -: وأما ما أخرجه البخاري من حديثه عن قتادة فأكثره من رواية من سمع منه قبل الاختلاط وأخرج عمن سمع منه بعد الاختلاط قليلاً، كمحمد بن عبد الله الأنصاري، وروح بن عباد، وابن أبي عدي. فإذا أخرج من حديث هؤلاء انتقى منه ما توافقوا عليه. **وقال أيضاً** - في بيان وجه



فإذا كان كذلك فلا يصح الحكم للحديث الذي فيه شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه بأنه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجنا ذلك الإسناد بعينه^(١).

❖ مسألة: كم عدّة الأحاديث في كل من صحيح البخاري وصحيح مسلم؟

(١): البخاري: جملة ما فيه (٩٠٨٢) حديثًا بالمكررة، وبحذف المكررة (٢٦٠٢) حديثًا^(٢).

(٢): مسلم: جملة ما فيه (١٢٠٠٠) حديثًا بالمكررة (يعني مع الطرق)، وبحذف المكررة نحو (٤٠٠٠) حديثًا.

❖ مسألة: هل استوعبا الصحيح أو التزاماه؟

لم يستوعب الإمام البخاري ومسلم الصحيح في صحيحيهما، ولا التزاماه، فقد قال البخاري رَحِمَهُ اللهُ: ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحيح خشية أن يطول الكتاب.



إخراج البخاري لسهيل بن أبي صالح السَّمَان - له في البخاري حديث واحد في الجهاد مقرون ببيحي بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن النعمان بن أبي عيَّاش عن أبي سعيد وذكر له حديثين آخرين متابعة في الدعوات انظر: "هدي الساري" ص ٤٠٦.

(١) انظر: "موقف الإمامين" (٧٥ / ١)، و"النكت" (٣١٤ / ١).

تنبيه: الصحابي لا يدخل في شرط الشيخين؛ لأن الصحابة كلهم عدول، فلا اعتبار بكون الصحابي ممن أخرج له صاحب الصحيح أم لا، بل ولو كان الصحابي مبهما فيقال: [على شرط الشيخين]، وعلى هذا جرى العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ. انظر: "شرح النزاهة" ص ٥٩.

(٢) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: فجميع ما في الكتاب على هذا بالمكرر تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا، وهذه العدة خارج عن الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم، وقد استوعبت وصل جميع ذلك في كتاب: "تعليق التعليق" وهذا الذي حررته من عدة ما في "صحيح البخاري" تحرير بالغ فتح الله به، لا أعلم من تقدمني إليه، وأنا مقر بعدم العصمة من السهو والخطأ والله المستعان. اهـ "فتح الباري" (٤٦٩ / ١).



وقال مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا، إِنَّمَا وَضَعْتُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ^(١).

وقد فاتهما شيء كثير من الصحيح، كما **قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ:** وما تركت من الصحاح أكثر. **وقال أيضا:** أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح^(٢).

❁ مسألة: ما موضوع كتاب مستدرک الحاكم؟

المستدرک: هو جمع الأحاديث التي تكون على شرط أحد المصنفين ولم يخرجها في كتابه، كما فعل الحاكم مع البخاري ومسلم.

مستدرک الحاكم: هو كتاب ضخّم من كتب الحديث، وعدد أحاديثه (٨٨٠٣) حديثاً، وقد استدرک فيه الحاكم على الشيخين وأورد أحاديث على شرطهما أو شرط أحدهما، أو صحيحة وليست على شرط أحدهما، وهو متساهل في التصحيح، فينبغي أن يُتَّبَعَ ويُحَكَّم على أحاديثه بما يليق بحالها، حيث أنه لم يوفّ بشروطه، فأدرج في كتابه ما ليس صحيحاً، بل حكموا على بعضها بالوضع، وقد قام الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ بتخليص كتابه والحكم على أحاديثه بما يليق بحالها.



(١) ومعنى قوله: [ما أجمعوا عليه] **قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ:** يُريد ما وجد عنده فيها شرائط الصّحيح المُجمّع عليه، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم. ثم رجح ابن الصلاح أن المراد: ما لم يختلف الثقات فيه في نفس الحديث متناً وإسناداً، لا ما لم يختلف في توثيق رواته. ثم استدل ابن الصلاح على ترجيح هذا المعنى بحديث أبي هريرة وفيه: «فإذا قرأ فأنصتوا» فهذه الزيادة معلقة؛ اختلف الرواة في زيادتها، ولم يجمعوا عليها، فزادها سليمان التيمي وخالفه أكثر الرواة، فلما سئل الإمام مسلم عن هذا الحديث: هل هو صحيح؟ فقال: عندي هو صحيح، فقليل لم لم تضعه هنا؟ فأجاب بقوله: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا... إلخ. انظر: "تدريب الراوي" (١/١٠٤).

(٢) فعلى هذا ما ألزمهما به الدارقطني وغيره كأبي ذر الهروي ليس بلازم، لعدم التزامهما ذلك. كما ذكر الإمام النووي والصنعاني رَحِمَهُمَا اللَّهُ. انظر: "تدريب الراوي" (١/١٠٥)، و"توضيح الأفكار" (٥٤/١).



قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: في المستدرک جملة وافرة على شرطهما، وجملة كثيرة على شرط أحدهما وهو قدر النصف، وفيه الربع مما صح سنده أو حسن وفيه بعض العلل، وباقية مناكير واهيات وفي بعضها موضوعات قد أفردتها في جزء^(١).

وسبب ذلك: ما ذكره الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: إنما وقع للحاكم التساهل؛ لأنه سَوَّدَ الكتاب لينقحه، فأعجلته المنية. **قال الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللهُ:** ولهذا فالحاكم متساهل في آخره أكثر من أوله^(٢).

❖ مسألة: ما هي المُستخرجات على الصحيحين؟

موضوع المستخرج: هو أن يأتي المصنّف إلى كتاب من كتب الحديث، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه.

وشرطه: أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندا يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة.



(١) **قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ:** في هذا الكتاب أنواع من الحديث كثيرة، فيه الصحيح المستدرک، وهو قليل، وفيه صحيح قد خرجه البخاري ومسلم أو أحدهما، لم يعلم به الحاكم، وفيه الحسن والضعيف والموضوع أيضا، وقد اختصره شيخنا أبو عبد الله الذهبي، وبَيَّنَ هذا كله، وجمع فيه جزءا كبيرا مما وقع فيه من الموضوعات، وذلك يقارب مائة حديث والله أعلم. **اهـ قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ -معلقا على هذا الكلام-:** وهذا قليل؛ فإنه لو تتبع لوجد فيه أكثر (أي: أكثر من مائة حديث موضوع). **اهـ بل تعجب العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ من موافقة الذهبي للحاكم في كثير من المواضع فقال:** العجب منه ما أكثر تناقض كلامه في "التلخيص" مع كلامه في غيره وهو الحافظ النقاد، الأمر الذي يحملني على أن أعتقد أنه من أوائل مؤلفاته، وأنه لم يتح له أن يعيد النظر فيه، والله أعلم. **اهـ "الباعث" (١١٢-١١٣)، "الضعيفة" (٥١٣/٣).**

(٢) **"الباعث" ص ١١٥، و"النكت" (٣١٤/١)، و"السير الحثيث" ص ٥٢.**



وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سنداً يرتضيه، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب.^(١)

مثاله: ما أخرجه مسلم (١٤٣٤) فقال: حدثنا يحيى بن يحيى، وإسحاق بن إبراهيم، واللفظ ليحيى، قالوا: أخبرنا جرير، عن منصور، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا». هذا الحديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٤٢٨٠) فقال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا سفيان، عن منصور، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا بَوْلَدٍ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ».

تنبيه: قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: الكتبُ المُخَرَّجَةُ على كتاب البخاري أو كتاب مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهم في ألفاظ الأحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان؛ لكونهم رَوَوْا تلك الأحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلباً لعلو الإسناد، فحصل فيها بعض التفاوت في الألفاظ.^(٢)

وهكذا أيضاً لم يلتزم أصحاب المستخرجات الصحة، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: المُسْتَخَرَجُ لَمْ يَلْتَزِمِ الصَّحَّةَ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا جُلُّ قَصْدِهِ الْعُلُوُّ، فَإِنْ حَصَلَ وَقَعَ عَلَى غَرَضِهِ، فَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ صَحِيحًا أَوْ فِيهِ زِيَادَةٌ حُسْنٍ حَصَلَتْ اتِّفَاقًا، وَإِلَّا فَلَيْسَ ذَلِكَ هِمَّتَهُ.^(٣)



(١) "تدريب الراوي" (١/١١٧).

(٢) "معرفه أنواع علوم الحديث" ص ٢٣.

(٣) "تدريب الراوي" (١/١٢١).



وعلى هذا فالزيادات الواقعة في المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما ليست كلها صحيحة، وإنما بحسب الإسناد الذي يسوقه المستخرج إلى مصنف الأصل.

هذا هو الصحيح، خلافا لابن الصلاح **رَحِمَهُ اللَّهُ** حيث ذهب إلى صحة تلك الزيادات؛ لأنها واردة بأسانيد الشيخين أو أحدهما، وتعقبه **الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ** فقال: **هَذَا مُسَلَّمٌ فِي الرَّجُلِ الَّذِي اتَّقَى فِيهِ إِسْنَادُ الْمُسْتَخْرِجِ وَإِسْنَادُ مُصَنِّفِ الْأَصْلِ، وَفِيمَنْ بَعْدَهُ، وَأَمَّا مَنْ بَيْنَ الْمُسْتَخْرِجِ وَبَيْنَ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَيَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ^(١)**

وفوائد المستخرجات كثيرة منها:

(١): تبين المشكل (٢): تبين المهمل (٣): التصريح بالسماع (٤): تبين رواية المختلط (٥): تقوية الطرق (وفائدتها ترجيح عند المعارضة) (٦): علو الإسناد.

وزاد **الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ** فائدة وهي: كل علة أعلل بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المستخرج سالمة منها، فهي من فوائده.

فائدة: أشهر المستخرجات على الصحيحين.

- ١- المستخرج لأبي بكر الإسماعيلي على البخاري.
- ٢- المستخرج لأبي عوانة الأسفراييني على مسلم.
- ٣- المستخرج لأبي نعيم الأصبهاني على كل منهما.^(٢)



(١) انظر: "تدريب الراوي" (١/ ١٢١).

(٢) قال **الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ**: لَا يَخْتَصُّ الْمُسْتَخْرِجُ بِالصَّحِيحَيْنِ، فَقَدْ اسْتَخْرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ أَيَمْنَ عَلَى سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَأَبُو عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ عَلَى التِّرْمِذِيِّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ عَلَى التَّوْحِيدِ لِابْنِ خُزَيْمَةَ، وَأَمْلَى الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ الْعِرَاقِيُّ عَلَى الْمُسْتَدْرَكِ مُسْتَخْرِجًا لَمْ يُكْمَلْ. "تدريب الراوي" (١/ ١٢٣).



❖ مسألة: ما هي الكتب التي أخرجت الأحاديث الصحيحة؟

الكتب المشتملة على الأحاديث الصحيحة كثيرة، ولكن هناك من العلماء من التزم إخراج الصحيح -أي: في حد اجتهاده- وذلك مثل:

(١): "صحيح البخاري" (١).

هذا الكتاب سماه مؤلفه "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه وأيامه" وخرجه من ستمائة ألف حديث، وتعب رَحِمَهُ اللَّهُ في تنقيحه، وتهذيبه، والتحري في صحته، حتى كان لا يضع فيه حديثاً إلا اغتسل وصلى ركعتين، يستخير الله في وضعه، ولم يضع فيه مسنداً إلا ما صح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأكمل تأليفه في ستة عشر عاماً، ثم عرضه على الإمام أحمد ويحيى بن معين وعلي بن المديني وغيرهم، فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة، وقد تلقاه العلماء بالقبول في كل عصر، قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: هو أجل كتب الإسلام، وأفضلها بعد كتاب الله تعالى.



(١) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي -مولاهم- الفارسي الأصل.

ولد ببخارى في شوال سنة (١٩٤هـ)، ونشأ يتيمًا في حجر والدته، وبدأ بالرحلة في طلب الحديث سنة عشر ومائتين، وتنقل في البلاد لطلب الحديث، وأقام في الحجاز ست سنين، ودخل الشام ومصر والجزيرة والبصرة والكوفة وبغداد، وكان رَحِمَهُ اللَّهُ غاية في الحفظ، ذكر عنه أنه كان ينظر في الكتاب فيحفظه من نظرة واحدة، وكان زاهداً ورعاً بعيداً عن السلاطين والأمراء، شجاعاً، سخيًّا، أثنى عليه العلماء في عصره وبعده، قال الإمام أحمد: ما أخرجت خراسان مثله، وقال ابن خزيمة: ما تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ، ولا أحفظ من محمد بن إسماعيل البخاري. وكان مجتهداً في الفقه، وله دقة عجيبة في استنباطه من الحديث. كما تشهد بذلك تراجمه في "صحيحه". توفي في حَرَّتْكَ؛ بلدة على فرسخين من سمرقند، ليلة عيد الفطر سنة (٢٥٦هـ) عن (٦٢) عاماً إلا ثلاثة عشر يوماً. "مصطلح الحديث" للعلامة ابن عثيمين ص ٤٧.



٢): "صحيح مسلم" (١).

هو الكتاب المشهور الذي جمع فيه مؤلفه ما صح عنده عن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، قال الإمام النووي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: سلك فيه طرقًا بالغة في الاحتياط، والإتقان، والورع، والمعرفة، لا يهتدي إليها إلا أفراد في الأعصار. اهـ -

وكان يجمع الأحاديث المتناسبة في مكان واحد، ويذكر طرق الحديث وألفاظه مرتبًا على الكتب، لكنه لا يذكر التراجم إما: خوفًا من زيادة حجم الكتاب، أو لغير ذلك. (٢)

وقد اتفق جمهور العلماء أو جميعهم على أنه - من حيث الصحة - في المرتبة الثانية بعد صحيح البخاري.

٣): "صحيح ابن حبان" (٣).

هذا الكتاب ترتيبه مُخْتَرَعٌ، فليس مرتبًا على الأبواب ولا على المسانيد، ولهذا أسماه: التقاسيم والأنواع؛ لأنه قسمه على خمسة أقسام: ١ - الأوامر. ٢ - النواهي. ٣ - الأخبار. ٤ - الإباحات. ٥ - أفعال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**. ونوع كل قسم منها إلى أنواع.



(١) لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ولد في نيسابور سنة (٢٠٤هـ)، وتنقل في الأمصار لطلب الحديث؛ فرحل إلى الحجاز والشام والعراق ومصر، ولما قدم البخاري نيسابور لازمه ونظر في علمه، وحذا حذوه. أثنى عليه كثير من العلماء من أهل الحديث وغيرهم. وتوفي في نيسابور سنة (٢٦١هـ) عن سبع وخمسين سنة. "مصطلح الحديث" للعلامة ابن عثيمين ص ٤٩.

(٢) وأما التراجم والأبواب الموجودة الآن فهي من صنيع الإمام النووي **رَحِمَهُ اللَّهُ**.

(٣) لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي القاضي أحد الأئمة الرحالين والمصنفين. كان من أوعية العلم في اللغة والفقه والحديث والوعظ من عقلاء الرجال، وولي القضاء بسمرقند وغيرها من المدن بخراسان، توفي سنة (٣٥٤هـ).



ولهذا صار الكشف على الحديث من كتابه هذا عسير جداً، وقد رتبته بعض المتأخرين على الأبواب^(١)، وابن حبان رَحِمَهُ اللهُ متساهل في الحكم على الحديث بالصحة لكنه أقل تساهلاً من الحاكم.

(٤): "صحيح ابن خزيمة"^(٢).

وهو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد.^(٣)

تنبيه: لا يكفي وجود الحديث في "صحيح ابن حبان" أو "صحيح ابن خزيمة" في الحكم عليه بالصحة، بل لا بد من النظر إلى الشروط الخمسة السابقة، بخلاف "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" فقد تلقتهم الأمة بالقبول إلا أحرف يسيرة منهما انتقدها الحفاظ.



(١) هو الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان، المتوفي سنة (٧٣٩هـ) وسمى ترتيبه: "الإحسان في تقريب ابن حبان".

(٢) هو الإمام الحافظ الكبير محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري الملقب بإمام الأئمة ولد سنة (٢٢٣هـ)، وتوفي سنة: (٣١١هـ).

(٣) "تدريب الراوي" (١/ ١١٥).



٢- الحديث الصحيح لغيره



الصحيح لغيره: هو الحديث الحسن لذاته إذا رُوي من طريق أخرى مثله أو أقوى منه.

سمي صحيحاً لغيره: لأن الصحة لم تأت من السند نفسه، وإنما جاءت من انضمام غيره إليه، وهو أعلى مرتبة من الحسن لذاته، ودون الصحيح لذاته^(١).

مثاله: ما أخرجه الترمذي (٣٥٥٠) فقال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثني عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السَّيِّئِ إِلَى السَّيِّئِ، وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ» وإسناده حسن لذاته، وله طريق أخرى عند الترمذي (٢٣٣١) فقال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: حدثنا محمد بن ربيعة، عن كامل أبي العلاء، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُمْرُ أُمَّتِي مِنْ سِتِّينَ سَنَةً إِلَى سَبْعِينَ سَنَةً». وإسناده أيضاً حسن لذاته، فيرتقي الحديث بهاتين الطريقين إلى الصحيح لغيره، وقد صححه بالطريقين العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (١٢٨٥).



(١) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: الحديث الذي يروى بإسناد حسن لا يخلو إما أن يكون فرداً أو له متابع. فالثاني (أي: الذي له متابع) لا يخلو المتابع: إما أن يكون دونه أو مثله أو فوقه، (١): فإن كان دونه فإنه لا يرقيه عن درجته. (٢): وإن كان مثله أو فوقه فكل منهما يرقيه إلى درجة الصحة. اهـ. "النكت" (١/٤٢١). فالحديث الحسن لذاته إذا وجدت له طرق أخرى ضعيفة فإنه لا يرتقي الحديث لأن يكون صحيحاً لغيره، وإنما يسمى حينئذٍ بالحديث الجيد كما سيأتي. **تنبيه:** ذكر العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ أن الحديث الضعيف ضعفاً منجراً إذا تعددت طرقه من نحو ست طرق ونحوها أنه يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره بشرط ألا يكون الضعيف قد خالفه غيره، أو أنكره عليه ابن عدي في "الكامل" أو الذهبي في "الميزان". اهـ. انظر: "المقترح" ص ١٣٧.



٣- الحديث الحسن لذاته



الحسن لذاته: هو الحديث الذي اتصل سنده، بنقل العدل الذي خفَّ ضبطه، عن مثله أو من هو فوقه إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة قاذحة.

وقد تقدم شرح هذه الشروط، إلا أن قولنا: [خفَّ ضبطه] معناه: أن رواي الحديث الحسن أنزل درجة يسيرا عن درجة الحافظ الضابط، مع كونه ليس عاريا عن الضبط في الجملة، فلم تنحط رتبته إلى مرتبة الراوي الضعيف الفاحش الخطأ، أو المغفل.

ومن الألفاظ التي يعبر بها العلماء عن الضبط الخفيف قولهم: (صدوق)، (لا بأس به)، (حسن الحديث) ونحوها. ^(١)

مثاله: ما أخرجه الترمذي (٢٤٩٢) فقال: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (عبد الله بن عمرو بن العاص) **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «يُخْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالِ الدَّرِّ فِي صُورِ الرِّجَالِ يَغْشَاهُمُ الدُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَيَسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَثْيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ».

فهذا الحديث إذا نظرنا إلى سنده نجد أن رجاله كلهم ثقات إلا محمد بن عجلان وشعيب بن محمد والد عمرو فهما صدوقان؛ وعلى هذا فالحديث حسن.



(١) «شرح النزاهة» ٦١.



٤- الحديث الحسن لغيره



الحسن لغيره: هو الحديث الضعيف ضعفاً منجبراً، إذا رُوي من وجه آخر مثله أو نحوه، ولا يكون شاذاً ولا منكراً.

ومعنى قولنا: [الضعيف ضعفاً منجبراً] أي: الضعيف الذي لم يشتد ضعفه، كرواية المستور والمدلس إذا عنعن والضعيف بسبب سوء الحفظ، أو الموصوف بالغلط والخطأ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، وما فيه انقطاع خفيف، فكل هؤلاء ضعفهم منجبر^(١).

مثاله: ما أخرجه الإمام أحمد (١٢٣٨٣) فقال: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا خَطَبَنَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَالَ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ». فهذا الحديث رجاله ثقات إلا أبا هلال وهو محمد بن سليم الراسبي، ضعيف يعتبر به. ولكن له طريق أخرى عند أبي يعلى (٣٤٤٥) عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن



(١) بخلاف من كثر الخطأ في حديثه وفُحِّش فاستحق الترك، فإنه وإن كان عدلاً لكنه لا يصلح للاستشهاد به، وأما من خُرِّمت عدالته، كالكذاب والمتهم به ومن ظهر فسقه، فلا يصلح اعتضاد حديثه وتحسينه بأي حال؛ لأن العدالة هي الركن الأكيد في الرواية، إلا من كان مبتدعاً ما لم يكفر ببدعته كما سيأتي.

والحاصل كما ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ أن شروط الحسن لغيره ثلاثة: ١- ألا يكون في إسناده من خُرِّمت عدالته، أو من كثر الخطأ في حديثه وفُحِّش فاستحق الترك، أو من كان شديد الغفلة. ٢- ألا يكون الإسناد شاذاً. ٣- وأن يروى ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعداً. انظر: "النكت" (١/١٨٤)، و"شرح النزاهة" ٦١.



أنس بن مالك به. ورجاله محتج بهم إلا مؤمل بن إسماعيل فهو ضعيف، فالحديث بهذين الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.^(١)

❖ **مسألة: استشكل العلماء قول الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ في "سننه": هذا حديث حسن صحيح؛ لأن الحسن قاصر عن درجة الصحيح كما سبق بيانه، فالجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته، وهو محال فما الجواب؟**

أحسن الأجوبة ما ذكره الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في "نزهة النظر" وهو:

* أنه إن كان للحديث إسنادان فأكثر فوصفه بالصحة والحسن راجع إلى أنه صحيح بإسناد حسن بإسناد آخر، وغاية ما هنالك أنه حذف حرف العطف، وكان الأولى أن يقول: [حسن و صحيح]، وعليه فيكون ما يقول فيه: [حسن صحيح] فوق ما يقول فيه: [صحيح] فقط؛ لأن كثرة الطرق تقوي.



(١) إشكال: كيف يجمع الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ أحياناً بين الحسن والغرابة فيقول: حسن غريب. مع أن الترمذي قد صرح في كلامه بأن شرط الحديث الحسن: هو أن يروى من غير وجه نحوه، فكيف يقول في بعض الأحاديث: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه؟ الجواب كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ أن الترمذي لم يعرف الحسن مطلقاً، وإنما عرفه بنوع خاص منه وقع في كتابه، وهو ما يقول فيه حسن من غير ضم صفة أخرى، ذلك أنه يقول في بعض الأحاديث: [حسن]، وفي بعضها [صحيح]، وفي بعضها [غريب]، وفي بعضها [حسن صحيح]، وفي بعضها: [حسن غريب]، وفي بعضها: [صحيح غريب]، وفي بعضها: [حسن صحيح غريب]، وتعريفه إنما وقع على الأول فقط، وعبارته في آخر جامعته ترشد إلى ذلك حيث قال: "وما قلنا في كتابنا: حديث حسن فإنما أردنا حُسْنَ إسناده عندنا، كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن"، فَعَرَفَ بهذا أنه يَعْرِفُ ما يقول فيه: حسن فقط، أما ما يقول: حسن صحيح أو حسن غريب أو حسن صحيح غريب، فلم يعرج على تعريفه كما لم يعرج على تعريف ما يقول فيه: صحيح فقط أو غريب فقط، وكأنه ترك ذلك استغناء لشهرته عند أهل الفن، واقتصر على ما يقول فيه: حسن فقط، إما لغموضه، وإما لأنه اصطلاح جديد ولذلك قيده بقوله: "عندنا" ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابي، وبهذا التقرير يندفع كثير الإيرادات التي طال البحث فيها ولم يسفر وجه توجيهها، فله الحمد على ما ألهم وعلم. اهـ انظر: "نزهة النظر" (ص ٦٦).



* وأما إذا لم يكن له إلا إسناد واحد فالجمع بين الصحة والحسن للتردد الحاصل من الإمام المجتهد في الحديث: أهو جامع لأوصاف الصحيح أم هو قاصر عنها؟ ولا يترجح أحدهما عنده فاقضاه الأمر إلى التعبير بهذا، وغاية ما في التعبير أنه حذف منه حرف التردد، وكان حقه أن يقول: [حسن أو صحيح]، وعلى هذا فما قيل فيه: [حسن صحيح] دون ما قال فيه: [صحيح]؛ لأن الجزم أقوى من التردد.^(١)

فائدة: هناك أنواع أخرى للحديث المقبول من أشهرها:

الجيد: وهو الحديث الحسن لذاته إذا انظم إليه ما هو ضعيف ضعفا منجبراً.
والجيد رتبة بين الحديث الحسن والصحيح.^(٢)

✽ مسألة: من أول من شهر الحديث الحسن؟

كان المتقدمون يقسمون الحديث إلى قسمين: ١ - صحيح. ٢ - وضعيف.
وأما الحسن فكانوا يدرجونه في قسم الصحيح لمشاركته له في الاحتجاج به، هذا في غالب استعمالهم، وإن وجد التعبير منهم بالحسن فهو قليل، وأول من شهر



(١) وهناك جواب آخر في الجمع بين الصحة والحسن في كلام الترمذي، ذكره ابن دقيق العيد **رحمه الله** وهو: أَنَّ الْحَسْنَ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْقُصُورُ عَنِ الصَّحَّةِ إِلَّا حَيْثُ انْفَرَدَ الْحَسَنُ، فَبِرَادُ بِالْحَسَنِ حَيْثُ الْمَعْنَى الاصطلاحِيَّةُ، وَأَمَّا إِنْ ازْتَفَعَ إِلَى دَرَجَةِ الصَّحَّةِ فَالْحُسْنُ حَاصِلٌ لَا مَحَالَةَ تَبَعًا لِلصَّحَّةِ؛ لِأَنَّ وُجُودَ الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا وَهِيَ الْحِفْظُ وَالْإِتْقَانُ لَا يُنَافِي وُجُودَ الدُّنْيَا كَالصِّدْقِ، فَيَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: حَسَنٌ بِاعْتِبَارِ الصِّفَةِ الدُّنْيَا، صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ الصِّفَةِ الْعُلْيَا. قَالَ: وَيَلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنًا، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُمْ: حَسَنٌ. فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ. اهـ وقد سبقه إلى نحو ذلك ابن المواق. **قال العلامة الوادعي رحمه الله:** الصحيح أنه لا يؤخذ بشيء من الأقوال التي فسر بها كلام الترمذي، وذلك لأمرين: (١): أن الترمذي لم يفصح بمراده، فمن قال: إنه أراد كذا؛ فقد قوله ما لم يقل. (٢): أنه ما من قول من هذه الأقوال إلا وعليه إيراد كما في مقدمة تحفة الأحوذى. اهـ انظر: "نزهة النظر" ص ٦٦، و"تدريب الراوي" (١/ ١٨٤)، و"الفتاوى الحديثية" (١/ ٢٠٤).

(٢) "تدريب الراوي" (١/ ١٩٤).



القسمه الثلاثية (صحيح وحسن وضعيف) واستعمل الحسن بكثرة هو الإمام الترمذي.^(١)

❁ مسألة: ما هي مضان الحديث الحسن؟

لم يفرد العلماء رَحْمَهُمُ اللَّهُ كتباً خاصة بالحديث الحسن المُجَرَّد كما أفردوا الصحيح المجرد في كتب مستقلة لكن هناك كتباً يكثر فيها وجود الحديث الحسن، فمن أشهر هذه الكتب:

(١): "سنن الترمذي" (٢).



(١) تنبيه: وجد التعبير بالحسن في كلام إبراهيم النخعي وشعبة والشافعي وابن المديني وأحمد بن حنبل ويعقوب بن شيبه وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين والبخاري، قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ: لكن منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده، فأما ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله، بل وفي عبارة أحمد بن حنبل فلم يبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك. وأما أبو حاتم فيحتمل أنه يريد المعنى الاصطلاحي، ويحتمل يريد بالحسن المعنى اللغوي أي: أن متنه حسن - والله أعلم - . وأما علي بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده وفي علله، فظاهر عبارته قصد المعنى الاصطلاحي، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبه وغير واحد، وعن البخاري أخذ الترمذي، ولكنه أكثر منه وأشاد بذكره وأظهر الاصطلاح فيه فصار أشهر به من غيره - والله أعلم. اهـ بتصرف "النكت" (١/٤٢٤-٤٢٩). وجزم شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ بأن أول من عرف عنه تقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام هو أبو عيسى الترمذي، ولم تعرف هذه القسمه لأحد قبله، وإنما كانوا يقسمون الحديث إلى صحيح، وضعيف، والضعيف عندهم نوعان: (١): ضعيف ضعفاً منجبراً لا يمتنع العمل به وهو شبيه بالحسن في اصطلاح الترمذي. (٢): وضعيف ضعفاً يوجب تركه وهو الواهي. كما في "مجموع الفتاوى" (١/٢٥١-٢٥٢) و(١٨/٢٣)، ويحمل كلام ابن تيمية على أن من قبل الترمذي لم يقسموا الحديث إلى ثلاثة أقسام، وإنما كان بعضهم يعبر بالحسن وهو عنده من قسم الصحيح، إلى أن جاء الترمذي فأفرده عن الصحيح وأشهر هذه القسمه الثلاثية والله أعلم، وقد أشار إلى هذا الجمع العلامة الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ كما في "الدرر" ص ٢٥٢.

(٢) لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي، ولد في ترمذ مدينة بطرف جيحون، سنة (٢٠٩هـ) فطاف بالبلاط، وسمع من أهل الحجاز والعراق وخراسان. واتفقوا على إمامته وجلالته حتى كان البخاري يعتمد عليه ويأخذ عنه مع أنه - أي البخاري - من شيوخه. توفي في ترمذ سنة (٢٧٩هـ) عن



هذا الكتاب اشتهر أيضاً باسم "جامع الترمذي"، وهو أصل في معرفة الحديث الحسن، فالترمذي رَحِمَهُ اللهُ هو الذي شهره في هذا الكتاب وأكثر من ذكره، وهو كتاب يبلغ (٣٩٥٦) حديثاً، رتبه على أبواب الفقه، وأودع فيه الصحيح والحسن والضعيف، مبيناً درجة كل حديث في موضعه مع بيان وجه الضعف، واعتنى ببيان من أخذ به من أهل العلم من الصحابة وغيرهم، وجعل في آخره كتاباً في "العلل" جمع فيه فوائد هامة، وقد جاء في هذا الكتاب من الفوائد الفقهية والحديثية ما ليس في غيره، واستحسنه علماء الحجاز والعراق وخراسان حين عرضه مؤلفه عليهم.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: انحطت رتبة "جامع الترمذي" عن "سنن أبي داود" و "سنن النسائي"؛ لإخراجه حديث المصلوب والكلبي وأمثالهما.^(١)
٢: "سنن أبي داود"^(٢).

وهو كتاب يبلغ (٤٨٠٠) حديثاً، اقتصر فيه على أحاديث الأحكام، ولهذا اشتهر بين الفقهاء، وذكر مؤلفه أنه عرضه على الإمام أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه، وأثنى عليه الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ ثناءً بالغاً في مقدمة "تهذيبه".
وقد ذكر الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ في "رسالته إلى أهل مكة": أنه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه (وهو الحسن)، وما كان فيه وهنٌ شديد بيّنه، وما لم يذكر



سبعين عاماً، وقد صنف تصانيف نافعة في العلل وغيرها. "مصطلح الحديث" للعلامة ابن عثيمين ص ٥٣.

(١) "تدريب الراوي" (١/ ١٨٧).

(٢) لسليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني، ولد في سجستان سنة (٢٠٢هـ)، ورحل في طلب الحديث وكتب عن أهل العراق والشام ومصر وخراسان، وأخذ عن أحمد بن حنبل، وغيره من شيوخ البخاري ومسلم. وأثنى عليه العلماء ووصفوه بالحفظ التام والفهم الثاقب والورع. توفي في البصرة سنة (٢٧٥هـ) عن ثلاث وسبعين سنة. "مصطلح الحديث" ص ٥٢.



فيه شيئاً فهو صالح. فبناءً على ذلك، إذا وجدنا فيه حديثاً لم يبين هو ضعفه، ولم يصححه أحد من الأئمة المعتمدين فهو حسنٌ عند أبي داود.

والواقع أن أبا داود قد يسكت على بعض الأحاديث الشديدة الضعف، ولا يبينها، والسبب في ذلك أنه تارة يكتفي بما تقدم من الكلام في الراوي، وتارة لشدة ضعف الراوي، وتارة لاختلاف الرواة عنه، وتارة لذهول منه.

ولهذا قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي، بل هو على أقسام:

- ١- منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة.
- ٢- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.
- ٣- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد. وهذان القسمان كثير في كتابه جداً.
- ٤- ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالباً. وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها^(١).

وعلى هذا فمراد أبي داود **رَحِمَهُ اللَّهُ** بقوله: "فهو صالح" أي: صالح في الشواهد والمتابعات.

٣: "سنن النسائي"^(٢).



(١) انظر: "النكت" (١/٤٣٥).

(٢) ألف النسائي **رَحِمَهُ اللَّهُ** كتابه "السنن الكبرى" وضمَّنه الصحيح، والمعلول، ثم اختصره في كتاب "السنن الصغرى"، وسماه "المجتبى"، جمع فيه الصحيح عنده، وهو المقصود بما ينسب إلى رواية النسائي من حديث. والنسائي: هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، ويقال: النسوي، نسبة إلى نساء بلدة مشهورة بخراسان. ولد سنة (٢١٥هـ)، في نساء، ثم ارتحل في طلب الحديث، وسمع من أهل الحجاز وخراسان والشام والجزيرة وغيرها، وأقام بمصر طويلاً، وانتشرت مصنفاته فيها، ثم ارتحل إلى دمشق، فحصلت له فيها محنة (اتهم بالتشيع)، وتوفي سنة (٣٠٣)، في الرملة في فلسطين عن ثمان وثمانين سنة. "مصطلح الحديث" ص ٥١.



وهو أقل السنن حديثاً ضعيفاً، ورجلاً مجروحاً ودرجته بعد "الصحيحين"، فهو - من حيث الرجال - مقدم على "سنن أبي داود والترمذي"؛ لشدة تحري مؤلفه في الرجال، **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ**: كم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب إخراج حديث جماعة في "الصحيحين" اهـ^(١) وعدد أحاديثه (٥٧٥٨) حديثاً.

٤: "سنن ابن ماجه" (٢).

هو كتاب جمعه مؤلفه مرتباً على الأبواب يبلغ نحو (٤٣٤١) حديثاً، والمشهور عند كثير من المتأخرين أنه السادس من كتب أصول الحديث [الأمهات الست]^(٣)، إلا أنه أقل رتبة من [سنن النسائي وأبي داود والترمذي]، حتى كان من المشهور أن ما انفرد به يكون ضعيفاً غالباً^(٤)، **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ**: إنه تفرد بإخراج



(١) "النكت" (٤٨٢ / ١)، و"فتح المغيث" (١١٢ / ١).

(٢) لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجه (بالهاء الساكنة ويقال بالتاء) الربيعي مولا هم القزويني. ولد في قزوین (من عراق العجم) سنة (٢٠٩هـ)، وارتحل في طلب الحديث إلى الري والبصرة والكوفة وبغداد والشام ومصر والحجاز، وأخذ عن كثير من أهلها. توفي سنة (٢٧٣هـ) عن أربع وستين سنة.

(٣) **فائدة**: أول من أدخل "سنن ابن ماجه" ضمن الكتب الستة هو ابن طاهر المقدسي، ثم تابعه أصحاب الأطراف وغيرهم، **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ**: وإنما عدل ابن طاهر ومن تبعه عن عد "الموطأ" إلى عد ابن ماجه لكون زيادات "الموطأ" على الكتب الخمسة من الأحاديث المرفوعة يسيرة جداً بخلاف ابن ماجه، فإن زياداته أضعاف زيادات الموطأ فأرادوا بضم كتاب ابن ماجه الخمسة تكثير الأحاديث المرفوعة والله أعلم. اهـ وكان الحافظ صلاح الدين العلائي يقول: ينبغي أن يعد كتاب الدارمي سادساً للكتب الخمسة بدل كتاب ابن ماجه؛ فإنه قليل الرجال الضعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة، وإن كانت فيه أحاديث مرسله وموقوفة فهو مع ذلك أولى من كتاب ابن ماجه. **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ**: ليس دون السنن في الرتبة، بل لو ضم إلى الخمسة لكان أمثل من ابن ماجه، فإنه أمثل منه بكثير. "النكت" (٤٨٦ / ١)، و"تدريب الراوي" (١٩٠ / ١).

(٤) **قال الحافظ المزي رَحِمَهُ اللهُ**: كل ما انفرد به عن الخمسة فهو ضعيف. قال الحسيني: يعني من الأحاديث، وتعقبه شيخ الإسلام ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: بأنه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة، قال: فالأولى حمله على الرجال. "النكت" (١٠٨ / ١). **وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ**: ليس الأمر في ذلك



الحديث عن رجال متهمين بالكذب، وسرقة الأحاديث، وبعض تلك الأحاديث، لا تعرف إلا من جهتهم^(١).

٥: "مسند الإمام أحمد"^(٢).

المحدثون جعلوا المسانيد في الدرجة الثالثة بعد "الصحيحين" و"السنن"، وهو من أعظم المسانيد قدراً وأكثرها نفعاً، ويبلغ عدد أحاديث المسند بالمكرر نحو (٤٠٠٠٠) حديثاً، وبحذف المكرر (٣٠٠٠٠) حديثاً، وقد زاد فيه ابنه عبد الله زيادات ليست من رواية أبيه، وتعرف بزوائد عبد الله.

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يوازي "مسند أحمد" كتاب مسند في كثرته وحسن سياقاته، ويوجد فيه من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيراً من أحاديث مسلم بل والبخاري وليست عندهما ولا عند أحدهما^(٣).



على إطلاقه باستقرائي، وفي الجملة ففيه أحاديث كثيرة منكورة، والله المستعان. "التهذيب" (٥٣١/٩).
وقال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مناكير وقليل من الموضوعات. اهـ. "السير" (٢٧٩/١٣). وأكثر أحاديثه قد شاركه في إخراجها أصحاب الكتب الستة كلهم، أو بعضهم، وانفرد عنهم بتسعة وثلاثين وثلاثمائة وألف حديث (١٣٣٩).

(١) "النكت" (٤٨٥/١).

(٢) لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي ثم البغدادي. ولد سنة (١٦٤هـ) في مرو ثم حمل إلى بغداد وهو رضيع، وقيل: ولد في بغداد، نشأ يتيمًا وطاف بالبلاد والآفاق؛ لطلب الحديث فسمع من مشايخ العصر في الحجاز والعراق والشام واليمن، وعني عناية عظيمة بالسنة والفقه حتى عده أهل الحديث إمامهم وفقههم. وقد أثنى عليه العلماء في عصره وبعده، فقال الشافعي: خرجت من العراق، فما رأيت رجلاً أفضل، ولا أعلم، ولا أروع، ولا أتقى من أحمد بن حنبل، وقال إسحاق بن راهويه: أحمد حجة بين الله وبين عبيده في أرضه، وقال ابن المديني: إن الله أيد هذا الدين بأبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يوم الردة، وبأحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ يوم المحنة، وقال الذهبي: انتهت إليه الإمامة في الفقه، والحديث، والإخلاص، والورع وأجمعوا على أنه ثقة حجة إمام. اهـ. توفي في بغداد سنة (٢٤١هـ) عن سبعة وسبعين عاماً. "مصطلح الحديث" ص ٥٧.

(٣) قال حنبل: جمعنا أبي أنا، وصالح، وعبد الله، فقرأ علينا المسند وما سمعه غيرنا، وقال: هذا الكتاب جمعته من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول



وقد زعم بعضهم أن في "المسند": الصحيح والضعيف والموضوع، وقد ذكر ابن الجوزي في "الموضوعات" تسعة وعشرين حديثًا منه، وزاد العراقي عليها تسعة أحاديث، وجمعها في جزء.

والصحيح أن فيه الصحيح والضعيف الذي يقرب من الحسن، وليس فيه موضوع، قال شيخ الإسلام رحمه الله: إن كان المراد بالموضوع ما في سنده كذاب فليس في المسند من ذلك شيء، وإن كان المراد ما لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم لغلط راويه وسوء حفظه، ففي "المسند" و"السنن" من ذلك كثير^(١).



الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن وجدتموه وإلا فليس بحجة. اهـ. قال الإمام ابن القيم رحمه الله: أي: لا يوجد له أصل في المسند فليس بحجة، فذلك الألفاظ بعينها وإن خلا المسند عنها فلها فيه أصول ونظائر وشواهد، وأما أن يكون متن صحيح لا مطعن فيه ليس له في المسند أصل ولا نظير فلا يكاد يوجد ألبتة. اهـ وقال الإمام الذهبي رحمه الله: هذا القول منه (أي: أحمد) على غالب الأمر وإلا فلنا أحاديث قوية في "الصحيحين" و"السنن" والأجزاء ما هي في "المسند". اهـ "الفروسية" ص ٢٧١.

(١) وقد ذهب إلى هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية والذهبي والحافظ ابن حجر والسيوطي، وقال شيخ الإسلام رحمه الله: شرط أحمد في "المسند" أقوى من شرط أبي داود في "سننه"، وقد روى أبو داود عن رجال أعرض عنهم في "المسند"، وقد شرط أحمد في "المسند" أن لا يروي عن المعروفين بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف. اهـ "منهاج السنة" (٩٧/٧).

وقد صنف الحافظ ابن حجر كتابًا سماه: "القول المسدد في الذب عن المسند" ذكر فيه الأحاديث التي حكم العراقي عليها بالوضع، وأضاف إليها خمسة عشر حديثًا، مما ذكره ابن الجوزي ثم أجاب عنها حديثًا حديثًا، وعقب السيوطي عليه بما فاتة مما ذكره ابن الجوزي، وهي أربعة عشر حديثًا في جزء سماه: "الذيل الممهد". وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ليس في "المسند" حديث لا أصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة، منها حديث عبد الرحمن بن عوف رحمه الله عنه: «أنه يدخل الجنة زحفًا». والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهواً، أو ضرب وكتب من تحت الضرب. اهـ "النكت" (٤٥٠/١)، و"تدريب الراوي" (١٨٨/١).



فائدة: السنن أعلى رتبة من المسانيد؛ لأن أصحابها يذكرون أصح حديث في الباب، بخلاف أصحاب المسانيد فإنهم يذكرون عن كل صحابي ما وقع لهم من حديثه سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً^(١).

ثانياً: أقسام الحديث المقبول من حيث العمل بمدلوله

وينقسم الحديث المقبول إلى قسمين - من حيث العمل -:

(١): معمول به. (٢): غير معمول به.

لأنَّ الحديث المقبول إن سلم من المعارضة، أي: لم يأت خبر يضاده، فهو [المحكم]، وإن عورض الحديث المقبول بخبر آخر، فهو المسمى بـ [مُخْتَلِف الحديث].



(١) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: هذا هو الأصل في وضع هذين الصنفين، ... لكن جماعة من المصنفين في كل خالف أصل موضوعه فانحط أو ارتفع فإن بعض من صنف على الأبواب أخرج فيها الأحاديث الضعيفة بل والباطلة إما لذهول عن ضعفها وإما لقلّة معرفة بالنقد. وبعض من صنف على المسانيد انتقى أحاديث كل صحابي فأخرج أصح ما وجد من حديثه، - ثم ذكر من هؤلاء - إسحاق بن راهويه وبقي بن مخلد والبخاري وأن أحمد انتقى مسنده ولا يشك منصف أنه أنقى أحاديث وأتقن رجالاً من غيره وهذا يدل أنه انتخبه. "النكت" (١/٤٤٦).



❖ المحكم ومختلف الحديث:

تعريف المحكم: هو الحديث المقبول الذي سَلِمَ من معارضة مثله.

وأكثر الأحاديث من هذا النوع، وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهي قليلة بالنسبة لمجموع الأحاديث.

ومختلف الحديث: هو الحديث المقبول المُعَارَض بمثله في الظاهر مع إمكان الجمع بينهما.

مثاله: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ» متفق عليه ^(١). ويعارضه في الظاهر حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَفَرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ» وهو في البخاري معلقاً ^(٢).

فهذان حديثان صحيحان ظاهرهما التعارض؛ لأن الأول ينفي العدوى، والثاني يثبتها، وقد جمع العلماء بينهما ووفقوا بين معناهما على وجوه متعددة، وأحسن جواب أن يقال: إن نفي العدوى إنما هو للعدوى التي كانت الجاهلية تعتقدها وهي أنها تعدي بطبعها وذاتها لا بأمر الله وقدره، وهذا الاعتقاد منهي عنه؛ لأن فيه إضافة الفعل إلى غير الله، ولهذا نفته الشريعة، وأما إثبات العدوى في الحديث الآخر فهو على الوجه الصحيح وهو كونها سببا لانتقال المرض بمشيئة الله وتقديره ^(٣).



(١) أخرجه البخاري يرقم (٥٧٥٧) ومسلم يرقم (٢٢٢٠).

(٢) صحيح:

أخرجه البخاري معلقاً (٥٧٠٧) ووصله ابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» (١٨٧٥٩) والبيهقي (١٣٧٧٢) من طريق سليم بن حيان حدثني سعيد بن ميناء، قال: سمعت أبا هريرة. فذكره، وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

(٣) وهذا قول الإمام الشافعي واختاره البيهقي، ورجحه ابن الصلاح والنووي وعزاه إلى الجمهور، ورجحه الإمام ابن القيم وابن رجب وابن مفلح وسليمان بن عبد الله وصديق حسن خان والألباني وابن



كيفية العمل مع الأحاديث التي ظاهرها التعارض:

الحديث المقبول إن عورض بخبر آخر، فلا يخلو: إما أن يكون معارضه مقبولا مثله، أو يكون مردودا.

فإن كان مردودا فلا أثر للمردود المعارض؛ لأن القوي لا يؤثر فيه مخالفة الضعيف.

وإن كان المعارض مثله مقبولا، فيلزم العمل معهما على أربعة مراتب:

المرتبة الأولى: أن يمكن الجمع بينهما بدون تعسف.

مثاله: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا عُدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ» وقد تقدم الكلام عليه.

المرتبة الثانية: اعتبار الناسخ والمنسوخ.

إن لم يمكن الجمع بين مدلولي الحديث فلا يخلو: إما أن يعرف التاريخ، أو لا، فإن عرف التاريخ وثبت المتأخر به فهو الناسخ، والآخر المنسوخ.^(١)



باز وابن عثيمين، والفوزان وأفتت به «اللجنة الدائمة» رَحِمَهُمُ اللَّهُ. انظر: «فتح العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» (٣٩٠ / ٢).

(١) وأشهر المبرزين فيه هو الإمام الشافعي. فقد كانت له فيه اليد الطولى والسابقة الأولى. قال الإمام أحمد لابن وارة - وقد قدم من مصر - كتبت كُتِبَ الشافعي؟ قال: لا، قال: فَطُتَ ما علمنا المِجْمَلَ من المُفَسِّرِ، ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي. «تدريب الراوي» (٦٤٣ / ٢).



ويعرف النسخ بأمور:

- ١- بالنص وهو أصرحها، كحديث بريدة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا» رواه مسلم ^(١).
- ٢- أن يجزم الصحابي بأنه متأخر، كقول جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ^(٢).
- ومنه قول الصحابي: [هذا ناسخ لهذا]، فهذا مما يعرف به النسخ على القول الصحيح.

٣- ومما يعرف به النسخ التاريخ، وهو كثير. ^(٣)

تنبيه: الإجماع ليس بناسخ، وإنما يدل على النسخ؛ لأن الإجماع لا ينعقد إلا بعد موت النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ويمثل العلماء لذلك بحديث: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ» ^(٤) قال الإمام النووي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: منسوخ، عرف نسخه بالإجماع، والإجماع لا يَنْسَخُ ولا يُنْسَخُ، لكن يدل على وجود ناسخ والله أعلم. اهـ- ^(١)



(١) أخرجه مسلم برقم (٩٧٧).

(٢) **معل:**

أخرجه أبو داود (١٩٢) والنسائي (١٨٥) من طريق علي بن عياش قال: حدثنا شعيب، عن محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله. وظاهر إسناد الصفة إلا أنه معل كما ذكر العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في كتابه «أحاديث معلقة» برقم (٧٦).

(٣) وليس مما يعرف به النسخ ما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام معارضا لمتقدم عنه؛ لاحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور، أو مثله فأرسله، ولكن يمكن أن يعرف بذلك النسخ بشرطين: الشرط الأول: أن يقع التصريح من ذلك الصحابي المتأخر بسماعه للحديث من النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ويكون الصحابي المتقدم سمع ذلك الحديث من النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قبل إسلام الآخر. الشرط الثاني: أن يكون الصحابي المتأخر لم يتحمل عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** شيئا قبل إسلامه. فإذا توفر هذان الشرطان يتجه أن يكون ما رواه الصحابي المتأخر الإسلام ناسخا. «نزهة النظر» ص ٩٥.

(٤) **حسن:**



المرتبة الثالثة: وان لم يُعَلِّم التاريخ: نقوم بالترجيح بين الحديتين بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن، أو بالإسناد.

مثاله: حديث ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوجها وهو حلال. رواه مسلم^(٢)، وقد عارضه حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوجها وهو محرم. متفق عليه^(٣).

فأكثر العلماء رجحوا حديث ميمونة على حديث ابن عباس لما يأتي:
(١): أن ميمونة صاحبة القصة، ولا شك أن صاحب القصة أدرى بما جرى له في نفسه من غيره. ومن قواعد الترجيح أن خبر صاحب الواقعة المروية مقدم على خبر غيره، لأنه أعرف بالحال من غيره.

(٢): أن حديثها مؤيد بحديث أبي رافع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوجها وهو حلال. قال: وكنت الرسول بينهما^(٤). فأبو رافع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو رسوله إليها يخطبها عليه فهو مباشر للواقعة، وابن عباس ليس كذلك.



أخرجه الترمذي (١٤٤٤) فقال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم ابن بهدلة، عن أبي صالح، عن معاوية. وهذا إسناد حسن، وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (١١١٩) فقال: هذا حديث حسن، وهو منسوخ في القتل بدليل قصة النعيان التي في "الصحيح". اهـ القصة أخرجه البخاري (٦٧٧٧).

(١) "مقدمة النووي على صحيح مسلم" ص ٣٥.

(٢) أخرجه مسلم (١٤١١).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٧) ومسلم (١٤١٠).

(٤) ضعيف:

أخرجه أحمد (٢٧١٩٧) والترمذي (٨٤١) من طريق مطر الوراق وهو ضعيف، وقد رجح الترمذي وغيره إرساله، وقد ضعفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الإرواء" برقم (١٨٤٩).



(٣): أن حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا معارض لما في صحيح مسلم ^(١) عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَنْكُحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ».

المرتبة الرابعة: وإن لم يترجح أحدهما على الآخر - وهذا نادر - فالتوقف عن العمل بالدليلين حتى يظهر لنا مرجح. ^(٢)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الناسخ والمنسوخ؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): "الناسخ والمنسوخ" للإمام أحمد.
- (٢): "تجريد الأحاديث المنسوخة" لابن الجوزي.
- (٣): "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار" لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي.

❖ مسألة: ما هي الفائدة من هذا الفن؟

هذا الفن من أهم علوم الحديث، إذ يضطر إلى معرفته جميع العلماء وإنما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، فهؤلاء هم الذين لا يُشْكَلُ عليهم منه إلا النادر. ^(٣)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في مختلف الحديث؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): "اختلاف الحديث" للإمام الشافعي، وهو أول من تكلم وصنف فيه.
- (٢): "تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة عبد الله بن مسلم.
- (٣): "مشكل الآثار" للطحاوي (أبي جعفر أحمد بن سلامة).



- (١) أخرجه مسلم (١٤٠٩).
- (٢) والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه. والله أعلم. قاله الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ.
- (٣) "فتح المغيث" (٤/٤٧)، و"تدريب الراوي" (٢/٦٤٣).



(ب) الحديث المردود

الحديث المردود (الضعيف)^(١) هو: كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول^(٢).

وصفات القبول هي:

(١): اتصال السند. فإذا لم يتصل السند؛ فالحديث ضعيف.

مثاله: حديث ميمون بن أبي شبيب: أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرَّ بِهَا سَائِلٌ فَاعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ، فَأَقْعَدَتْهُ، فَأَكَلَ، فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنْزِلَهُمْ». فهذا الحديث منقطع السند؛ لأن ميمون بن شبيب لم يدرك عائشة.

(٢): عدالة الرواة. فإذا لم تتحقق العدالة في جميع رواته، أو في بعضهم، فالحديث ضعيف.

مثاله: ما رواه ابن عبد البر من طريق يعقوب بن إسحاق العسقلاني قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَحْلَدٍ ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فهذا الحديث ضعيف؛ لأن في سنده يعقوب بن إسحاق وهو كذاب.

(٣): ضبط الرواة. فإذا وجد في السند راوٍ، أو أكثر، ليس عندهم ضبط؛ فالحديث ضعيف.



(١) الضعيف لغة: ضد القوي.

(٢) هذا التعريف تعريف الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو يشمل جميع أنواع الحديث الضعيف، وهناك تعريف آخر للحديث الضعيف، وهو ما قاله الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: ما نزل عن درجة الحسن قليلا. ومراد الذهبي بهذا: الضعيف الاصطلاحي، وهو الضعيف ضعفا خفيفا. "النكت" (١/ ٧٧)، و"الموقظة" ص ٣٣.



مثاله: ما رواه الإمام أحمد (٧٠٤٥) فقال: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ». فهذا الحديث ضعيف؛ لأن في سنده عبد الله بن لهيعة، وهو سيء الحفظ.

(٤): عدم الشذوذ. فإذا وجد شذوذ؛ فالحديث ضعيف.

مثاله: ما رواه مسلم (٨٠٩) من طريق شعبة بن الحجاج عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن معدان بن أبي طلحة اليمري، عن أبي الدرداء **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ». فهذا اللفظ: «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ» ضعيف؛ لأن شعبة بن الحجاج شذَّب هذا اللفظ، وخالفه جميع الرواة فرووه بلفظ: «مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ» وهو المحفوظ.

(٥): عدم العلة القادحة. فإذا وجدت علة قادحة؛ فالحديث ضعيف.

مثاله: ما رواه ابن ماجه (٦٥٥) من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ الْحَائِضِ إِلَّا بِخِمَارٍ». فهذا الحديث ضعيف؛ قد أعله الإمامة، قال الإمام **الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ**: هذا حديث ظاهره الصحة، ولكن الحافظ ابن رجب **رَحِمَهُ اللَّهُ** ذكر أن مسلماً ذكر في كتاب «التمييز» أن حماد بن سلمة عندهم يخطئ في حديث قتادة كثيراً. اهـ-^(١)

(٦): وجود العارض عند الاحتياج إليه. فإذا كان الحديث ضعيفاً ضعفاً منجبراً، ولم يوجد حديث آخر يعضده ويقويه؛ فالحديث ضعيف.



(١) «أحاديث معلقة ظاهرها الصحة» (٥١٢).



مثاله: ما رواه أبو داود (٢٣٥٧) من طريق مروان بن سالم الْمُقَفَّع عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَبُتَّ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فهذا الحديث ضعيف؛ في سنده: مروان بن الْمُقَفَّع وهو مجهول، ولم يوجد عاضد يعضده. ^(١)

❁ مسألة: هل يجوز التحديث بالأحاديث الضعيفة والعمل بها؟

اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذه المسألة، فمنهم (وهم الجمهور) من جَوَّز ذلك بشروط وهي:

- (١): أن تكون في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب، لا العقائد والأحكام.
- (٢): ألا يشتد ضعفها، فأما الموضوعات ونحوها فلا.
- (٣): أن تكون مندرجة تحت أصل ثابت.
- (٤): أن يعتقد ضعفه ولا يشهر العمل به؛ لئلا ينسب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لم يقله.

والصحيح أنه لا يجوز التحديث بالأحاديث الضعيفة إلا لبيان ضعفها، ولا يجوز العمل بها؛ فإن في الأحاديث الصحيحة الغنية عنها، ومن فَرَّقَ بين الأحكام والعقائد وبين الترغيب والترهيب فعليه بالدليل، فإنه كله من دين الله. وهذا مذهب ابن معين والبخاري ومسلم وأبي زرعة وأبي حاتم وابن حبان والخطابي وابن حزم وابن العربي وشيخ الإسلام والشوكاني والألباني والوادعي وابن عثيمين وغيرهم، ورجحه شيخنا يحيى الحجوري - **حفظه الله** - بكلام نفيس في "حاشية الحطة" ^(٢).



(١) "النكت" (١/٤٩٣).

(٢) "حاشية الحطة في ذكر الصحاح الستة" ص ٢٢٣. وأما ما نقل عن الإمام أحمد من أنه يرى جواز ذلك، فلم يثبت ذلك عنه، وأما ما نُقِلَ عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: إِذَا رَوَيْنَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَالِ



تنبيه: إذا نقل حديثاً لا يعلم حاله أصحح أم ضعيف، فإنه ينبغي أن يذكره بصيغة التمرّض، كأن يقول: روي عنه كذا أو بلغنا كذا، وإذا تيقن ضعفه وجب عليه أن يبين أن الحديث ضعيف، لئلا يغتر به القارئ أو السامع، ولا يجوز للناقل أن يذكره بصيغة الجزم، لأنه يوهّم غيره أن الحديث صحيح، خصوصاً إذا كان الناقل من علماء الحديث الذين يثق الناس بنقلهم، ويظنون أنهم لا ينسبون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يجزموا بصحة نسبته إليه.



وَالْحَرَامَ وَالْأَحْكَامَ شَدَدْنَا فِي الْأَسَانِيدِ وَانْتَقَدْنَا فِي الرِّجَالِ وَإِذَا رَوَيْنَا فِي فَصَائِلِ الْأَعْمَالِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ سَهَلْنَا فِي الْأَسَانِيدِ وَتَسَامَحْنَا فِي الرِّجَالِ. فليس مراده بالتساهل رواية الحديث الضعيف، وإنما مراده كما ذكر الإمام الوادعي **رحمه الله** وغيره بـ [التساهل] أي: رواية الحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة، بخلاف الأحكام فيروونها عن الثقات الأثبات. "الباعث الحثيث" ص ٢٠٨، و"السير الحثيث" ص ١٧٥، وانظر كلاماً طيباً للعلامة الألباني في مقدمة "الترغيب والترهيب".

ذكر الإمام النووي رحمه الله اشكالاً فقال: قد يقال لم حدث هؤلاء الأئمة عن هؤلاء الضعفاء مع علمهم بأنهم لا يحتاج بهم؟ يجاب عنه بأجوبة: (١): أنهم رَوَوْهَا ليعرفوها، وليبينوا ضعفها؛ لئلا يلتبس في وقت عليهم، أو على غيرهم، أو يتشككوا في صحتها، كما قال سفيان الثوري: إني أحب أن أكتب الحديث على ثلاثة أوجه: حديث أكتبه أريد أن أتخذه ديناً، وحديث رجل أكتبه فأوقفه لا أطرحه ولا أدين به، وحديث رجل ضعيف أحب أن أعرفه ولا أعأ به. (٢): أن الضعيف يكتب حديثه ليعتبر به أو يستشهد، ولا يحتاج به على انفراده. **قال شيخ الإسلام:** ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث، ويقولون: إنه يصلح للشواهد والاعتبار ما لا يصلح لغيره. قال الإمام أحمد: قد أكتب حديث الرجل لأعتبره. (٣): تدوين الحديث وجمعه، كما قال أبو حاتم: إذا كتبت قمقمش وإذا حدثت ففتش. فروايات الراوي الضعيف يكون فيها الصحيح والضعيف والباطل؛ فيكتبونها ثم يميز أهل الحديث والإتقان بعض ذلك من بعض، وذلك سهل عليهم معروف عندهم. وبهذا احتج سفيان الثوري **رحمه الله** حين نُهي عن الرواية عن الكلبي، فقيل له: أنت تروي عنه فقال: أنا أعلم صدقه من كذبه. (٤): الإنكار والتعجب منها، كما قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي ما معنى رواية الثوري عن الكلبي وهو غير ثقة عنده؟ قال: كان الثوري يذكر الرواية عن الرجل على الإنكار والتعجب فيعلقون عنه روايته ولم تكن روايته عن الكلبي قبوله له. (٥): أنهم قد يروون عنهم أحاديث الترغيب والترهيب، وفصائل الأعمال، والقصص، وأحاديث الزهد، ومكارم الأخلاق، ونحو ذلك مما لا يتعلق بالحلال والحرام وسائر الأحكام، وهذا الضرب من الحديث يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فيه. "شرح مسلم" (١/١٢٥)، و"شرح علل الترمذي" (١/٣٨١).



وكما يُكرهُ أن يُذكرَ الحديثُ الضعيفُ بصيغةِ الجزم، فكذلك يكرهُ أن يذكرَ الحديثُ الصحيحُ بصيغةِ التمرّض.^(١)

فائدة: الحديث الضعيف يتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواته وخفته كما يتفاوت الصحيح، فمنه الضعيف، ومنه الضعيف جداً، ومنه الواهي، ومنه المنكر، وشر أنواعه الموضوع، وأشهر المصنفات في الأحاديث الضعيفة: كتاب "الضعفاء" للعقيلي ولابن حبان، و"الكامل في ضعف الرجال" لابن عدي، وكتاب "ميزان الاعتدال" للذهبي، وكتاب "لسان الميزان" لابن حجر.

❁ مسألة: ما هي أسباب ضعف الحديث؟

الحديث المردود ينقسم إلى أقسام كثيرة، وهي متفاوتة في درجات ضعفها، والضعف عموماً يرجع إلى سببين رئيسيين:

السبب الأول: السقط في الإسناد.

والمراد به: انقطاع سلسلة الإسناد بسقوط راوٍ أو أكثر، عمداً من بعض الرواة، أو عن غير عمد، سواء كان السقط من أول السند، أو من آخره، أو من أثنائه، وسواء كان سقوطاً ظاهراً أو خفياً.^(٢)

السبب الثاني: الطعن في الراوي.

والمراد بالطعن في الراوي: جرحه باللسان، والتكلم فيه، سواء من جهة عدالته ودينه، أو من جهة ضبطه وحفظه وتيقظه.^(٣)



(١) "النكت" (١/٤٩٣)، و"تدريب الراوي" (١/٣٤٨).

(٢) فيدخل تحته أنواع منها: المرسل، والمنقطع، والمدلس، والمعضل، والمعلق.

(٣) فيدخل فيه: الطعن في الراوي والرواية، أو الطعن في الرواية دون الراوي. فالأول (الطعن في الراوي والرواية): كالموضوع، والمتروك، وفاحش الغلط، وسيء الحفظ، وسائر الأنواع المشتملة على ضعف الراوي وروايته. والثاني (الطعن في الرواية دون الراوي): كأوهام الثقات وأخطائهم؛ فإنها لا تقدح فيهم، وإنما تقدح في نفس الرواية. "الدرر النقية في شرح البيهقيونية" ص ٤٦.



❖ أولًا: أنواع الحديث المردود بسبب السقوط في الإسناد:



١- الحديث المعلق



المعلق هو: الحديث الذي حذف من مبدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالي، سواء كان الحذف للسند كله كأن يقول مثلاً: قال رسول الله ﷺ، أو كله إلا الصحابي، أو حذف المصنف شيخه فقط، أو شيخه وشيخه، فكل هذه من صور المعلق.

مثاله: ما في "صحيح البخاري" (٣٣٣٦) قال قال الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «الْأَزْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

فهذا الحديث معلق؛ لأن الليث بن سعد ليس شيخاً للبخاري، بل هو شيخ شيخه، فالبخاري حذف من مبدأ هذا الإسناد شيخه وهو (عبد الله) كما في "الأدب المفرد" (٩٠٠)^(١).

حكمه: من أنواع الضعيف؛ للجهل بحال الساقط^(٢).



(١) مسألة: فإن حذف شيخه وأضافه إلى من فوقه وكان الذي فوقه أيضاً شيخاً له، هل يسمى معلقاً أو تدليساً؟ الصحيح أنه إن كان المصنف ليس بمدلس كالإمام البخاري فهو معلق، وإلا فهو من باب التدليس. وهذا اختيار عبد الحق الأشبيلي وابن العربي والمزي والذهبي وابن حجر. مثاله: ما أخرجه البخاري (٢٦١١) فقال: وقال الحميدي: حدثنا سفيان، حدثنا عمرو، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «بِعَيْنِهِ»، فَأَتْبَاعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ». انظر: "شرح نزاهة النظر" ص ٩٨. "تدريب الراوي" (١/ ١٢٣).

(٢) فإن عُرِفَ المحذوف بمجيئه مسمى من وجه آخر، فقد يحكم بصحته إن كان من أهل العدالة والضبط. "نزاهة النظر" ص ٩٩.



فائدة: أول من سباه معلقا هو الإمام الدارقطني ثم تبعه الحميدي^(١).

تنبيه: ليس من المعلق ما إذا قال البخاري: [قال لي، أو قال لنا]، بل هو متصل عند الجمهور وهو الصحيح، لكنه ليس على شرط البخاري^(٢).

❖ مسألة: كم عدد المعلقات في صحيح البخاري ومسلم؟

عدد المعلقات في "صحيح مسلم" (١٤) حديثا، وكلها موصولة عنده، إلا حديثا واحدا في باب التيمم لم يصله في موضع آخر من صحيحه، حيث قال: (٨٤٨) وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَحْوِ بَيْتٍ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ. وقد وصله أبو عوانة في "مستخرجه" برقم (٦٨٣).

وأما معلقات البخاري فهي كثيرة وعددها (١٣٤١) معلقا، وكلها موصولة فيه إلا (١٦٠) معلقا، وقد وصلت في غير البخاري^(٣).



(١) "فتح المغيث" (١/ ٧٧).

(٢) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد ادعى ابن منده أن كل ما يقول البخاري فيه: قال لي فهى إجازة، وهي دعوى مردودة بدليل أنى استقرت كثيرا من المواضع التي يقول فيها الجامع قال لي فوجدته في غير الجامع يقول فيها (حدثنا). والبخاري لا يستجيز في الإجازة إطلاق التحديث، فدل على أنها عنده من المسموع، لكن سبب استعماله لهذه الصيغة ليفرق بين ما يبلغ شرطه وما لا يبلغ. اهـ. "الفتح" رقم الحديث (٦٥)، وقال أيضا: والذي تبين لي بالاستقراء من صنيعه أنه لا يعبر في الصحيح بذلك إلا في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها فيخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب. ومن تأمل ذلك في كتابه وجده كذلك - والله الموفق -. "النكت" (٢/ ٦٠١).



والمعلقات ليست من شرطه، لذلك لم ينتقدها المتقدمون ولم يستخرجها المستخرجون.^(٢)

❁ مسألة: ما حكم المعلقات في "صحيح البخاري"؟

ذهب بعض العلماء إلى أن ما علقه الإمام البخاري في صحيحه له حالان:

١- إما أن يكون بصيغة الجزم كقال، وروى، وذكر.

٢- وإما أن يكون بصيغة التمرىض (التضعيف) كقيل، وروي، وذكر.

فأما الأول فصحيح إلى من علقه عنه، ثم النظر فيما بعد ذلك فيمن أبرزه من رواية الحديث، وأما الثاني فلا يستفاد منه الصحة ولا عدمها بل يحتمل أن يكون صحيحا وأن يكون غير صحيح فينبغي البحث عنه حتى تعرف منزلته من الصحة أو الحسن أو الضعف.



(١) وصلها الحافظ ابن حجر في جزء لطيف سمّاه "التوفيق" وله في جميع التعليق والمنايعات والموقوفات كتاب جليل بالأسانيد سمّاه "تعليق التعليق" واختصره بلا أسانيد في آخر سمّاه "التشويق إلى وصل المهم من التعليق".

(٢) فائدة: سبب تعليق الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ لبعض الأحاديث ما يلي: (١): ما علقه في موضع ووصله في

موضع آخر من الصحيح فسببه كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: والسبب في تعليقه أن البخاري من عادته في صحيحه أن لا يكرر شيئاً إلا لفائدة، فإذا كان المتن يشتمل على أحكام كرهه في الأبواب بحسبها، أو قطعه في الأبواب إذا كانت الجملة يمكن انفصالها من الجملة الأخرى. ومع ذلك فلا يكرر الإسناد بل يغاير بين رجاله إما شيوخه أو شيوخ شيوخه ونحو ذلك. فإذا ضاق مخرج الحديث ولم يكن له إلا إسناد واحد، واشتمل على أحكام واحتاج إلى تكريرها، فإنه والحالة هذه إما أن يختصر المتن أو يختصر الإسناد. وهذا أحد الأسباب في تعليقه الحديث الذي وصله في موضع آخر. اهـ (٢): ما لم يصله في

موضع آخر من الصحيح فسببه كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: وأما ما لا يوجد فيه إلا معلقاً، فهو على صورتين: إما بصيغة الجزم وإما بصيغة التمرىض. فأما الأول: فالسبب في تعليقه له إما كونه لم يحصل له مسموعاً، وإنما أخذه على طريق المذاكرة أو الإجازة، أو كان قد خرج ما يقوم مقامه، فاستغنى بذلك عن إيراد هذا المعلق مستوفي السياق أو لمعنى غير ذلك. وأما الثاني: فلكونه لم يخرج لرجاله أو لوجود علة فيه عنده، أو لكونه ذكرها بالمعنى. اهـ "النكت" (١/ ٣٢٥)، و"الباعث" ص ١٨، و"تدريب الراوي" (١/ ١٢٤).



والصحيح أن ما ذكره أمرٌ أغلبي، وإلا فمعلقات البخاري أقسام:

(١): منها ما هو صحيح يلتحق بشرطه^(١).

(٢): ومنها ما هو صحيح لا يلتحق بشرطه.

(٣): ومنها ما هو حسن.

(٤): ومنها ما هو ضعيف، وهو على قسمين:

أ- ما ينجر بأمر آخر.

ب- ما لا يرتقي عن مرتبة الضعف.

قال الإمام الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ: إذا عرفت هذا عرفت أن تعاليق البخاري لا يتم الحكم على المروي منها بشيء من الصحة ولا الحسن ولا الضعيف إلا بعد الكشف والفحص عن حال ما علقه^(٢).

❖ مسألة: هل المعلق يقبل في الشواهد؟

المعلق على حالتين:

(١): ما وصل في موضع آخر، فهذا بحسب إسناده فقد يكون صحيحاً بنفسه، وقد يكون ضعيفاً ضعفاً منجرًا، وقد يكون الضعف غير منجر.

(٢): ما لم يوجد موصولاً في موضع آخر، فلا يصلح الاستشهاد به، لاسيما إذا كان الساقط أكثر من واحد^(٣).



(١) قولنا: [ما يلتحق بشرطه]، ولم نقل إنه على شرطه؛ لأنه وإن صحَّ، فليس من نمط الصحيح المُسند فيه، نَبه على هذا الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ، والسبب في عدم إيصاله، إمَّا الاستغناء بغيره عنه مع إفادة الإشارة إليه، وعدم إهماله بإيراده مُعلِّقًا اختصارًا، وإمَّا كونه لم يسمعه من شيخه، أو سمعه مُذَكِّرةً، أو شكَّ في سماعه، فما رأى أَنَّهُ يَسُوقُهُ مَسَاقِ الْأُصُول. "تدريب الراوي" (١/ ١٢٥).

(٢) "النكت" (١/ ٣٢٥)، و"تدريب الراوي" (١/ ١٢٥)، و"توضيح الأفكار" (١/ ١٣٢).

(٣) "شرح نزاهة النظر" ص ١١٧.



٢- الحديث المرسل



المرسل هو: ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره^(١).
سواء كان التابعي صغيراً أو كبيراً، وسواء كان الذي أضافه إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً.

مثاله: ما أخرجه الترمذي (٢٣١٨) فقال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ (زين العابدين)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ».
فهذا الحديث مرسل؛ لأن علياً بن الحسين تابعي.

حكمه: الذي عليه جماهير المحدثين أنه من قسم الضعيف؛ لجهالة حال الساقط، فإنه يحتمل أن يكون صحابياً، ويحتمل أن يكون تابعياً، وإذا كان تابعياً فقد يكون ضعيفاً، وقد يكون ثقة، ولا مانع من رواية التابعين بعضهم عن بعض، فقد وجد ذلك، وأكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض ستة أو سبعة من التابعين، فلهذه الاحتمالات كان المرسل ضعيفاً^(٢).



(١) قولنا: [مما سمعه من غيره]: خرج بهذا القيد ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من النبي ﷺ حال كفره، ثم حدث به بعد وفاة رسول الله ﷺ، فإن هذا -والحال هذه- تابعي قطعاً، وسماعه منه ﷺ صحيح متصل، وليس بمرسل، فلا بد حينئذ من هذا القيد لإخراج هذه الصورة. ومثل العلماء له بالتؤخري رسول هرقل، وقد أخرج حديثه أحمد في مسنده (١٥٦٥٥)، ولكن هذا الحديث ضعيف في إسناده: سعيد بن أبي راشد وهو مجهول. قال الإمام السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَهُمْ أَعْرَضُوا عَنْهُ (أي: هذا القيد) لِنُدُورِهِ. «النكت» (٥٤٦/٢)، و«فتح المغيث» (١٧٠/١).

(٢) وأكثر ما وجد من رواية التابعين بعضهم عن بعض في سند واحد: ستة أو سبعة، فيما رواه الترمذي وغيره عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلَالٍ بْنِ يَسَافٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي



❖ مسألة: ما حكم مراسيل الصحابة؟

مرسل الصحابي هو: الحديث الذي يرويه الصحابي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مباشرة، مما سمعه من غيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كأن يكون الصحابي صغيراً كابن عباس، أو متأخر الإسلام كأبي هريرة، فيسمع الحديث من كبار الصحابة، ثم يرويه مباشرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دون تسمية ذلك الصحابي الذي سمع منه الحديث، فهذا يسميه بعض العلماء مراسيل الصحابة^(١).

مثاله: ما رواه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» - لِبُطُونِ قُرَيْشٍ - حَتَّى اجْتَمَعُوا فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ، أَكُتِّمُ مُصَدِّقِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَتَرَلْتَ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ① مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ [المسد: ١-٢].

فهذه الحادثة لم يدركها ابن عباس وإنما سمعها من بعض الصحابة، فرواها مباشرة بدون ذكر من حدثه بذلك، ولكن هذا لا يضر لعدالة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.



لَيْلَى عَنْ امْرَأَةٍ وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَعِجُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ مَنْ قَرَأَ اللَّهُ الْوَاحِدَ الصَّمَدُ فَقَدْ قَرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ». "نزهة النظر" ص ١٠١.

(١) قال ابن الملقن رَحِمَهُ اللَّهُ: وهي تسمية أصولية. اهـ فبعضهم لا يعد مرسل الصحابي مراسلاً. "المقنع في علوم الحديث" (١/١٣٨)، قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه: مرسل الصحابي؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند، لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة، لأن الصحابة كلهم عدول. اهـ "مقدمة ابن الصلاح" ص ٥٦.



وحكمها: أنها مقبولة عند جمهور العلماء، كحكم الحديث الموصول المسند؛ لأن الصحابة كلهم عدول، ورواية الصحابة عن التابعين نادرة، وإذا روي عنهم بينها، فإذا لم يبينوا، وقالوا: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر، وحذف الصحابي لا يضر، كما تقدم.^(١)

وهذا الحكم في مراسيل كبار الصحابة وصغارهم الذين مات النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وقد بلغوا سن التمييز، وأما مراسيل صغار الصحابة الذين مات النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وهم غير مميزين، كعبيد الله بن عدي بن الخيار ومحمد بن أبي بكر الصديق، فالصحيح أن مراسيلهم كمراسيل كبار التابعين في أنها غير مقبولة، وهذا ترجيح العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**.^(٢)

❁ مسألة: ما حكم مرسل التابعي الذي لا يرسل إلا عن ثقة؟

أما مراسيل صغار التابعين، فهي غير مقبولة اتفاقاً، قال الإمام الشافعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**:
وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحداً قبلها. اهـ -
وأما مراسيل كبار التابعين، فللعلماء في ذلك أقوال وهي:

(١): ذهب جمهور المحدثين إلى التوقف في قبولها؛ لبقاء الاحتمال المذكور وهو جهالة حال الساقط، فقد يكون ثقة عنده ضعيفا عند غيره، وهذا القول هو أحد قولي الإمام أحمد، وهو الصحيح.

(٢): قول المالكيين والكوفيين: يقبل مطلقاً.



(١) قال السيوطي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وفي الصحيحين من ذلك ما لا يحصى؛ لأن أكثر رواياتهم، عن الصحابة، وكلهم عدول، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رويها بينها، بل أكثر ما رواه الصحابة، عن التابعين ليس أحاديث مرفوعة، بل إسرائيليات، أو حكايات، أو موقوفات. اهـ "تدريب الراوي" (١/ ٢٣٤).
(٢) "النكت" (٢/ ٥٤٦)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٢٢). "السير الحثيث" ص ١٠٤.



٣): وذهب الشافعي إلى أن مراسيل كبار التابعين مقبولة، بشرط أن يعتضد بأحد الأمور التالية:

١- أن يأتي مسندا عن النبي ﷺ من وجه آخر يبين الطريق الأولي (أي: مختلف المخرج).

٢- أن يوجد مرسل آخر موافق له.

٣- أن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة.

٤- إذا لم يوجد شيء مما تقدم لكن ذهب عامة أهل العلم إلى القول به. فحينئذ يكون مرسله حجة، ولا يتنهض إلى رتبة المتصل.^(١)

تنبيه: إذا كان الراوي يرسل عن الثقات وغيرهم فلا يقبل مرسله اتفاقا.

فائدة: مراسيل الرواة - من حيث قوتها - على درجات وهي:

(١): أعلاها: ما أرسله الصحابي الذي له رؤية للنبي ﷺ فقط ولم يثبت سماعه منه.

(٢): ثم مرسل المخضرم.

(٣): ثم مرسل المتقن كسعيد بن المسيب.

(٤): ثم مرسل من كان يتحرى في شيوخه كالشعبي ومجاهد وإبراهيم النخعي.



(١) هذا هو الصحيح عن الإمام الشافعي، وقد اشتهر عنه أنه لا يحتج بالمرسل إلا مراسيل سعيد بن المسيب، والصحيح عنه ما حرره الإمام البيهقي رَحِمَهُ اللهُ حيث قال: فالشافعي رَحِمَهُ اللهُ، يقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليها ما يؤكد، وإذا لم ينضم إليها ما يؤكد لم يقبله، سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره، وقد ذكرنا في غير هذا الموضع مراسيل لابن المسيب لم يقل بها الشافعي حين لم ينضم إليها ما يؤكد، ومراسيل لغيره قد قال بها حين انضم إليها ما يؤكد. اهـ وبنحو هذا ذكر الإمام النووي، قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ: فهذان إمامان حافظان فقيهان شافعيان متضلعان من الحديث والفقه والأصول والخبرة التامة بنصوص الشافعي ومعاني كلامه. اهـ انظر: "شرح علل الترمذي" (١/٥٤٦)، و"فتح المغيث" (١/١٨٤)، و"تدريب الراوي" (١/٢٢٤).



٥): ثم مرسل من كان يأخذ عن كل أحد كالحسن البصري^(١).
وأما مراسيل صغار التابعين كقتادة والزهري وحُمَيْد الطويل، فإن غالب رواية هؤلاء عن التابعين، أي: معضلات (فهي شديدة الضعف، فلا تصلح في الشواهد)^(٢).

❖ مسألة: ما هو الحامل للمرسل على الإرسال؟

الحامل لمن كان لا يرسل إلا عن ثقة على الإرسال أسباب منها:
١): أن يكون سمع الحديث عن جماعة ثقات وصح عنده، فيرسله اعتماداً على صحته عن شيوخه^(٣).

٢): أن يكون نسي من حدّثه به وعرف المتن فذكره مرسلًا؛ لأن أصل طريقته أنه لا يحتمل إلا عن ثقة.

٣): أن لا يقصد التحديث بأن يذكر الحديث على وجه المذاكرة أو على جهة الفتوى فيذكر المتن؛ لأنه المقصود في تلك الحالة دون السند؛ ولا سيما إن كان السامع عارفاً بمن طوى، لشهرته أو غير ذلك من الأسباب.

وأما من كان يُرسل عن كل أحد فربما كان الباعث له على الإرسال ضعف من حدّثه، لكن هذا يقتضي القدح في فاعله لما يترتب عليه من الخيانة^(٤).

❖ مسألة: هل يقبل المرسل في الشواهد والمتابعات؟

المرسل يقبل في الشواهد والمتابعات، إذا ثبت السند إلى المرسل.



- (١) ومراسيله ضعيفة، وقد تصلح في الشواهد في بعض المواطن كما فعل ذلك جماعة من الأئمة.
- (٢) انظر: "نزهة النظر" ص ١٠١، و"فتح المغيث" (١/ ١٩٤)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٧٩.
- (٣) ونظير ذلك ما صح عن إبراهيم النخعي أنه قال: ما حدثكم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد سمعته من غير واحد، وما حدثكم فسميت فهو من سميت.
- (٤) "النكت" (٢/ ٥٥٥)، ويفهم من كلام الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ أن من وصف بكثرة الإرسال لا يدل ذلك على القدح في الراوي.



ويستثنى من هذا: التابعي الذي يروي عن كل أحد، أو وُصِفَ مراسيله بأنها من أضعف المراسيل أو أنها كالريح ونحو ذلك^(١)، فهنا لا يستشهد بها؛ لأنه قد يرسل عن كذاب، أو متروك، هذا هو الأصل، وقد يستشهد بها كمراسيل الحسن البصري إذا لم يكن في المتن نكارة وقد اشتهر، لا سيما وقد أثنى بعضهم على مراسيله كابن القطان وأبي زرعة وغيرهما، فهذا يرجع فيه إلى القرائن كما نبه على ذلك العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ والله أعلم.^(٢)

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المراسيل؟

أشهرُ المصنفات فيه:

- (١): "المراسيل" لأبي داود.
- (٢): "المراسيل" لابن أبي حاتم.
- (٣): "جامع التحصيل لأحكام المراسيل" للعلائي.



(١) وصف المحدثين لبعض المراسيل بأنها من أضعف المراسيل يرجع إلى أمرين: (١): كونه يروي عن كل أحد أو يروي عن المجاهيل. (٢): كونه من صغار التابعين؛ فإن غالب مراسلاتهم معضلات كما ذكر الذهبي في "الموقظة" ص ٤٠.

(٢) "الفتاوى الحديثية" (١/ ٢٢٩)، و"الدرر" ص ٢٩.



٣- الحديث المعضل



المعضل هو: ما سقط من إسناده راويان فأكثر على التوالي، في أي موضع من الإسناد. ^(١)

مثاله: ما أخرجه مالك (٨٠٩) أنه بلغه أن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ». فهذا الحديث معضل؛ لأن بين مالك وأبي هريرة رجلين هما: محمد بن عجلان وأبوه، وقد وصله مالك خارج "الموطأ".

حكمه: أنه من أنواع الضعيف؛ للجهل بحال الساقط.

❖ مسألة: ما الفرق بين المعضل والمعلق؟

المعضل والمعلق بينهما عموم وخصوص من وجه، يجتمعان في شيء وهو حذف اثنين فصاعداً من أول السند، ويفارق المعلق المعضل في حذف واحد من أول السند، ويفارق المعضل المعلق في حذف اثنين من أثناء الإسناد. ^(٢)

❖ مسألة: هل المعضل يقبل في الشواهد والمتابعات؟

لا يصلح المعضل في الشواهد والمتابعات؛ لقوة الانقطاع فيه، فلا يدرى بحال هؤلاء الساقطين، فيحتمل أن يكونوا كذابين أو متروكين أو شديدي الضعف. ^(٣)

فائدة: قال الإمام السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: من مَظَانِّ الْمُعْضِلِ، والمُنْقَطِعِ، والمُرْسَلِ كتاب "السنن" لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدنيا.



(١) "نزهة النظر" ص ١٠٢.

(٢) "تدريب الراوي" (١/ ٢٥٠).

(٣) "الفتاوى الحديثية" (١/ ٢٦٣).



٤- الحديث المنقطع



المنقطع هو: الحديث الذي سقط من أثناء إسناده راوٍ فأكثر ليس على التوالي.
فقولنا: [من أثناء إسناده] خرج به ما كان السقط من أول إسناده، أو من آخره،
 فالأول يسمى: معلقاً، والثاني يسمى: مرسلًا.
وقولنا: [ليس على التوالي] خرج به ما كان السقط لأكثر من راوٍ على التوالي،
 ويسمى: معضلاً.^(١)

مثاله: ما أخرجه أبو داود (٤٨٤٢) من طريق مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مَرَّ بِهَا سَائِلٌ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ فَأَقْعَدَتْهُ فَأَكَلَ فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ». فهذا الحديث منقطع بين ميمون بن أبي شبيب وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ: ميمون لم يدرك عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

حكمه: هو من أنواع الضعيف؛ للجهل بحال الساقط.

فائدة: يعرف الانقطاع بعدة أمور:

- (١): التأريخ: بأن ينظر في تاريخ وفاة الشيخ، وتاريخ ولادة التلميذ.
- (٢): النص من أئمة الحديث على عدم الاتصال بين هذين الراويين، وهذا هو المعتمد والأكثر في معرفة الانقطاع.



(١) "النكت" (٥٥٥/٢)، و"نزاهة النظر" ص ١٠٢. **تنبيه:** قد يطلق بعض المتقدمين على المنقطع بأنه مرسل، ولو كان الانقطاع في أثناء السند، قال العلائي رَحِمَهُ اللَّهُ: واسم الإرسال شامل لكن ذلك عند أئمة الأصول وكذلك بعض أهل الحديث. "جامع التحصيل" ص ٩٥.



٣): بجمع الطرق: حيث تكون بعض الطرق ذكرت الوسطة، وبعضها لم تذكرها، فيكون -في الغالب- ما لم تذكر فيه الوسطة منقطعاً، إن لم يكن للراوي فيه شيخان.

٤): أن يرد بصيغة ظاهرة في الانقطاع: كحدثت، وبلغني ونحوها^(١).

❖ مسألة: أيهما أشد ضعفاً: المنقطع أم المعضل؟

قال الجوزجاني رَحِمَهُ اللهُ: المعضل أسوأ حالاً من المنقطع، والمنقطع أسوأ حالاً من المرسل والمرسل لا تقوم به حجة.

قلت (الحافظ ابن حجر): وإنما يكون المعضل أسوأ حالاً من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد من الإسناد، وأما إذا كان في موضعين أو أكثر، فإنه يساوي المعضل في سوء الحال.^(٢)

❖ مسألة: هل المنقطع يقبل في الشواهد والمتابعات؟

المسألة مبنية على غلبة الظن عند الباحث كما ذكر ذلك العلامة الألباني والوادعي رَحِمَهُما اللهُ، وتقريباً للمسألة نقول -والله أعلم-: المنقطع له حالتان:

١): إن كان الانقطاع في الطبقة التي تلي الصحابة، فلا بأس بالاستشهاد به، إذا علم أن الساقط واحد فقط^(٣)؛ لأن الكذب والبدع في ذلك الوقت كانت قليلة، وكلما بعد العهد من عصر النبوة، كلما ازدادت الريبة.^(٤)



- (١) هكذا ذكر بعض العلماء، والظاهر أن هذا يعتبر إبهاماً للراوي وليس سقطاً في الإسناد.
- (٢) "النكت" (٥٨٢/٢). **فائدة:** شر الضعيف بسبب عدم الاتصال: المعضل ثم المنقطع ثم المدلس ثم المرسل. "تدريب الراوي" (٣٤٨/١).
- (٣) ويعرف ذلك: ١): بتقارب الوفاة بين التلميذ وشيخه، بحيث يحتمل أن يكون التلميذ عاصر شيخه.
- ٢): أو بمجيء رواية أخرى مصرحة بأن الساقط واحد فقط.
- (٤) وأيضاً قد أشار أبو المظفر السمعاني رَحِمَهُ اللهُ إلى أن إرسال الحديث من أئمة التابعين كان معتاداً بينهم متعارفاً. "جامع التحصيل" ص ٩٥. وهذا ظاهر اختيار الإمام الشافعي والنسائي والترمذي والبيهقي



٢): وإن كان الانقطاع بعد التابعين وأتباعهم، فلا يصلح الاستشهاد به؛ لكثرة الكذب والوضاعين، وانتشار البدع والزندقة في ذلك الزمان؛ فيحتمل أن يكون الساقط كذاباً ونحوه، إلا إذا تعددت الأحاديث المنقطعات، بحيث يكون مخرجها مختلف، ولم يكن السقط في موضع واحد^(١)، فيقبل المنقطع في الاعتضاد.

❖ مسألة: ما هي أقسام المنقطع؟

ينقسم المنقطع إلى قسمين:

١): **انقطاع ظاهر**. وهو الذي يشترك في معرفته الحذاق وغيرهم (أكثر الناس). وضابطه: رواية الراوي عمن لم يدركه، كأن يكون مولد الراوي متأخر عن وفاة من روى عنه.

٢): **انقطاع خفي**. وهو الذي لا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد. وهذا القسم نوعان:

النوع الأول: رواية الراوي عمن عاصره ولم يثبت لقاءه له، فهذا هو: **[المرسل الخفي]**.



وابن الصلاح وابن حجر ومن المعاصرين العلامة الألباني والوادعي وغيرهم ممن يرى الاستشهاد بالمنقطع، أو استشهد به في كتبه في بعض المواطن، فإن غالب صنيعهم يدل على الاستشهاد بالمنقطع في طبقة التابعين المشهود لهم بالخير، وكان الراوي الذي أسقط غير معروف بالرواية عن المتروكين. انظر: "النكت" (٣٩٦/١)، و"الدرر" ص ٣٣، و"الفتاوى الحديشية" (٢٦٠/١)، و"شرح النزاهة" ص ١١٧.

١): لأجل ألا يكون المخرج واحداً بحيث يكون الساقط هو نفس الرجل الساقط في الإسناد الآخر.



٥- الحديث المرسل الخفي



تعريفه: هو أن يروي الراوي عنمن عاصره، ولم يلقه.

سمي بذلك؛ لخفائه على أكثر الناس، لاتحاد عصر الراويين، فيقع الوهم بنسبة سماع أحدهما من الآخر، وليس كذلك.

مثال المرسل الخفي: ما أخرجه أحمد (٩٣٥٨) والنسائي (٣٤٦١) عن الحسن البصري عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «الْمُخْتَلِعَاتُ وَالْمُنْتَزِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ».

فهذا الحديث من رواية الحسن عن أبي هريرة، وقد عاصره (٣٦) سنة، ومع ذلك لم يثبت للحسن سماع من أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**؛ لأنه لما جاء أبو هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** إلى البصرة، كان الحسن في المدينة، ولما رجع الحسن إلى البصرة، كان أبو هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** بالمدينة، فرواية الحسن عن أبي هريرة من قبيل المرسل الخفي ^(١).

حكمه: أنه ضعيف؛ لأنه نوع من أنواع المنقطع.

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الحديث المرسل؟

أشهر المصنفات فيه: كتاب "التفصيل لمبهم المراسيل" للخطيب البغدادي .
النوع الثاني: رواية الراوي عنمن لقيه ما لم يسمع منه موهما أنه سمع منه، فهذا هو [التدليس].

وهذا النوع أشد خفاء من النوع الأول، ولذلك سمي تدليسا، مأخوذ من الدّكس وهو اختلاط الظلام، الذي يغطي الأشياء ويخفيها، فكذلك المدلس أخفى الراوي الذي حدثه، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به. ^(٢)



(١) هذا على القول الصحيح، وقد أوضحت هذا بتوسع في رسالتي: "إتحاف الخيرة في بيان عدم سماع

الحسن البصري من الصحابي الجليل أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** .

(٢) "نزهة النظر" ص ١٠٣ .



٦ - الحديث المدلس



التدليس لغة: هو الستر والظلمة، مأخوذ من الدَّلس وهو اختلاط الظلام، وسمي به هذا النوع من الحديث؛ لاشتراكهما في الخفاء، فإن الظلمة تغطي الأشياء وتخفيها، وكذلك الذي يدلس في الحديث، فإنه يغطي العيب الواقع فيه ويخفيه.

واصطلاحاً: هو الحديث الذي أخفي عيب في إسناده؛ ليكون ظاهره سالماً من ذلك العيب.^(١)

والتدليس نوعان:

- النوع الأول: تدليس الإسناد.

وتعريفه: هو رواية الراوي عن من سمع منه في الجملة، ما لم يسمع منه، موهما أنه سمع منه، بصيغة لا تقتضي السماع، كعن وقال وذكر وأن.^(٢)

فقولنا: [رواية الراوي عن من سمع منه في الجملة، ما لم يسمع منه] خرج بهذا أمران وهما: ١ - رواية الراوي عن من لم يدركه أصلاً، ورواية الراوي عن عاصره ولم يلقه، وتلخص لنا بهذا ثلاثة أنواع:

(١): رواية الراوي عن من لم يدركه أصلاً، فهذا يسمى: [انقطاعاً ظاهراً].^(٣)



(١) "نزهة النظر" ص ١٠٣.

(٢) "نزهة النظر" ص ١٠٣.

(٣) وقد حكى ابن عبد البر رحمه الله عن قوم أن هذا النوع يُعدُّ تدليساً، ثم خطَّاهم فقال: وعلى هذا فما سلم أحد من التدليس، لا مالك، ولا غيره. "تدريب الراوي" (١/ ٢٥٦).



(٢): رواية الراوي عن عاصره ولم يثبت لقاءه له، كأن تكون جهتهما مختلفتين، فهذا مثلاً في خرسان، والشيخ في الأندلس، ولم يعلم أن أحدهما رحل إلى جهة الآخر، فهما في عصر واحد ولكنهما لم يجتمعا، فهذا يسمى: [المرسل الخفي].^(١)

(٣): رواية الراوي عن عاصره ولقيه، ما لم يسمع منه، موهما أنه سمع منه، فهذا يسمى: [المدلس].

❁ الفرق بين المرسل الخفي والمدلس

والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق، وهو أن التدليس يختص بمن روى عن عرف لقاءه إياه.

فأما إن عاصره، ولم يعرف أنه لقيه، فهو المرسل الخفي.

ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما.

ويدل على أن المعتبر اللقي في التدليس -دون المعاصرة وحدها-: إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين، كأبي عثمان النهدي، وقيس بن أبي حازم، عن النبي ﷺ من قبيل الإرسال، لا من قبيل التدليس؛ لأنهم عاصروا النبي ﷺ ولم يثبت لقاءهم له ﷺ، ولو كان مجرد المعاصرة يُكتفى به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين.



(١) وهذا النوع عدّه ابن الصلاح والنووي والعراقي من التدليس، وانتقدهم الحافظ ابن حجر وتبعه السخاوي وقالوا: إن هذا لا يسمى تدليسا، وإنما يسمى مرسلا خفيا، وهذا قول الإمام البزار وابن القطان، واختار هذا العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ. "تدريب الراوي" (١/٢٥٦).



وممن اشترط اللقاء في التدليس الشافعي والبخاري وابن القطان وابن عبد البر وابن حجر والسخاوي.^(١)

* ويعرف عدم الملاقاة والسماع بإخباره عن نفسه بذلك، أو بجزم إمام مطلع، أو بالتاريخ، أو بالاستفاضة.

وقولنا: [بصيغة لا تقتضي السماع، ك- (عن) و(قال) و(ذكر) و(أن)] أي: أن المدلس يأتي بصيغة من صيغ الأداء التي تحتل وقوع اللقي بين المدلس ومن أسند عنه، ك- (عن) و(قال)، ولا يأتي بصيغة صريحة في السماع؛ لأنه إذا وقع بصيغة صريحة لا تجوز فيها كان كذباً.

* أنواع تدليس الإسناد:

(١): **تدليس القطع أو السكوت:** وهو أن يذكر الراوي صيغة تقتضي السماع ك- (حدثنا، أو أخبرنا) ثم يسكت وينوي قطع الكلام، ثم يقول: [فلان عن فلان]. مثاله: قول عمر بن عبيد الطنافسي: حدثنا، ثم يسكت ينوي القطع، ثم يقول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فأوهم أنه سمع منه وليس كذلك.^(٢)

(٢): **تدليس العطف:**

وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه



(١) "نزهة النظر" ص ١٠٣، و"النكت" (٢/ ٦١٥)، و"فتح المغيث" (١/ ٢٢١)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٥٦).

(٢) ومن أمثلته: ما ذكره علي بن خشرم قال: كنا عند ابن عينة فقال: الزهري، فقيل له: حدثكم الزهري؟ فسكت، ثم قال: الزهري. فقيل له: سمعته من الزهري فقال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري. "تدريب الراوي" (١/ ٢٥٧).



فيوهم أنه حدث عنه بالسماع - أيضا - وإنما حدث بالسماع عن الأول ثم نوى القطع فقال: فلان أي حدث فلان.

وممن كان يفعله هشيم بن بشير، فقد نقل الحاكم والخطيب: أن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه شيئاً مما يدلّسه، ففطن لذلك، فلما جلس كان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: بلى، كل ما حدثكم عن حصين فهو سماعي، ولم أسمع من مغيرة حرفاً مما قلته، إنما قلت: حدثني حصين، ومغيرة غير مسموع لي.

٣: تدليس التسوية^(١):

وهو أن يسقط راوياً^(٢) بين ثقتين - قد سمع أحدهما من الآخر - ويجعل صيغة توهم سماع الأول من الآخر هذا الحديث بعينه، وفي حقيقة الأمر لم يسمعه منه^(٣). وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس؛ لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة، وفيه غرور شديد^(٤).

وممن عُرف بهذا: الوليد بن مسلم، وبقية بن الوليد، وهشيم بن بشير.



(١) أول من سماه به: [التسوية] هو أبو الحسن بن القطان، والقدماء يسمونه [تجويداً]: جَوَّدَ فلان.

(٢) سواء كان الراوي ثقة أو ضعيفاً.

(٣) لأجل العلو أو لإسقاط الضعيف. "النكت" (٢/ ٦١٥).

(٤) لكن قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: الظاهر أن تدليس السكوت شرٌّ من التسوية؛ لأن صاحب تدليس التسوية لا يصرح بالتحديث، بخلاف تدليس السكوت فإنه يقول: حدثنا ويسكت، لكن من حيث أن صاحب التسوية يضر بالرواي الثقة، وصاحب تدليس السكوت لا يضر بالرواي، فتكون التسوية أشدّ بهذا الاعتبار، وأما إذا لم يضر بالرواي، فالسكوتي أشد. "الدرر" ص ٢٤٢.



مثاله: ما رواه بقية بن الوليد فقال: حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر قال: لَا تَحْمَدُوا إِسْلَامَ امْرِئٍ حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ رَأْيِهِ.

فأنت إذا نظرت إلى هذا الحديث وجدت أن ظاهره الصحة ورجال إسناده ثقات، ولكنه في الحقيقة شديد الضعف، فقد دلّسه بقية بن الوليد تدليس تسوية فحذف منه راوٍ متروك وهو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة بين ثقتين وهما: عبيد الله بن عمرو الرقي أبو وهب الأسدي، وبين نافع مولى ابن عمر.

قال أبو حاتم رحمه الله: هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ عِلَّةٌ قَلَّ مَنْ يَفْهَمُهَا؛ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وعبيد الله بن عمرو كنيته: أَبُو وَهَبٍ، وَهُوَ أَسَدِيٌّ؛ فَكَانَ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ كَنَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَنَسَبَهُ إِلَى بَنِي أَسَدٍ؛ لِكَيْلَا يُفْطَنَ بِهِ، حَتَّى إِذَا تَرَكَ إِسْحَاقَ بْنَ أَبِي فَرْوَةَ مِنَ الْوَسْطِ لَا يُهْتَدَى لَهُ، وَكَانَ بَقِيَّةٌ مِنْ أَفْعَلِ النَّاسِ لِهَذَا^(١).



(١) وَمَنْ عَرَفَ بِهِ أَيُّضًا: الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ أَبُو مُسْهِرٍ: كَانَ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الْكَذَّابِينَ، ثُمَّ يُدْلِسُهَا عَنْهُمْ. وَقَالَ صَالِحُ جَزْرة: سَمِعْتُ الْهَيْثَمَ بْنَ خَارِجَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِلْوَلِيدِ: قَدْ أَفْسَدْتَ حَدِيثَ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: كَيْفَ؟ قُلْتُ: تَرَوِي عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَغَيْرِكَ يُدْخِلُ بَيْنَ الْأَوْزَاعِيِّ وَبَيْنَ نَافِعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الزُّهْرِيِّ أَبَا الْهَيْثَمِ قَرَّةً، فَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: أُبْئِلُ الْأَوْزَاعِي أَنْ يَرَوِي عَنْ مِثْلِ هَؤُلَاءِ. قُلْتُ: فَإِذَا رَوَى الْأَوْزَاعِي عَنْ هَؤُلَاءِ وَهُمْ ضُعَفَاءُ أَحَادِيثَ مَنَّاكِرٍ، فَاسْقَطْتَهُمْ أَنْتَ، وَصَيَّرْتَهَا مِنْ رِوَايَةِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الثَّقَاتِ، ضُعْفُ الْأَوْزَاعِيِّ، فَلِمَ يَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِي.

تنبيه: دافع العلامة الألباني رحمه الله على بقية بن الوليد ونفى أن يكون ممن يدلّس بتدليس التسوية، والصحيح ما عليه جماهير المحدثين من وصفه بتدليس التسوية، ومنهم ابن حجر والسخاوي ومن المعاصرين العلامة الوادعي رحمه الله. "تدريب الراوي" (١/٢٥٧)، و"الضعيفة" (١٢/١٠٦)، و"المقترح" ص ٣٥.



- النوع الثاني: تدليس الشيوخ.

تدليس الشيوخ: هو أن يروي الراوي عن شيخ سمع منه، فيسميه، أو يكتنيه، أو ينسبه، أو يصفه، بما لا يعرف به؛ كي لا يعرف ولا يهتدى إليه.
وقد كان الخطيب البغدادي **رَحِمَهُ اللَّهُ** مولعًا بهذا النوع من التدليس في مصنفاته، وأنكر عليه لما يتضمنه من المفاصد.

مثاله: قول أبي بكر بن مجاهد المقرئ: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله.

ومراده به: الحافظ أبو بكر بن أبي داود، ابن صاحب سنن أبي داود.

فائدة: ألحق بعضهم بتدليس الشيوخ، تدليس البلدان، كما إذا قال المصري: حدثني فلان بالأندلس، وأراد به موضعا بالقرافة، ونحو ذلك.
تنبيه: تدليس الشيوخ ليس من باب السقط في السند، وإنما ذكرناه تميما للقسمة.^(١)

❁ مسألة: ما هو الحامل للمدلس على التدليس؟

ذكر العلماء **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** أمورًا، منها:

(١): أن يكون الذي دلّسه عنه ثقة عنده، ولكنه ضعيف عند غيره، فيخشى إذا صرح به أن يُردّ حديثه.

(٢): أن يكون الذي دلّسه عنه ضعيفا عنده وعند غيره، فيريد ستر أمره.

(٣): أن يكون الذي دلّسه عنه أصغر منه سنا، أو أدنى منه قدرا، فيستحي أن يسميه لكونه يراه نقصا.

(٤): اختبار الطلبة ومعرفة فهمهم.

(٥): إرادة التكثير من الشيوخ، أو التكثير من الرحلات المختلفة إلى البلدان.



(١) "فتح المغيث" (١/ ٢٢١)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٥٦).



(٦): أن يكون محبا لشيخه ومجلا له، فإذا رأى شيخه روى عن ضعيف، أسقط ذلك الضعيف الذي روى عنه شيخه، ظنا منه أن هذا من الإكرام لشيخه، كما كان يفعل الوليد بن مسلم في حديث شيخه الأوزاعي.^(١)

❁ مسألة: كيف يعرف التدليس؟

ويعرف التدليس بأمرين وهما:

- (١): إخبار المدلس نفسه إذا سئل مثلاً، كما جرى لابن عيينة.
- (٢): نَصُّ إمام من أئمة هذا الشأن بناء على معرفته ذلك من البحث والتتبع.^(٢)

❁ مسألة: ما حكم التدليس؟

(أ): أما تدليس الإسناد: فمكروه جداً. ذمة أكثر العلماء وكان **شعبة بن الحجاج** من أشدهم ذمّاً له فقال فيه أقوالاً منها: التدليس أخو الكذب. **وقال**: لأن أزي أحب إلي من أن أدلس. **وقال وكيع**: لا يجوز التدليس في الثوب، فكيف في الحديث.

(ب): وأما تدليس التسوية: فهو أشد كراهة منه، حتى **قال الإمام العراقي رَحِمَهُ اللهُ**: وهو قاذحٌ فيمنّ تعمّد فعله.

(ج): وأما تدليس الشيوخ: فكراهته أخف من تدليس الإسناد، لأن المدلس لم يُسقط أحداً، وإنما الكراهة بسبب تضييع المروي عنه، وتويعير طريق معرفته على السامع وتختلف الحال في كراهته بحسب الغرض الحامل عليه:

(١): فإذا كان قصده تغطية الضعيف، أو تويعير الطريق إلى معرفة الراوي، فهذا حرام.

(٢): وإن كان لصغر سنة، أو لتكثير الشيوخ، فإنه مذموم.



(١) "فتح المغيث" (٢٣٧/١)، و"السير الحثيث" ص ١٢٠.

(٢) "فتح المغيث" (٢٤٠/١).



(٣): وإن كان لامتحان الأذهان في استخراج التدليسات، وإلقاء ذلك إلى من يراى اختبار حفظه، ومعرفة بالرجال، فهذا جائز.^(١)

❖ مسألة: حكم حديث المدلس؟

اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في قبول رواية المدلس على أقوال، والصحيح قول أكثر المحدثين والفقهاء: التفصيل في روايته:

(١): إن صرح بالسماع قبلت روايته، كأن يقول: [سمعت] أو [حدثنا] أو [أخبرنا] ونحوها من صيغ التصريح بالسماع.^(٢)

(٢): وإن لم يصرح بالسماع لم تقبل روايته، كأن يقول: [عن] أو [أن] ونحوها من الصيغ المحتملة للسماع وغيره.

هذا إذا عُرف بالتدليس واشتهر به، وكان الغالب عليه ذلك، وأما من كان لا يدلس إلا عن ثقة أو كان لا يدلس إلا قليلا، فقد احتمل الأئمة تدليسه، ولهذا فلا بد من الرجوع إلى ما ذكره الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في "طبقات المدلسين"، حيث قسم المدلسين إلى خمس طبقات وهي:

الطبقة الأولى: من لم يوصف بذلك إلا نادراً، ك يحيى بن سعيد القطان.



(١) انظر: "النكت" (٢/ ٦٥١)، و"فتح المغيث" (١/ ٢٣٤)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٦٢).

(٢) هذا في غير تدليس التسوية، وأما في من كان يدلس تدليس التسوية فلا تقبل روايته إلا إذا صرح بالتحديث ونحوه في جميع طبقات السند إلى الصحابي، كما نقل ذلك العلامة الألباني عن المحققين من العلماء كابن الوزير وغيرهم، والجمهور على أنه إن صرح بالتحديث عن شيخه وشيخه فقط، فيقبل، وإلا فلا، وهذا القول هو الراجح؛ لأن غالب من يدلس تدليس تسوية يسقط شيخه، واختار هذا القول الحافظ ابن حجر والعلامة الوادعي بعد أن كان يقول بالقول الأول، وظاهر كلام العلامة الألباني أن القول الأول أحوط. انظر: "الفتاوى الحديثية" (١/ ٢٦٧)، و"المقترح" ص ٣٤، و"الضعيفة" (٣/ ٤٠٩) و(١٣/ ١٠٨٣)، و"الدرر" ص ١١، و"شرح النزاهة" ص ١١١.



الطبقة الثانية: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جانب ما روى كالثوري، أو لكونه لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة.

الطبقة الثالثة: من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة إلا بما صرح فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم، كأبي الزبير المكي.^(١)

الطبقة الرابعة: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل، كبقية ابن الوليد.



(١) هذه الطبقة مع التي قبلها هي محل الخلاف بين العلماء، حيث تختلف اجتهاداتهم فيها، فمثلاً:

(١): الأعمش، ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية ممن تقبل عننتهم إلا فيما انتقده الأئمة، وهو قول الإمام أحمد واختاره العلامة الألباني والوادعي رحمهم الله، والجمهور على أنه من الطبقة الثالثة إلا إذا كان الراوي عنه شعبة أو حفص بن غياث أو كانت عننته عن طلحة بن نافع أو عن إبراهيم النخعي أو عن أبي وائل أو عن أبي صالح السمان، ففي هذه الحالات لا تضر عننته. وهذا هو الأحوط، وهو اختيار الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "النكت" وهو من آخر كتبه.

(٢): قتادة، ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة وهو قول شعبة وابن حبان، وخالفهم الحاكم وابن عبد البر وغيرهم فعدوه من الطبقة الثانية، واختاره العلامة الألباني والوادعي وشيخنا يحيى الحجوري وهذا هو الصحيح إلا في عننته عن سعيد بن المسيب، ونحوهم ممن لم يسمع منهم كمجاهد وغيره، وهكذا عننته فيما فيه نكارة أو مخالفة.

(٣): أبو إسحاق السبيعي، ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة وهو قول شعبة وابن حبان والحاكم واختاره العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ**، وخالفهم الفسوي والطبري وابن حزم، وهو ظاهر اختيار العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في بعض المواضع من كتبه. فهذه ثلاثة أمثلة تدل على أن هذه الطبقات التي ذكرها الحافظ ابن حجر أمرٌ اجتهدادي، ولهذا **قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ**: "طبقات المدلسين" للحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ** اجتهد منه، وفي الغالب أن اجتهادات الحافظ ابن حجر، واجتهادات غيره من الحفاظ أسدٌ من اجتهاداتنا، فلست ملزماً بها، لكن إذا عجز الشخص ولم يستطع أن يميز بين أقوال أهل العلم، فلا بأس أن يأخذ بها، وقد نوع الحافظ ابن حجر في بعضهم، فالزهري عدّه من الطبقة الثالثة، وهي من الطبقات التي تضر عننتها، ونازعه الصنعاني في "توضيح الأفكار" وقال: ينبغي أن يعدّ من الطبقة الثانية. فهذا اجتهد من الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**، وإذا رأيت خلاف هذا عن اجتهد وفهم فلا بأس بذلك. اهـ. "توضيح الأفكار" (١/٣٢٦)، و"المقترح" ص ٩٩، و"معجم المدلسين"، و"الجامع في مصطلح الحديث" لأخيना مشتاق الضالعي (١/٣٥٣).



الطبقة الخامسة: من ضَعَفَ بأمر آخر سوى التدليس، فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع، إلا إن توبع من كان ضعفه منهم يسيرًا.

فالطبقة الأولى والثانية تقبل عنعتهم، والثالثة والرابعة لا تقبل عنعتهم حتى يصرحوا بالتحديث، وأما الطبقة الخامسة فروايتهم مردودة على كل حال؛ لأنهم جمعوا مع التدليس ضعفاً.^(١)

❁ مسألة: ما هي المواضع والحالات التي تقبل فيها عنعنة المدلس؟

- المدلس لا تقبل روايته بالعننة إلا في أحوال منها:
- (١): أن يصرح بالسماع أو التحديث ونحوها في موضع آخر.
 - (٢): أن يكون الراوي عنه ممن ينتقي حديثه، فلا يأخذ عنه إلا ما كان مسموعاً له من شيخه، كقول شعبة: كفيتمكم تدليس ثلاثة الأعمش وأبي إسحاق السبيعي وقتادة.^(٢)
 - (٣): أن يكون الراوي المدلس مكثراً عن أحد الشيوخ وملازماً له، كعننة الأعمش عن إبراهيم النخعي وأبي وائل وأبي صالح السمان، وكقتادة عن أنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.



(١) "النكت" (٢/ ٦٢٤)، و"طبقات المدلسين". فائدة: قال الحاكم: أكثر أهل الكوفة يدلسون والتدليس في أهل الحجاز قليل جداً وفي أهل بغداد نادر والله أعلم. "توضيح الأفكار" (١/ ٣٣٢).

(٢) قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعة. ونظير هذا [حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر]؛ فإنه لم يسمع منه إلا مسموعه عن جابر، فقد قال سعيد بن أبي مريم: حدثنا الليث قال: جئت أبا الزبير فدفع لي كتابين فسألته: أسمعت هذا كله من جابر؟ قال: لا، فيه ما سمعت وفيه ما لم أسمع. قال: فأعلم لي على ما سمعت منه، فأعلم لي على هذا الذي عندي. ومثله: يحيى القطان لا يروي عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي إلا ما كان عن سماع أبي إسحاق من شيوخه. وهكذا هشيم بن بشير مدلس لكن رواية عبد الرحمن بن مهدي أو سعيد بن منصور عنه مغتفرة؛ لأنهما كانا ينتقيان حديثه.



(٤): أن يكون الراوي المدلس له شيوخ لا يدلّس عنهم كهشيم بن بشير عن حصين بن عبد الرحمن، وكابن جريج عن عطاء بن أبي رباح؛ فإنه كان أثبت الناس فيه^(١).

(٥): أن تكون العنونة في أحد الصحيحين، ولم ينتقدوها الحفاظ؛ لأن الصحيحين قد تلقتهما الأمة بالقبول^(٢).

❖ **مسألة: بماذا يثبت التدليس، هل لا بد من الحكم على الراوي بالتدليس أن يُكثر من التدليس ويشتهر به؟**

يُثبت التدليس ولو بمرة واحدة تقع من الراوي.

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنْ عَرَفْنَاهُ دَلَّسَ مَرَّةً فَقَدْ أَبَانَ لَنَا عَوْرَتَهُ فِي رِوَايَتِهِ وَلَيْسَتْ تِلْكَ الْعَوْرَةُ بِكَذِبٍ فَيَرُدُّ بِهَا حَدِيثَهُ، وَلَا نَصِيحَةٍ فِي الصَّدْقِ فَتَقْبَلُ مِنْهُ مَا قَبْلَنَاهُ مِنْ أَهْلِ النَّصِيحَةِ وَالصَّدْقِ، فَقُلْنَا: لَا يَقْبَلُ مِنْ مُدَلِّسٍ حَدِيثًا حَتَّى يَقُولَ فِيهِ حَدِيثِي أَوْ سَمِعْتُ.^(٣)



(١) فتقبل رواية ابن جريج عن عطاء مطلقاً، قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: الظاهر أنه إذا حَدَّثَ عن عطاء بأي صيغة (عن أو قال)، تكون محمولة على السماع. "إتحاف الخليل" ص ٤٥٥.

(٢) وهناك احتمالات ذكرها العلماء اعتذاراً لصاحبي الصحيحين في تخريجهما لأحاديث المدلسين بصيغة العنونة وهي: (١): ورودها صريحة بالسماع في موضع آخر من الصحيح نفسه، أو في الصحيح الآخر، أو في أحد دواوين السنة الأخرى من السنن والمسانيد والمعجم والأجزاء وغيرها. (٢): كون الراوي المدلس من أهل المرتبتين: الأولى أو الثانية من مراتب المدلسين. (٣): كون الرواية من طريق بعض النقاد المحققين سماع المُعَنَّعَ لها. (٤): كون رواية المدلس عن أحد شيوخه الذين أكثر من الأخذ عنهم. (٥): ورود رواية المدلس مقرونة برواية غيره، أو ورودها في المتابعات والشواهد. (٦): احتمال اطلاع الشيخين على طريق صريحة بالسماع، لكنهما قد عدلا عنها اختصاراً أو لكونها ليست على شرطهما، فإنهما قد انتقيا صحيحهما من مئات الألوف من الأحاديث. انظر: "النكت" (٢/ ٦٣٥)، و"فتح المغيث" (١/ ٢٣٣)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٨٨.

(٣) **قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ اللهُ:** وبيان ذلك أنه بثبوت تدليسه مرة، صار ذلك هو الظاهر من حاله في معنناته، كما أنه بثبوت اللقاء مرة صار الظاهر من حاله السماع، وكذا من عرف بالكذب في حديث



❖ مسألة: هل التدليس جرح في الراوي؟

جمهور العلماء على أنه ليس بجرح مطلقا، ولهذا تقبل روايته إذا صرح بالتحديث، بخلاف من أكثر من التدليس عن الضعفاء والكذابين، فأسقط ذكرهم تغطية لحالهم فهذا يعد جرحا، واختار هذا العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** (١).

تنبيه: لا يوصف الصحابي بالتدليس وإن روى عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مما لم يسمعه منه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بصيغة محتملة؛ لأن التدليس مذموم، فلا يليق وصفه بذلك تأدبا معه، وهذا قول جمهور العلماء كما ذكر الحافظ ابن حجر ورجحه العلامة المعلمي رحمهما الله (٢).

❖ مسألة: ما حكم الإسناد المعنعن؟

الإسناد المعنعن هو الذي يرويه الراوي بلفظ [عن] بدون تصريح بالسماع أو التحديث أو الإخبار.



واحد صار الكذب هو الظاهر من حاله، وسقط العمل بجميع حديثه مع جواز كونه صادقا في بعضه. "فتح المغيث" (١/ ٢٤٠).

(١) **قال العلائي رَحِمَهُ اللَّهُ:** والذي ينبغي أن ينزل قول من جعل التدليس مقتضيا لجرح فاعله على من أكثر التدليس عن الضعفاء وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم، وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف، ولهذا ترك جماعة من الأئمة كأبي حاتم الرازي وابن خزيمة وغيرهما الاحتجاج ببقية بن الوليد مطلقا. قال ابن حبان: سمع بقية من شعبة ومالك وغيرهما أحاديث مستقيمة، ثم سمع من أقوام كذابين عن مالك وشعبة فروى عن الثقات بالتدليس ما أخذ عن الضعفاء. ولا شك في أن مثل هذا مقتض للجرح لكن الذي استقر عليه عمل الأكثرين الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة بلفظ صريح في السماع وبهذا أجاب علي بن المديني ويحيى ابن معين وغيرهما. اهـ "جامع التحصيل" ص ٩٩، و"النكت" (٢/ ٦٣٢)، و"الفتاوى الحديثية" (١/ ٢٧٣).

(٢) وأما ما جاء عن شعبة **رَحِمَهُ اللَّهُ** أنه قال: كان أبو هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يدلس. فلم يثبت ذلك عن شعبة، ففي سنده إليه: الحسن بن عثمان التستري وهو كذاب. "النكت" (٢/ ٦٢٣)، و"الأنوار الكاشفة" ص ١٦٠.



مثاله: ما أخرجه مسلم (٢٩٩٨) فقال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ».

وحكمه عند جمهور العلماء أنه متصل بثلاثة شروط وهي:

(١): عدالة الراوي الذي رواه بالعنعنة^(١).

(٢): براءته من التدليس.

(٣): لقاءه لمن روى عنه ولو مرة واحدة، إما مشاهدة أو مجالسة، وهذا شرط الإمام ابن المديني والبخاري^(٢)، ومقتضى كلام الشافعي، وعليه جمهور المتقدمين^(٣).

واكتفى الإمام مسلم بالمعاصرة مع إمكان اللقي من حيث السن والبلد، وإن لم يثبت صريحا أنهما اجتمعا، إلا إن دلت دلالة بينة على أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئا، فهنا لا يُحكم لها بالاتصال، وهذا قول الحاكم وابن حبان،



(١) لأن المدلس إذا كان ضعيفا فلا يقبل ما رواه مطلقا سواء صرح بالسإاع أو لم يصرح.

(٢) واشتراط ثبوت اللقاء عند البخاري ليس محصورا على جامعه فقط كما ادعاه الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ، بل هذا شرطه في أصل الصحة مطلقا سواء في جامعه أو في غيره. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: ادَّعى بعضهم أن البخاري إنما التزم ذلك في جامعه لا في أصل الصحة، وأخطأ في هذه الدعوى، بل هذا شرط في أصل الصحة فقد أكثر تحليل الأحاديث في "تاريخه" بمجرد ذلك. اهـ ورجح هذا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ وقال: وأما حكمه على أحاديث بالحسن مع عدم توفر الشروط؛ لأن شرطه في الصحيح فقط، وليس في الحسن. "الباعث" ص ٨٣، و"النكت" (٩٨/١)، و"الدرر" ص ٢٥٥.

(٣) قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: فدل كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسإاع، وهذا أضيّق من قول ابن المديني والبخاري، فإن المحكي عنهما: أنه يعتبر أحد أمرين: إما السإاع، وإما اللقاء. وأحمد ومن تبعه عندهم لا بد من ثبوت السإاع. "شرح علل الترمذي" (٥٩٢/٢).



وعلى هذا جرى عمل المتأخرين، وهذا هو الصحيح، واختاره الإمام النووي والذهبي وابن كثير وغيرهم.^(١)

تنبيه: ومثل السند المنعن عند جمهور المحدثين: السند المؤنن، وهو الذي يقول فيه الراوي: [أن].^(٢)

فائدة: نفى أئمة الحديث والعلل للسمع مقدم على ما في الأسانيد من التصريح بالسمع.^(٣)

❁ مسألة: هل يقبل المرسل الخفي والمدلس في الشواهد والمتابعات؟

المرسل الخفي والمدلس يقبلان في الشواهد والمتابعات، إلا إذا عُرف المدلس بإسقاط الكذابين والمتروكين كابن جريج، فلا تقبل عنعنته في الشواهد في جميع



(١) انظر: مقدمة "صحيح مسلم" ص ٢٩، و"الباعث" ص ١٤١، و"النكت" (١/٢٤٤)، و"فتح المغيث" (١/٢٠٥)، و"تدريب الراوي" (١/٢٤٤).

(٢) حكى ابن عبد البر عن جمهور أهل العلم، أن (عن) و (أن) سواء. وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسمع والمشاهدة. - يعني مع السلامة من التدليس - فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحًا؛ كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ وَرَدَ، محمولاً على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاع. **تنبيه:** [أن] مثل [عن] إلا إذا قال الراوي: (أن فلانا) وحكى قصة لم يشهدها فإن روايته مرسل، وهذا هو مراد الإمام أحمد في التفريق بين [عن] و [أن] كما نبه على ذلك العراقي، وذكر ابن رجب **رحمَهُ اللهُ** أن هذا التفصيل في غير من اشتهر بالرواية عن قريبه وعرف بذلك كعروة بن الزبير عن عائشة **رضيَ اللهُ عَنْهَا**، فروايته عنها بأي صيغة محمولة على الاتصال. "شرح علل الترمذي" (٢/٦٠٤)، و"التقييد" ص ٨٤، و"الباعث" ص ١٤٣، و"النكت" (١/٢٤٤)، و"تدريب الراوي" (١/٢٤٧).

(٣) قال الإمام ابن رجب **رحمَهُ اللهُ**: كان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ، يعني ذكر السماع. وحينئذ ينبغي التفطن لهذه الأمور، ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد، فقد ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه، ويكون منقطعاً. **اهـ وقال العلامة الوادعي رحمَهُ اللهُ:** هذه قاعدة لنا: أن قول الحافظ مقدم على ما نجده في الكتب، لأن الكتب ليست مسموعة لنا والله أعلم. **وقال أيضا:** جزم الحافظ بأن فلانا لم يسمع من فلان ولم يعارضهم من يثبت سماعه مقدم على التصريح بالسمع في نسخة غير مسموعة لنا والله أعلم. **اهـ انظر:** "شرح علل الترمذي" (٢/٥٩٣)، و"الفتاوى الحديثية" (١/٢٤٧).



الأحوال، وإنما ينظر إلى القرائن: ككثرة الطرق واشتغال المتن وعدم نكارتها، فحينها تقبل، وقد أشار إلى ذلك العلامة الألباني والوادي رحمهما الله^(١).

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المدلسين؟

أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين:

(١): "التبيين لأسماء المدلسين" للخطيب البغدادي، ولبرهان الدين بن الحلبي.

(٢): "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" للحافظ ابن حجر^(٢).

(٣): "أسماء المدلسين" للحافظ السيوطي.



(١) "الدرر" ص ٢٦، و"الفتاوى الحديثية" (١/ ٣٠٤)، و"شرح النزاهة" ص ١١٨.

(٢) اعتبر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ تقسيم العلائي لمراتب المدلسين في كتابه "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" أساساً لتصنيفهم، فرتَّب هذا الجزء على ذلك حيث يذكر في كل مرتبة أسماء أصحابها، وقد بلغ مجموعهم (١٥٢) راوٍ مدلس.





❖ ثانيًا: أنواع الحديث المردود بسبب الطعن في الراوي.

الطعن في الراوي يرجع إلى أمرين:

(١): **الطعن في عدالة الراوي.** وهي خمسة:

١- الكذب على النبي ﷺ.

٢- التهمة بالكذب.

٣- ظهور الفسق.

٤- الجهالة بحال الراوي^(١).

٥- البدعة.

(٢): **الطعن في ضبط الراوي.** وهي خمسة:

١- فحش الغلط.

٢- شدة الغفلة.

٣- كثرة الوهم.

٤- كثرة المخالفة.

٥- سوء الحفظ.

فهذه عشرة أسباب تقدر في الراوي، بعضها أشد من بعض، نرتبها على الأشد فالأشد في موجب الرد على سبيل التدلي، لأن الطعن إما أن يكون:

(١): بسبب كذب الراوي في الحديث النبوي متعمداً لذلك، فحديثه: **(موضوع)**.

(٢): بسبب التهمة بالكذب، فحديثه: **(متروك)**.



(١) قال العلامة ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وهذا فيه تساهل، فالجهالة تتعلق بالعدالة والضبط؛ لأن المجهول لا يعرف ضبطه ولا عدالته. اهـ فعلى هذا فالتى تتعلق بالعدالة أربعة، والتي تتعلق بالاثنتين معاً هي الجهالة. "شرح نزاهة النظر" ص ١٩٣.



(٣): بسبب ظهور فسقه بالمعاصي التي دون الكفر، فحديثه عند التفرد: **(متروك)**.

(٤): بسبب جهالة حاله، إما لعدم معرفة حاله الظاهرة والباطنة (مجهول العين، ومجهول الحال)، أو لعدم معرفة حاله الباطنة، وعُرف ظاهر دينه بعدم الفسق (المستور)، أو لكونه لم يُسمَّ (المبهم) وهذا أسوأها حالا، فحديثه: **(ضعيف)**.

(٥): بسبب البدعة، فإن كانت بدعته مكفرة **(رَدُّ حديثه)**، وإن كانت بدعته غير مكفرة **(قُبِلَ حديثه)** بشروط سيأتي ذكرها.

(٦): بسبب فحش الغلط أي: كثرته، بأن يزيد خطأ الراوي على صوابه زيادة فاحشة، فحديثه عند التفرد: **(متروك)**.

(٧): بسبب غفلة الراوي عن الإتيان^(١)، بأن لا يكون لدى الراوي من اليقظة والإتيان ما يميّز به الصواب من الخطأ في مروياته^(٢)، فحديثه: **(ضعيف)**.

(٨): بسبب كثرة وهم الراوي، فتكثر من الراوي الرواية على سبيل التَّوَهُّم فيصِلَ الإسناد المرسل، ويرفع الأثر الموقوف ونحو ذلك^(٣)، فحديثه: **(المعلّ)**.



(١) والفرق بين فحش الغلط والغفلة: أن الغفلة عند التحمل عامة، وفحش الغلط يكون عند الأداء. "شرح النزّهة" لابن عثيمين ص ١٩٨. والغفلة نوعان: (١): مطلقة لا تنقيد بحالة، بأن يكون مغفلاً لا يميز الصواب من الخطأ، وبأن يكون ممن يقبل التلقين، فهذا الذي يضر. (٢): أن تكون في حالة خاصة، فيرد حديثه الذي حصل في تلك الحالة، كأن يتحمل في حال غلبة النوم الواقع منه أو من شيخه.

(٢) وقد تكون غفلة الراوي شديدة بحيث توضع له أحاديث فيحدث بها على أنه من مسموعاته، ويعرف ذلك بـ (التلقين) متى كان الراوي يَتَلَقَّنُ ما لَقَّنَ سواء كان من حديثه أو لم يكن. "ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٦٦.

(٣) ويعرف حصول الوهم بجمع الطرق والمقارنة بينها من حيث الوصل والإرسال ومن حيث الرفع والوقف، وتوثيق الرواة الناقلين ووجوه ضعفهم. "ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٦٦. **فائدة:** والفرق بين الوهم والغفلة: أن الوهم نوع من الخطأ قلَّ أن يسلم منه أحد من الحفاظ المتقنين، فضلاً عن دونهم. وإنما يؤثر في ضبط الراوي إذا كثر منه ذلك، حيث لا تقبل روايته عندئذٍ إذا لم يُحدث من أصل



(٩): بسبب مخالفة الراوي للثقات، فهو أنواع:

- ١- مخالفة الراوي الضعيف للمقبول، فحديثه: **(منكر)**.
- ٢- مخالفة الراوي المقبول لمن هو أولى منه صفة أو عدداً، فحديثه: **(شاذ)**.
- ٣- مخالفة الراوي بزيادة راوٍ في أثناء السند المتصل، ولم يزلها غيره من الرواة، مع التصريح بالسماع أو ما يقوم مقامه في رواية من لم يزلها، فحديثه: **(المزيد في متصل الأسانيد)**.
- ٤- مخالفة الراوي برواية حديث على وجه مختلف متباينة، متساوية في القوة، بحيث لا يمكن الجمع بينها ولا الترجيح، فحديثه: **(مضطرب)**.
- ٥- مخالفة الراوي بإدراج في متن الحديث أو سنده، فحديثه: **(مدرج)**.
- ٦- مخالفة الراوي بقلب في متن الحديث أو سنده، فحديثه: **(مقلوب)**.
- ٧- مخالفة الراوي بتغيير حرف أو حروف، إما بالنقط أو بالشكل، فحديثه: **(مصحّف أو محرّف)**.

(١٠): بسبب سوء الحفظ بأن يكون غلطه مساوٍ أو أكثر من إصابته، فهو نوعان:

- ١- إن كان ذلك لازماً للراوي، فحديثه: **(ضعيف)**.
- ٢- وإن كان طارئاً عليه لكبر سن أو لذهاب بصره أو لذهاب كتبه، فهو: **(المختلط)**.

هذا على سبيل الإجمال، وسنذكر هذه الأنواع مفصلة على النحو التالي:



صحيح، بخلاف الوهم اليسير فإن أثره يقتصر على ذلك الحديث الذي حصل فيه. وأما الغفلة فهي صفة ملازمة لصاحبها، فمن اشتدت غفلته سمّي حديثه (منكراً). "ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٦٦.



١- الحديث الموضوع



الموضوع لغة: المُلصق، يقال: وضع فلان كذا وكذا، أي: ألصقه به.
واصطلاحاً: هو الحديث المكذوب المخلتق المُفترى على رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالحديث الذي في إسناده راوٍ كذاب يسمى موضوعاً، وسمي بذلك؛ لأن واضعه
ألصقه بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو لانحطاط رتبته، لأن الموضوع يطلق أيضاً على ما كان
منحط الرتبة.

مثاله: ما أخرجه ابن ماجه (٤٩) فقال: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو هَاشِمٍ ابْنِ أَبِي خِدَاشٍ الْمُوَصِّلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِحْصَنٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْمًا، وَلَا صَلَاةً، وَلَا صَدَقَةً، وَلَا حَجًّا وَلَا
عُمْرَةً، وَلَا جِهَادًا، وَلَا صَرْفًا وَلَا عَدَلًا، يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا تَخْرُجُ الشَّعْرَةُ مِنَ
الْعَجِينِ».

فهذا الحديث موضوع؛ لأن في سنده: محمد بن محصن العكاشي، وهو كذاب.
حكمه: شر الأحاديث الضعيفة، وأحطها رتبة.

تنبيه: هذا النوع ليس من الحديث، وإنما يذكره أهل العلم في أنواع الحديث؛
نظراً إلى زعم واضعه، فإنه يزعم أنه حديث، وأيضا يذكرونه ليعرف ويحذر منه^(١).



(١) "فتح المغيث" (١/٣١٠)، و"تدريب الراوي" (١/٣٢٣).



❖ مسألة: ما هي الأسباب الحاملة على وضع الأحاديث النبوية؟

ذكر العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ أسبابا كثيرة، ومنها:

(١): إرادة الطعن في الإسلام: كفعل الزنادقة الذين كانوا يضعون الأحاديث استخفافا بالدين ليضلوا الناس، كمحمد بن سعيد المصلوب^(١)، والمغيرة بن سعيد الكوفي، وعبد الكريم بن أبي العوجاء^(٢).

(٢): الانتصار للمذهب: كما فعلت الخطابية والسالمية، فقد وضع بعض الشيعة حديث: «عَلَيْ خَيْرِ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبَى فَقَدْ كَفَرَ».

(٣): التقرب إلى الله بوضع أحاديث فيها الترغيب في الطاعات، والترهيب من المحرمات: كما كان يفعله بعض جهلة المتصوفة، كأبي عصمة نوح بن أبي مريم، الذي وضع أحاديث في فضائل القرآن.

قال أبو عمار المروزي رَحِمَهُ اللَّهُ: قِيلَ لِأَبِي عَصِمَةَ: مَنْ أَيْنَ لَكَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةٍ، وَلَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِ عِكْرِمَةَ هَذَا؟!
فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ، وَاشْتَغَلُوا بِفَقْهِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَغَازِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَوَضَعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ حِسْبَةً.

وكان يلقب بـ [نوح الجامع]، فقال أبو حاتم ابن حبان: جمع كل شيء إلا الصدق.



(١) قال الحاكم: محمد بن سعيد الشامي، المصلوب في الزندقة، فروى عن حميد، عن أنس مرفوعًا: «أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ». وضع هذا الاستثناء لما كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنَ الْإِلْحَادِ وَالزُّنْدَقَةِ، والدَّعْوَةُ إِلَى التَّنْبِي.

(٢) قتله محمد بن سليمان العباسي الأمير بالبصرة، على الزندقة بعد سنة (١٦٠هـ)، في خلافة المهدي، ولما أُخِذَ لتضرب عنقه قال: لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث، أحرم فيها الحلال، وأحلل الحرام.



(٤): التقرب إلى الأمراء والملوك، والتزلف إليهم: كغياث بن إبراهيم دخل على المهدي، وهو يلعب بالحمام ف قيل له: حَدَّثَ أمير المؤمنين! فساق سندا وضع به حديثا على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لا سبق إلا في خف أو نصل أو حافر أو [جناح]» فزاد في الحديث: [أو جناح]، فقال المهدي: أنا حملته على ذلك! ثم ترك الحمام، وأمر بذبحها.

(٥): التكسب وطلب الرزق: كفعل بعض القصاص مثل: أبي سعد المدائني.

(٦): التعصب والحسد: كما وضع بعض الزنادقة، وكما قيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي ومن تبعه بخراسان؟! فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا عبد الله بن معدان الأزدي عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مرفوعا: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ أَضْرُّ عَلَى أُمَّتِي مِنْ إِبْلِيسَ، وَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ سِرَاجُ أُمَّتِي هُوَ سِرَاجُ أُمَّتِي».

(٧): قصد الإغراب على الناس، والاشتهار بما يأتي به مما ليس عند غيره، كما فعل حماد النصيبي^(١).

❁ مسألة: أي هذه الأقسام أشد خطرا وضررا على الإسلام؟

أعظمهم خطرا وضررا هم القسم الثالث وهم المنتسبون إلى العبادة والزهادة، الذين يتدينون بوضع الأحاديث في الفضائل والرغائب في زعمهم وجهلهم، وإنما كانوا أعظم ضررا لأمرين وهما:

١- لأنهم يرونه قربة، ويرجون عليه المثوبة من الله، فلا يمكن تركهم لذلك.



(١) "فتح المغيث" (١/٣١٦)، و"تدريب الراوي" (١/٣٣٢).



٢- أن النَّاسَ يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِمْ، وَيَرْكَنُونَ إِلَيْهِمْ، لِمَا نُسِبُوا إِلَيْهِ مِنَ الزَّهْدِ وَالصَّلَاحِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَفْعَالِهِمْ، وَيَعْتَنُونَ بِنَقْلِ أَقْوَالِهِمْ، حَتَّى قَدْ يَخْفَى عَلَى بَعْضِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَأَكْبَارِهِمْ، ثِقَّةٌ وَعِظْمَاءٌ عَلَى مَا نَقَلُوهُ، فَيَقْعُونَ فِيهَا وَقَعُوا فِيهِ. ^(١)

❖ مسألة: كيف يعرف الحديث الموضوع؟

يعرف الوضع بأمور كثيرة منها:

(١): إقرار واضعه، أو ما يُنزَّل منزلة إقراره.

مثال الأول: إقرار ميسرة بن عبد ربه الفارسي أنه وضع أحاديث في فضائل القرآن، وأنه وضع في فضل علي سبعين حديثاً. ^(٢) وكما أقر أبو عصمة نوح بن أبي مريم الملقب بـ [نوح الجامع]، أنه وضع على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أحاديث في فضائل القرآن سورةً سورة.

ومثال الثاني: ما رواه البيهقي في "المدخل" بسند صحيح قال: اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ قَوْمٌ سَمِعَ مِنْهُ وَقَالَ قَوْمٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ فَحُكِّي لَنَا أَنَّهُ ذُكِرَ ذَلِكَ بَيْنَ يَدَيِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوَيْبَارِيِّ الْهَرَوِيِّ فَرَوَى حَدِيثًا بِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَمِعَ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

ومن ذلك أيضاً: أن يحدث عن شيخ بحديث لا يعرف إلا عنده، ثم يُسأل عن مولده، فيذكر تاريخاً معيناً، ثم يتبين من مقارنة تاريخ ولادة الراوي بتاريخ وفاة الشيخ المروي عنه أن الراوي ولد بعد وفاة شيخه، أو أن الشيخ توفي والراوي طفل لا



(١) "فتح المغيث" (١/ ٣١٩)، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٣٢).

(٢) روى ابن حبان في "الضعفاء" عن ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث: من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتها أرغب الناس فيها. وقيل له عند موته: حسن ظنك؟ قال: كيف لا، وقد وضعت في فضل علي سبعين حديثاً. وكان غلاماً جليلاً يتزهد، ويهجر شهوات الدنيا، وغلقت أسواق بغداد لموته، ومع ذلك كان يضع الحديث. "تدريب الراوي" (١/ ٣٣٣).



يدرك الرواية، أو غير ذلك. كما ادعى مأمون بن أحمد الهروي أنه سمع من هشام بن عمار فسأله الحافظ ابن حبان: متى دخلت الشام؟ قال: سنة خمسين ومائتين، فقال له: فإن هشام الذي تروي عنه مات سنة ٢٤٥، فقال: هذا هشام بن عمار آخر!!^(١).

(٢): ركاكة لفظه ومعناه^(٢).

مثاله: حديث: «لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها»، وحديث: «إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا، وصلت عند المقام ركعتين».

(٣): أن تكون فيه مجازفة فاحشة، كأن يتضمن الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر اليسير، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير.

مثاله: ما فعله سعد بن طريف، عندما جاء ابنه من الكتاب يبكي، فقال: ما لك؟ قال: ضربني المعلم، قال: لأخزينهم اليوم، حدثني عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعا: «معلّموا صبيانكم شراركم، أقلّهم رحمةً لليتيم، وأغلظهم على المسكين».

(٤): أن يكون مناقضا لما في القرآن، أو السنة، أو الإجماع القطعي.

مثاله: حديث: «من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له».

قال ابن الجوزي رحمه الله: وَكُلُّ حَدِيثٍ رَأَيْتُهُ يُخَالِفُ الْعُقُولَ، أَوْ يُنَاقِضُ الْأُصُولَ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُوْضُوعٌ، فَلَا تَتَكَلَّفِ اعْتِبَارَهُ، أَيُّ: لَا تَعْتَبِرْ رُؤَاةَهُ، وَلَا تَنْظُرْ فِي جَرَحِهِمْ.



(١) ومما ينزل منزلة الإقرار: وجود قرينة في الراوي، كأن يكون الراوي رافضياً، والحديث في فضائل أهل البيت.

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: المدار في الركة على ركة المعنى. فحيثما وجدت دلت على الوضع، وإن لم ينضم إليها ركة اللفظ؛ لأن هذا الدين كله محاسن. والركة ترجع إلى الرداءة. أما ركاكة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون رواه بالمعنى فغير ألفاظه بغير فصيح. نعم، إن صرح بأنه من لفظ النبي ﷺ فكاذب. "تدريب الراوي" (٣٢٥/١).



قال: ومعنى مناقضته للأصول أن يكون خارجًا عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة.^(١)

❖ مسألة: ما حكم وضع الحديث؟

وضع الحديث: محرم بالإجماع، وقد جاء الوعيد الشديد في حق من فعله، وأنه يتبوأ مقعده من النار.^(٢)

❖ مسألة: ما حكم رواية الحديث الموضوع؟

يحرم ذكر الحديث الموضوع والتحدث به، إلا مقرونا ببيانه، وهذا مجمع عليه.^(٣)

فائدة: أجازت الكرامية وبعض المتصوفة وضع الأحاديث خاصة في الترغيب والترهيب، وهذا باطل، ولهم في ذلك بعض الشبه منها:

(١): أنهم قالوا: نحن نكذب للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا عليه، والحديث إنما فيه: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»!
ويرد عليهم برواية: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».



(١) «فتح المغيث» (١/ ٣٣٠)، و«تدريب الراوي» (١/ ٣٢٣). **فائدة:** قال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: قولهم هذا الحديث ليس له أصل، أو لا أصل له. قال ابن تيمية: معناه: ليس له إسناد. اهـ

(٢) واختلفوا في تكفير من فعل ذلك، فذهب جمهور العلماء إلى أنه لا يكفر، إلا في أحوال وهي:

(١): إذا استحل الكذب على النبي ﷺ. (٢): إذا أتى بأمر يشين به رسول الله ﷺ وهو قاصد تنقصه وشينه بذلك، كما نبه على هذا العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ. (٣): إذا تعدد تحليل الحرام وتحريم الحلال لقوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وأما إن كان كذبه على النبي ﷺ في الترغيب والترهيب فلا يكفر، كما نبه على هذا الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: «شرح النزاهة» ص ١٢٤.

(٣) «تدريب الراوي» (١/ ٣٢٣).



قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو جهل منهم باللسان، لأنه كذب عليه في وضع الأحكام فإن المندوب قسم منها، وتضمن ذلك الإخبار عن الله تعالى في الوعد على ذلك العمل بذلك الثواب.

(٢): ومن شبههم: أنهم استدلوا برواية في الحديث السابق وهي: «من كذب علي متعمدا [ليضل الناس] فليتبوأ مقعده من النار» قالوا: فتحمل الروايات المطلقة على الرواية المقيدة؟!

والجواب أن هذه الزيادة: **[ليضل الناس]** اتفق أئمة الحديث على أنها زيادة ضعيفة.^(١)

❖ مسألة: ما هي طرق الوضاعين في صياغة الحديث؟

الوضاع يأتي بالمتن الموضوع إما:

- (١): أن يُنشئ الوضاع الكلام من عنده، ثم يضع له إسنادا ويرويه.
- (٢): أن يأخذ كلام غيره، ككلام بعض قدماء الحكماء^(٢)، أو الزهاد، أو الصحابة، أو ما يروى في الإسرائيليات، ويضع له إسنادا.
- (٣): وإما أن يأخذ حديثا ضعيفا الإسناد فيركب له إسنادا صحيحا ليروج.^(٣)



- (١) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وعلى تقدير قبول هذه الزيادة، فلا تعلق بها لهم، ولأن لها وجهين صحيحين: أحدهما: أن اللام في قوله: «ليضل» ليست للتعليل، وإنما هي لام العاقبة كما في قوله تعالى: ﴿وَالْقَطْعُ ۖ أَلْ فَرَعُونَ لِيَكُونَ لَهُمُ عَذَابٌ وَخِزًا﴾ [الفصص: ٨]، وهم لم يلتقطوه لقصد ذلك. وثانيهما: أن اللام للتأكيد ولا مفهوم لها كما في قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤]؛ لأن افتراء الكذب على الله تعالى محرم مطلقا سواء قصد به الإضلال أو لم يقصده، والله تعالى أعلم. انظر: «النكت» (٢/ ٨٥٤)، و«فتح الباري» (١/ ٣٢٣).
- (٢) كحديث: «المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء». لا أصل له من كلام النبي ﷺ، بل هو من كلام بعض الأطباء، قيل: إنه لحارث بن كلدة طبيب العرب.
- (٣) «نزهة النظر» ص ١١٠، و«تدريب الراوي» (١/ ٣٣٨).



❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الحديث الموضوع؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): "الموضوعات" لابن الجوزي، وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن، لكنه متساهل في الحكم على الحديث بالوضع، فأدخل فيه ما ليس منه^(١).
- (٢): "الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" للسيوطي، وهو يعتبر اختصاراً لكتاب ابن الجوزي وتعقيبا عليه، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي.
- (٣): "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشيعة الموضوعة" لابن عراق الكناي، لخص فيه الكتابين السابقين، وهو كتاب حافل مهذب مفيد.
- (٤): "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" للشوكاني.



(١) لأن مستنده في الحكم بالوضع مجرد ضعف رواتها، وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه، ولا فيه مخالفة، ولا معارضة لكتاب ولا سنة، ولا إجماع، ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام ذلك الرجل في رواية، وهذا عدوان ومجازفة. ومن ذلك أنه أدخل في الموضوعات حديثا في "صحيح مسلم" (٢٨٥٧) وهو حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْ شَكْتَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرْوَحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ». قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: لم أقف في الموضوعات على شيء حكم عليه وهو في أحد "الصحيحين" غير هذا الحديث، وإنما لغفلة شديدة، ثم تكلم عليه وعلى شواهده. اهـ "تدريب الراوي" (١/ ٣٣٠).



٢- الحديث المتروك



المتروك هو: الحديث الذي انفرد به راوٍ متهم بالكذب.

وليس هذا على سبيل الحصر، بل هذا هو الأغلب والأكثر أن حديث المتهم بالكذب يسمى **(متروكاً)**، وإلا فقد يطلق الحديث المتروك على غير ذلك، **قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قِيلَ لِشُعْبَةَ: مَتَى يُتْرَكُ حَدِيثُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: إِذَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ مَا لَا يَعْرِفُهُ الْمَعْرُوفُونَ فَأَكْثَرُ، وَإِذَا أَكْثَرَ الْغُلَطَ، وَإِذَا اتُّهِمَ بِالْكَذِبِ، وَإِذَا رَوَى حَدِيثَ غُلَطٍ مُجْتَمِعٍ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَتَّهِمْ نَفْسَهُ^(١) فَيُتْرَكُهُ طَرَحَ حَدِيثُهُ، وَمَا كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ فَارُو عَنْهُ.**

فالمتروك إذن -أي: بتعريف عام- هو: ما انفرد به راوٍ متهم بالكذب، أو شديد الضعف، أو كثير الغلط، أو عُرف بالفسق.^(٢)

مثاله: ما أخرجه الدارقطني (٢٧٢) عن القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل، عن جده، عن جابر بن عبد الله **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا تَوَضَّأَ أَذَارَ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقَيْهِ. والقاسم بن محمد متروك (ترك بسبب شدة ضعفه)^(٣).



(١) أي: على سبيل العناد، وأما إذا لم يتهم نفسه لكونه وثاقاً من كتابه أو وثاقاً بحفظه فلا يكون هذا جرح عدالته، ولكن حديثه الذي خالف فيه لا يقبل، ويقبل منه أحاديثه الأخرى، والأولى أن يقول: حفظي كذا وخالفني الناس فيه، ذكره الإمام الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**. «السير الحثيث» ص ٢٠٧.

(٢) «تدريب الراوي» (١/ ٢٨٠).

(٣) ومثل بعضهم للمتروك **بسبب اتهام راويه بالكذب**: حديث علي بن أبي طالب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** مرفوعاً: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْغَنِيِّ الظَّالِمَ، وَالشَّيْخَ الْجَهُولَ، وَالْعَائِلَ الْمُخْتَالَ»** رواه الطبراني في الأوسط (٥٤٥٨) وفي سنده: الحارث الأعور متهم بالكذب، ومثال المتروك **بسبب فسق راويه**: حديث جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** نَهَى أَنْ يَرْكَبَ ثَلَاثَةَ عَلَى دَابَّةٍ. رواه الطبراني في الأوسط (٧٥١٢) وفي سنده: سليمان الشاذكوني وهو فاسق (يشرب الخمر)، ومثال المتروك **بسبب كثرة غلط راويه**: حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** مرفوعاً:



❁ مسألة: ما هي أسباب اتهام الراوي بالكذب؟

- (١): أن يروي حديثاً، لا يروى إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة.
- (٢): أن يُعرَف بالكذب في حديثه مع الناس، وإن لم يظهر منه الكذب في حديث النبي ﷺ. ^(١)

حكمه: ضعيف جداً، يلي الموضوع في شدة الضعف.

تنبيه: شر الضعيف الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكر، ثم الشاذ، ثم المعلّ، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب. ^(٢)

فائدة: لفظ [المتروك] يوصف به الراوي والمروي، فيقال: فلان متروك، ويقال: حديث متروك.

فائدة أخرى: سمى الإمام الذهبي رحمه الله المتروك بـ [المطروح]، وقال: هو ما انحط عن رتبة الضعيف. ^(٣)



«يُخْرِجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتُ سُودٍّ، لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيلِيَاءَ». أخرجه أحمد (٨٧٧٥) وفي سنده: رشدين بن سعد وهو متروك بسبب شدة غفلته وكثرة خطئه.

(١) «تدريب الراوي» (٣٤٧/١).

(٢) «تدريب الراوي» (٣٤٧/١).

(٣) «فتح المغيث» (٣٣٥/١).



٣ - جهالة الراوي



المجهول هو: عدم معرفة عَيْنِ الراوي أو حاله. ^(١)
والجهالة ثلاثة أقسام:

- ١ - **جهالة العين:** وهو من روى عنه واحد، وليس فيه جرح، ولم يوثقه معتبر. وعرفه بعضهم بقوله: هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ولم يُعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد. ^(٢)
وترتفع جهالة العين إلى جهالة الحال بأمر منها:
- (١): أن يروي عنه اثنان فأكثر، من العدول المقبولين. ^(٣)
- (٢): أن يكون الراوي عنه إمام من الأئمة. ^(٤)
- (٣): أن يكون الراوي عنه ممن لا يروي إلا عن ثقة. ^(٥)



- (١) وعرفه الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ** بقوله: أن لا يُعرفَ فيه تعديل ولا تجريح معين. فخرج بهذا التعديل والتجريح الضمني فإنه غير معين. "نزهة النظر" ص ١٠٧.
- (٢) **قال البقاعي رَحِمَهُ اللَّهُ:** وإنما جعل مثل هذا مجهول العين (أي: مع وجود الراوي عنه وقد سماه باسمه)؛ لأنه لما كان مبني الدين على الاحتياط والتحري، عدّ تعريف الواحد الذي لم يتأيد بغيره عدماً؛ لأن الشياطين أعداء الدين، ولهم قوة التشكل، فيحتمل أن يكون هذا الذي حدثه شيطاناً. "النكت الوفية" (١/٦٢٥)، و"فتح المغيث" (٢/٤٧).
- (٣) **قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ:** أقل ما يرتفع به الجهالة (أي: العينية) عن الراوي، أن يروي عنه اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم. اهـ. "فتح المغيث" (٢/٤٧).
- (٤) كالمثنى بن إبراهيم، فإنه لم توجد له ترجمة، ومع ذلك فهو مجهول حال يصلح في الشواهد والمتابعات، والسبب أن الإمام ابن جرير الطبري **رَحِمَهُ اللَّهُ** أكثر من الرواية عنه كما في "تفسيره".
- (٥) وقد نص على ذلك ابن خزيمة وابن رشيد، واختاره الإمام ابن رجب، **قال ابن رشيد رَحِمَهُ اللَّهُ:** لا شك أن رواية الواحد الثقة تخرج عن جهالة العين إذا سماه ونسبه. "فتح المغيث" (٢/٥٣).



٤): أن يوصف الراوي بما يدل على معرفة عينه كنسبته إلى بلد، ومعرفة ولادته ووفاته، واشتهاره بالكرم أو النجدة أو الزهد ونحو ذلك.^(١)

٥): أن يروي عنه ولده الثقة المعروف.^(٢)

حكم روايته: رواية مجهول العين مردودة، إلا إذا وثقه معتبر (متأهلاً) ولو كان الموثق له ممن انفرد بالرواية عنه على الصحيح.

❖ مسألة: هل يقبل مجهول العين في الشواهد والمتابعات؟

- ١): منهم من قبل روايته في الشواهد والمتابعات كالإمام الدارقطني **رَحِمَهُ اللَّهُ**.
- ٢): ومنهم من منع ذلك مطلقاً كالإمام ابن الوزير والوادعي **رَحِمَهُمَا اللَّهُ**، وهو ظاهر كلام الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ** في بعض المواطن من كتبه.
- ٣): ومنهم من قبلها في مواطن كما إذا كان المجهول في القرون المفضلة، بحسب ما تطمئن إليه النفس من كثرة الطرق، وهو ظاهر مذهب الإمام ابن كثير والذهبي والألباني **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** وهو الصحيح.^(٣)



(١) قال الإمام ابن عبد البر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: كل من لم يرو عنه إلا واحد، فهو مجهول عندهم، إلا أن يكون مشهوراً بغير حمل العلم. اهـ. وقال العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: قولهم في الراوي [معروف] فيها معنى رفع الجهالة، ويحتمل أن يكون معروفاً ثقة، أو مخطئاً أو معروفاً كذاباً، فالعبارة فيها رفع الجهالة، ولا يرتفع إلى مرتبة الاحتجاج، ويعتبر به. اهـ. "شرح النخبة" للقاري ص ٥١٥، و"المقترح" ص ٦٦.

(٢) فقد سئل العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** عن بعض الرواة الذي لم يروه عنه إلا ابنه أو حفيده فهل وجود الابن دليل على أن الأب ليس مشكوكاً في عينه فيكون مجهول الحال؟ فأجاب **رَحِمَهُ اللَّهُ**: لا ليس كافياً، بل لعل العكس إذا كان الولد ليس بثقة، فالقربة لا تقدم ولا تؤخر، إلا أن يكون الابن ثقة معروفاً. "الدرر" ص ٧٢.

(٣) قال الإمام الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وأما المجهولون من الرواة، فإن كان الرجل من كبار التابعين أو أوساطهم؛ احتمل حديثه، وتلقي بحسن الظن؛ إذا سلم من مخالفة الأصول وركاكة الألفاظ. وإن كان الرجل منهم من صغار التابعين فَيُتَأَنَّى في رواية خبره، ويختلف ذلك باختلاف جلاله الراوي عنه وتحريه وعدمه وإن كان المجهول من أتباع التابعين فمن بعدهم، فهو أضعف لخبره سيما إذا انفرد به. اهـ.



٢- جهالة الحال ظاهراً وباطناً^(١): وهو من روى عنه اثنان، وليس فيه جرح، ولم

يوثقه معتبر.

تنبيه: ليس تعدد الرواة عن المجهول ترفع عنه جهالته العينية مطلقاً، فإن مجرد رواية الضعفاء أو المتروكين أو الكذابين عن المجهول لا تفيد شئاً، إلا إذا كانوا في مرتبة من يقبل في الشواهد والمتابعات، وكثر عددهم، فإنه يجبر بعضهم بعضاً، فيرفعون الجهالة العينية، كما نص على هذا الإمام ابن حبان، وابن رجب، والألباني، والوادعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(٢).

حكم روايته: رواية مجهول الحال مردودة عند جمهور المحدثين؛ للجهالة بحاله^(٣)، ولكنها تصلح في الشواهد والمتابعات كما ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ^(٤).



”الدرر“ ص ٣٣، و”السير الحثيث“ ص ١٩٠، و”شرح النزاهة“ ص ١٥٧، و”ضوابط الجرح والتعديل“ ص ١٢٦.

(١) المراد بعدالة الباطنة: هي ما أخبر بها المعدلون من تزكية الراوي وتوثيقه، فهي راجعة إلى أقوال المزكين (ويظهر ذلك بالمجاسة وسبر رواياته). وأما العدالة الظاهرة فهي: ما يعلم من ظاهر الحال من أعمال الإسلام كالصلاة والحج، مع العلم بعدم المفسق، لا عدم العلم بالمفسق؛ لأن عدم العلم بالمفسق يستوي فيه مجهول العين ومجهول الحال.

(٢) قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا روى عن المجهول تلميذان مما يصلحان في الشواهد، قوي شأنهما فيساويان ثقة واحداً، ويكون أيضاً مجهول العين. اهـ ”الدرر“ ص ٧٣، و”شرح النزاهة“ ص ١٥٧.

(٣) فإن قيل: إن الأصل في المسلم العدالة فلماذا لا تقبلون رواية المجهول؟ فالجواب أنه قد ذهب إلى هذا ابن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه ذكر أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه، وهذا مذهب عجيب، وبسبب هذه القاعدة التي سار عليها حصل التساهل منه في توثيق المجاهيل، وقد خالفه جمهور العلماء؛ لأن رواية الحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مبنية على الاحتياط، لما يترتب عليها من أحكام كثيرة، فكان المقصود في قبول الرواية: توثيق الراوي لا التعريف به فقط، ونحن إذا ردنا خبر المجهول، فإننا لا نحكم عليه بفسق في جانب العدالة، ولا بتغيب في جانب الضبط، حيث لم يظهر منهما ما يُوجِبُ ذلك، لكنَّ كلاً من هذين الأمرين محتمل فيهما فلا يدفع هذا الاحتمال عنهما سوى التوثيق الصريح. ”ضوابط الجرح“ ص ٢٢.

(٤) ”نزاهة النظر“ ص ١٢٩.



٣- جهالة الحال باطنا دون الظاهر وهو ما يعرف بـ[المستور]: وهو من روى عنه أكثر من اثنين، وليس فيه جرح، ولم يوثقه معتبر.^(١)

حكم روايته: رواية المستور مقبولة في الاحتجاج ولو لم يعتضد، ولكن بشروط وهي:

(١): إذا روى عنه جمع من الثقات.

(٢): إذا كان في طبقة القرون الثلاثة المفضلة.

(٣): إن لم يتبين في حديثه ما ينكر عليه.^(٢)

فإذا اجتمعت هذه الشروط في راوٍ لم يوثقه معتبر، فحديثه مقبول عند جماعة من العلماء، وقيد العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** ذلك بالشهرة بطلب الحديث، **فقال:** من اشتهر بطلب الحديث، ولم يوثقه معتبر قُبِلَ حديثه في الاحتجاج.

تنبيهات:

الأول: الخلاف في قبول رواية المجهول إنما هو في حق من دون الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، وأما الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** فإن جهالتهم غير قادحة؛ لأنهم عدول بتعديل الله لهم.



(١) والتفريق بين المستور ومجهول الحال هو قول ابن الصلاح والنووي، وذهب الحافظ ابن حجر والسخاوي إلى عدم التفريق بينهما، ولا مشاحة في الاصطلاح والله أعلم. "فتح المغيث" (٥٦/٢).

(٢) قال العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: مستوري التابعين الذين روى عنهم جماعة من الثقات، يحتج بحديثهم ما لم يظهر خطؤهم فيه. اهـ وقد سبقه إلى هذا ابن الصلاح وابن كثير والذهبي والعراقي وابن حجر وغيرهم؛ لقوله **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ". ولم يرتض هذا العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**؛ لأن الضعف موجود زمن التابعين فلا تكفي هذه الشروط، بل لا بد من ثبوت عدالتهم، ويلزم من قِبَل رواية التابعي المجهول استدلالاً بالحديث السابق، أن يقبل رواية المجهول من أتباع التابعين أيضاً؛ لأن الحديث شهد للقرنين بالخيرية. "الفتاوى الحديثية" (١٥/٢)، و"شرح النزاهة" ص ١٦٠.



الثاني: لا يلزم من حكم بعض الأئمة بالجهالة على الراوي أن يكون مجهولاً؛ فقد يعرفه غيره فيوثقه.

ومن أمثلة ذلك: الحكم بن عبد الله البصري قال فيه أبو حاتم: مجهول.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: ليس بمجهول من روى عنه أربعة ثقات، ووثقه الذهلي.

الثالث: جهالة التعيين أن يقول الراوي: (حدثني فلان، أو فلان) ويسميها، فإن كانا ثقتين فالحجة قائمة بذلك، وإن جهلت حال أحدهما مع التصريح باسمه أو أبهم، فلا حجة بذلك؛ لاحتimal أن يكون المُخْبِرُ هو المجهول.

الرابع: من ضَعَّفَ من النساء فإنما ضَعَّفَ للجهالة، **قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللهُ:** ما علمت في النساء من اتَّهَمَتْ ولا من تركوها.^(١)

❖ مسألة: ما هي أسباب الجهالة؟

أسباب الجهالة ثلاثة وهي:

(١): كثرة نعوت الراوي من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو نسب أو حرفة فيشتهر بشيء منها، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيُظن أنه راو آخر، فيحصل الجهل بحاله، وأكثر من يفعل ذلك المدلسون، ويسمى: **[تدليس الشيوخ]**.

مثاله: محمد بن السائب بن بشر الكلبي، نسبه بعضهم إلى جده فقال: محمد بن بشر، وسمّاه بعضهم حمّاد بن السائب، وكنّاه بعضهم أبا النضر، وكناه عطية العوفي أبا سعيد، وبعضهم أبا هشام، فصار يظن أنه جماعة وهو واحد.



(١) "تدريب الراوي" (١/ ٣٧٩)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٢٦.



فائدة: صَنَّف في ذلك: الخطيب البغدادي الحافظ كتاباً سَمَّاه: "موضح أوهام الجمع والتفريق"، ذكر فيه الرواة الذين يظن فيهم أنهم عدد وهم في الحقيقة واحد وعكسه.

وقبله: عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري سنة (٤٠٩ هـ) في كتاب "إيضاح الإشكال"، ثم تلاه أبو عبد الله محمد بن علي الصوري سنة (٤٤١ هـ).^(١)

(٢): أن الراوي قد يكون مقلداً من الرواية للحديث أو من التحديث به فلا يكثر الآخذون عنه والرواة، وهذا السبب غالباً.

مثاله: [أبو العشاء الدارمي] لم يرو عنه غير حماد بن سلمة. وصنّفوا في هذا النوع: **[الوحدان]**.^(٢)

❖ الوحدان:

الوحدان: هو من لم يرو عنه إلا واحد.

ومن فوائده: معرفة المجهول إذا لم يكن صحابياً.

فائدة: ألف فيه الإمام مسلم بن الحجاج القشيري رَحِمَهُ اللهُ كتباً صغيراً، والحسن بين سفيان وأبو الفتح الأزدي وغيرهم.^(٣)

(٣): عدم التصريح باسم الراوي؛ لأجل الاختصار ونحوه، ويسمى الراوي غير المصرح باسمه: **[المُبْهَم]**.



(١) "فتح المغيث" (٢٠١/٤)، و"تدريب الراوي" (٧٤٦/٢).

(٢) "نزهة النظر" ص ١٢٣.

(٣) "فتح المغيث" (١٩٨/٤)، و"تدريب الراوي" (٧٣٩/٢).



٥- المبهم



المبهم هو: الحديث الذي أُبْهِمَ ذكر اسم روايه (أي: لم يُذكر اسمه) في المتن أو الإسناد.

وينقسم المبهم إلى قسمين:

(١): مبهم السند.

مثاله: ما أخرجه أبو داود (١٣) فقال: حَدَّثَنَا زهير بن حرب، حَدَّثَنَا وكيعٌ، عن الأعمش، عن رجل عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً لَا يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ.

(٢): مبهم المتن.

مثاله: ما أخرجه البخاري (٦١١٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مَرَّارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».

وقد جاء تسمية هذا الرجل بـ [جارية بن قدامة] كما عند أحمد (١٥٩٦٤) ^(١).

❁ **مسألة: ما حكم الحديث المبهم؟**

الحديث الذي فيه راوٍ مبهم فيه تفصيل:



(١) والأصل في معرفة المبهم قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا: ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] فَحَجَجْتُ مَعَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُمَا: ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾؟ فَقَالَ: وَاعْبِجِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ. رواه البخاري (٢٤٦٨).



١: **فإن كان من القسم الأول وهو:** الإبهام في السند فهذا يؤدي إلى ضعف الحديث؛ لأن من شروط قبول الخبر: (عدالة راويه)، ومن أبهام اسمه فإنه لا تعرف عينه، ومن باب أولى أنها لا تعرف عدالته، إلا إذا سُمِّي هذا المبهم في طريق أخرى فإنه حينئذ ينظر في عدالته وضبطه.

ويستثنى من هذا الحكم: إبهام الصحابي، كأن يقول التابعي: عن رجل من أصحاب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فهذا لا يضر^(١)؛ لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون، ثقات أثبات، لا يحتاج أن يُسأل عنهم، وهذا أمر مجمع عليه عند أهل العلم.^(٢)

٢: **وأما إن كان من القسم الثاني وهو:** الإبهام في المتن، فهذا لا يؤثر في صحة الحديث ولا ضعفه؛ لأن الصحة والضعف مبنية على الإسناد.

❖ **مسألة: هل يقبل المبهم إذا كان بلفظ التعديل، كأن يقول الراوي: حدثني الثقة؟**

الصحيح أنه لا يقبل المبهم ولو كان بلفظ التعديل؛ لأنه قد يكون ثقة عنده وهو ضعيف عند غيره، فربما لو سمَّاه، لكان مِمَّنْ جرحه غيره بجرح قادح، بل إضرابه عن تسميته، ريبة توقع ترددًا في القلب.^(٣)

❖ **مسألة: ما هي الفائدة في معرفة المبهم؟**

ذكر العلماء **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** تعالى عدة فوائد ومنها:

١ - تحقيق الشيء على ما هو عليه، فإن النفس متشوقة إليه.



(١) بشرط أن يكون التابعي قد سمع من الصحابة وهو غير مدلس إذا روى بالعنعنة.

(٢) "فتح المغيث" (٤/ ٢٩٤)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٨٥٣).

(٣) "تدريب الراوي" (١/ ٣٦٥). **تنبيه:** الراوي الموثق بتلك الصيغة: (حدثني الثقة) قد يُعرف بالنص عليه أو بالاستقراء من عمل الإمام، فإن كان ثقة اعتمد في حقه ذلك التوثيق موافقةً لتوثيق الأئمة الآخرين، وإن كان دون مرتبة الثقة اعتمد في حاله الدرجة التي تليق به. "ضوابط الجرح والتعديل" ص ١١١.



٢- قد يكون في الحديث منقبة أو مذمة لذلك المبهم، فيستفاد بمعرفته العلم بفضيلته أو عدمها، فقد يشتمل على نسبة فعل غير مناسب فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من أفاضل الصحابة، وخصوصاً إذا كان ذلك من المنافقين.

٤- معرفة الناسخ والمنسوخ، وذلك بأن يكون سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر، فيستفاد بمعرفته هل هو ناسخ إن عرف زمن إسلامه وسماعه للحديث من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥- معرفة درجة الحديث من حيث الصحة والضعف، إذا كان المبهم في الإسناد فمعرفته تفيد ثقته أو ضعفه ليحكم على الحديث بالصحة أو غيرها. ^(١)

❁ مسألة: ما سبب الإبهام من بعض الرواة؟

سبب الإبهام: إما الاختصار، أو الشك في اسم الراوي، أو لضعفه وسوء حاله.

❁ مسألة: كيف يعرف المبهم؟

ويستفاد معرفة المبهم بأمور منها:

- ١- إما بوروده مسمى في بعض الروايات.
- ٢- أو بتنصيب أهل الحديث والسير على كثير منهم.
- ٣- وربما استدلوا بورود حديث آخر أسند فيه لمعين ما أسند لذلك الراوي المبهم في ذلك. ^(٢)

❁ مسألة: متى تكون رواية التابعي عن الصحابي المبهم مقبولة؟

(١): إذا كان التابعي ثقة، وصرح بالتحديث أو السماع، فروايته مقبولة محمولة على الاتصال.



(١) "تدريب الراوي" (٢/ ٨٥٤).

(٢) "فتح المغيث" (٤/ ٢٩٩)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٨٥٤).



(٢): إذا لم يصرح بالتحديث، ولكنه ممن يمكنه السماع من الصحابة، ولم يُعرف بالتدليس والإرسال، فهي أيضاً مقبولة. ^(١)

❖ مسألة: أيهما أسوأ حالاً: المبهم أو المجهول؟

ذكر الإمام ابن عبد الهادي **رَحْمَةُ اللَّهِ** أن المبهم أسوأ حالاً من المجهول. ^(٢)

❖ مسألة: هل يصلح المبهم في الشواهد والمتابعات؟

الأصل أنه لا يستشهد به لعدم معرفتنا بحاله؛ واستثنى الإمام ابن كثير، وتبعه الحافظ السخاوي والعلامة الألباني رحمهم الله: إذا كان المبهم في عصر التابعين، مع كثرت الطرق واختلاف طبقات المبهمين، بحيث تطمئن النفس إلى انجبار الجمع بهم، فلا بأس بالاستشهاد به. ^(٣)

وذهب بعض العلماء ومنهم العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** إلى عدم الاستشهاد به مطلقاً حتى يتبين حالهم، هل هم ثقات أم لا؟، وهذا هو الأحوط، ولهذا **قال الخطيب رَحْمَةُ اللَّهِ**: وقُلْ من يروي عن شيخ فلا يسمِّيه، بل يَكْنِي عنه، إلا لضعفه وسوء حاله. اهـ- ^(٤)

❖ مسألة: إذا كان المبهمون جمعاً نحو: [حدثني مشايخي]، أو [حدثني غير واحد] ونحو ذلك، فهل تنجبر الجهالة بالجمع، فيحتج بالحديث، أو لا تنجبر الجهالة بالجمع حتى يسمون؟

في المسألة أقوال:



(١) "تدريب الراوي" (١/ ٢٢٢).

(٢) "الصارم المنكي" ص ١٣٥.

(٣) قال الإمام ابن كثير **رَحْمَةُ اللَّهِ**: فَأَمَّا الْمُبْهَمُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ أَوْ مِنْ سُمِّيَ وَلَا تُعْرَفُ عَيْنُهُ فَهَذَا مِمَّنْ لَا يَقْبَلُ رِوَايَتَهُ أَحَدٌ عِلْمَتَاهُ، وَلَكِنَّهُ إِذَا كَانَ فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ وَالْقُرُونِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْخَيْرِ فَإِنَّهُ يُسْتَأْنَسُ بِرِوَايَتِهِ وَيُسْتَضَاءُ بِهَا فِي مَوَاطِنَ. اهـ "الباعث الحثيث" ص ٢١٨.

(٤) "الكفاية" ص ٣٧٤، و"السير الحثيث" ص ١٩٢، "شرح النزاهة" ص ١٥٤.



(١): منهم من رأى أن الجمع يجبر الجهالة، وهذا ظاهر اختيار الإمام البخاري ورجحه الحافظ ابن حجر والسخاوي رحمهم الله.

(٢): ومنهم من توقف في الاحتجاج بهم؛ لأن الجمع قد يكونون ضعفاء أو كذابين أو مجهولين، وأيضا يحتمل أن يكون الجمع اثنين فلا تنجر الجهالة بذلك. وهذا قول الإمام الشافعي والخطابي والبيهقي واختاره العلامة الوادعي رحمهم الله.

(٣): ومنهم من فصل: فرأى أن الجمع يجبر الجهالة إذا كانوا في القرون الثلاثة المفضلة، وأما في غيرهم فيتوقف فيهم، وهذا قول العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ.

وهذا القول جيد لاسيما إذا صرح بكثرة عددهم نحو: [حدثني خمسة من أشياخي]، أو [سمعت عشرة من مشايخي]، مما يغلب على الظن أنهم كثير. ^(١)

تنبيه: هناك فرق بين المبهم وهو الذي لم يُذكر له اسمٌ، وبين المهمل وهو الذي يُذكر اسمه مع الاشتباه بغيره، كقول الإمام البخاري مثلا: [حدثنا محمد]. فهذا مهمل يحتاج إلى معرفة أبيه ونسبه حتى نعرف من هو، لكي لا يشتبه بغيره.

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المبهمات؟

أشهر الكتب المؤلفة فيه:

- ١ - "الغوامض والمبهمات في الحديث" لعبد الغني بن سعيد المصري.
- ٢ - "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة" للخطيب البغدادي.
- ٣ - "تقييد المهمل وتمييز المشكل" لأبي علي الحسين بن محمد الجياني.
- ٤ - "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" للولي العراقي وهو من أحسنها.



(١) "الباعث" ص ٢١٨، و"الدرر" ص ٣٣، و"الفتاوى الحديثية" (١/٣٠٣)، و"شرح النزاهة" ص ١٥٤.



٦- المبتدعة من الرواة



البدعة لغة: هي كل ما أحدث على غير مثال سابق.

وشرعًا: هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها

المبالغة في التعبد لله **عَزَّوَجَلَّ**^(١).

والمراد بالمبتدع هنا: هو من اعتقد البدعة^(٢) لا بمعاندة^(٣)، بل بنوع شبهة.

والمبتدعة قسمان:

(١): من كانت بدعته مكفرة: فروايته مردودة باتفاق المحدثين؛ لأنه قد خرج

ببدعته عن الإسلام، ومن شروط قبول الرواية الإسلام.

(٢): من كانت بدعته مفسدة غير مكفرة: فروايته مختلف فيهما عند العلماء على

أقوال:

القول الأول: رد رواية المبتدع مطلقا، لأنه يعد ترويجا لأمره وتنويها بذكره، وهو

مذهب طائفة من السلف، منهم محمد بن سيرين، والإمام مالك **رحمهما الله**.



(١) انظر: "الاعتصام" للشاطبي (١/ ٥١).

(٢) خرج بهذا القيد: البدع العملية كالذكر الجماعي وصلاة الرغائب وغير ذلك، فليس الحديث عنها، **قال**

الإمام المعلمي رَحِمَهُ اللهُ: البدعة التي جَرَتْ عَادَتُهُمْ بالبحث عن صاحبها عند الكلام في العدالة، هي

البدعة في الاعتقادات وما بُني عليها أو أُلْحِقَ بها. وأهل العلم مختلفون في هذا الضرب من البدعة أيكون

جرحا في عدالة صاحبه؟ اهـ "الاستبصار في نقد الأخبار" ص ٢٥-٢٦.

(٣) لأن المبتدع المعاند قد ظهر عناده، وإسرافه في اتباع الهوى، وإعراضه عن حجج الحق، فليس يعدل

ولا تقبل روايته بعد أن أقيمت عليه الحجة؛ لأن من شروط قبول الرواية العدالة. "النزهة" ص ١٠٧.



قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو قول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول.

ويلزم من هذا القول ردُّ كثير من أحاديث الشريعة.

القول الثاني: التفصيل بين المبتدع الداعي إلى بدعته وغير الداعي، وهذا قول أكثر العلماء.

أ- فإن كان داعياً إلى بدعته فلا تقبل روايته؛ لأنَّ تزيين بدعته قد يَحْمِلُهُ عَلَى تحريف الرواياتِ وتَسْوِيَتِهَا عَلَى ما يَتَقَضِيهِ مَذْهَبُهُ^(١).

ب- وإن كان غير داعٍ إلى بدعته فتقبل روايته إلا أن يروي ما يَقْوِي بدعته فترد للعلة السابقة.

وقد رد هذا التفصيل الإمام ابن حزم وابن كثير والعراقي والألباني وغيرهم، لأمر منها:

(١): أَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ^(٢).



(١) وقد أجاب هؤلاء عن إخراج الإمام البخاري ومسلم للمبتدعة في صحيحهما بما يلي: ١- أن كثيراً منهم لم يصح ما روي به من البدعة. ٢- على فرض ثبوت البدعة عنهم فأكثرهم لم يكن داعية إلى بدعته. ٣- أن بعضهم كان داعية لكنه تاب ورجع كعمران بن حطان وشبابة بن سوار. ٤- أن أكثر ما يروى لهم إنما هو في المتابعات والشواهد، وأحياناً يروى لهم في الأصول لكن بمتابعة غيرهم لهم.

(٢) **قال الإمام ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ:** وقد فرق بعض السلف بين الداعية وغير الداعية، وهذا خطأ فاحش وقول بلا برهان، ولا يخلو المخالف للحق من أن يكون معذوراً بأنه لم تقم عليه الحجة أو غير معذور؛ لأنه قامت عليه الحجة، فإن كان معذوراً فالداعية وغير الداعية سواء كلاهما معذور مأجور، وإن كان غير معذور؛ لأنه قد قامت عليه الحجة، فالداعية وغير الداعية سواء، وكلاهما إما كافر كما قدمنا، وإما فاسق. اهـ "الإحكام في أصول الأحكام" (٢٣٦/٤).



(٢): أنه ما من مبتدع إلا وهو داع إلى بدعته، إما بلسان الحال أو بلسان المقال، وقد أخرج الشيخان للدعاة من المبتدعة وغير الدعاة.^(١)

فالصحيح في هذه المسألة: أن المبتدع المسلم لا تقبل روايته إلا بشروط وهي:

(١): أن يكون صادقًا مأمونًا فيما يؤديه، بأن لا يتساهل في الكذب لنصرة مذهبه.

(٢): أن لا يكون ظاهر الحديث المروي موافقًا لمذهب المبتدع.

(٣): أن لا يوجد هذا الحديث المروي إلا عند ذلك المبتدع.

وهذا ظاهر مذهب الإمام الشافعي وأبي حنيفة والقطان وابن المديني والبخاري

ومسلم وابن دقيق العيد والذهبي والسخاوي والمعلمي وغيرهم.^(٢)



(١) قال الإمام ابن كثير **رحمه الله**: "أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية من الرافضة، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم". فلم يُفرّق الشافعي في هذا النص بين الداعية وغيره، ثم ما الفرق في المعنى بينهما؟ وهذا البخاري قد خرّج لعمران بن حطّان الخارجي مادح عبد الرحمن ابن مُلْجَم قاتل علي **رضي الله عنه** وهذا من أكبر الدعاة إلى البدعة. اهـ لا سيما وقد جاءت الرواية عند البخاري من طريق يحيى بن أبي كثير عن عمران بن حطّان، وإنما سمع منه يحيى باليمامة حال هروبه من الحجاج، حيث كان يطلبه ليقّته لكونه من دعاة الخوارج. "الباعث" ص ٢٢٤، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٤٨.

(٢) قال الإمام المعلمي **رحمه الله**: البدعة التي جرت عاداتهم بالبحث عن صاحبها عند الكلام في العدالة، هي البدعة في الاعتقادات وما بُني عليها أو ألحق بها. وأهل العلم مختلفون في هذا الضرب من البدعة أيكون جرحًا في عدالة صاحبه؟ والذي يظهر لي أنه ينبغي أولاً النظر في أدلة تلك المقالة، ثم في أحوال الرجل وأحوال عصره وعلاقته بها، فإن غلب على الظن - بعد الإبلاغ في التثبت والتحري - أنه لا يخلو في إظهاره تلك المقالة عن غرض دنيوي من عصبية، أو طمع في شهرة، أو حبّ دنيا، أو نحو ذلك فحقّه أن يُطرح، وكذلك إن احتُمِلَ ذلك احتمالاً قوياً بحيث لا يغلب على ظنّ العارف به تبرّته ممّا ذُكِر. وإن ظهر أنه إنّما أداه إليها اجتهاؤه، وابتغاؤه الحق، وأنه حريص على إصابة الحق في اتباع الكتاب والسنة، فلا ينبغي أن يُجرَح بمقالته، بل إن ثبت عدالته فيما سوى ذلك، وضبطه، وتحريه، ونظر في درجته من العلم والدين والصلاح والتحري والتثبت. فإن كان عالي الدرجة في ذلك احتجّ به مطلقاً. اهـ "الاستبصار في نقد الأخبار" ص ٢٥-٢٦.



تنبيهان:

الأول: هذه المسألة تعتبر في أزمنا نظرية؛ لأن زمن الرواية قد ذهب، فليس لنا أن نقبل من رواية المبتدعة إلا ما قبله الأئمة ونرد ما ردوا، لكن نستفيد ذلك في حال التطبيق في بعض الصور، كأن نجد رواية راوٍ مبتدع مؤيِّدة لبدعته تأييدا واضحا؛ فهذا قد يتوقف فيه وقد يرد.

الثاني: المبتدعة المعاصرون لا يؤخذ عنهم العلم ولا تحضر دروسهم ولا مجالسهم؛ لقلة علومهم وكذبهم وتلبيسهم على الناس وقلب الحقائق، فلا يستفيد الإنسان منهم إلا الجهل والهوى والبدعة، وما من علم عندهم إلا وهو موجود عند أهل السنة، وقد حذر السلف من ذلك أشد التحذير.^(١)

❖ **إشكال: من شروط قبول رواية الراوي: [أن يكون عدلا]، فكيف ساغ الرواية**

عن المبتدعة وقد طعن في عدالتهم؟

الرواية عن المبتدعة هي من باب الضرورة؛ لأن كثيرا من الأحاديث رواها أهل البدع، فرجحت مصلحة حفظ السنة على مصلحة هجر المبتدع وترك الرواية عنه، ولذا قال علي بن المديني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: لو تركت أهل البصرة للقدر وتركت أهل الكوفة للتشيع لخربت الكتب. يعني لذهب الحديث.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: لقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحْدُ الثقة

العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟

وجوابه أن البدعة على ضربين:



(١) "شرح النزاهة" ص ٦١١، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٣٩.



(١): بدعة صغرى كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيّنة.

(٢): بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.

وأيضاً فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يُقبلُ نقلُ من هذا حاله؟ حاشا وكلاً.

فالشيعة الغالي في زمان السلف وعُرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب علياً **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وتعرض لسبهم.

والغالي في زماننا وعُرفنا هو الذي يُكفر هؤلاء السادة ويتبرأ من الشيخين أيضاً، فهذا ضال مفتر. اهـ - (١)



(١) "میزان الاعتدال" (١/٤٩)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٤٨، قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: والتشيع محبة علي وتقديمه على الصحابة، فمن قدّمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه، ويطلق عليه رافضي وإلا فشيعة، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض فعال في الرفض، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو. اهـ "الفتح" (١/٤٥٩).



٧- الحديث المعل



الحديث المعل^(١) هو: الحديث الذي اُطْلِعَ فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها.

فلا يسمى الحديث المنقطع ظاهر الانقطاع معلولا، ولا الحديث الذي راويه ضعيف أو مجهول، وإنما المعلول خاص بما إذا آل أمر الحديث إلى شيء من ذلك مع كون ظاهره السلامة منها.

والعلة هي: سبب غامض خفي، يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منها.^(٢)

وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا، وحفظا واسعا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، ومملكة قوية بالأسانيد والمتون؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن: كعلي ابن المديني، وأحمد ابن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن أبي شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني.

وقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه، كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم، **حتى قال بعضهم:** معرفتنا بهذا العلم كهانة عند الجاهل.

وقال الإمام ابن مهدي رَحِمَهُ اللهُ: في معرفة علة الحديث إلهام، لو قلت للعالم بعلم الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدي لذلك.



(١) ويقال: المعلول، ويقال: المعلل، والعلة لغة: المرض والآفة.

(٢) "النكت" (٢/ ٧١٠)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٩٤).



وقيل له أيضا: إنك تقول للشيء: هذا صحيح، وهذا لم يثبت، فعمن تقول ذلك؟ فقال: أرايت لو أتيت الناقد، فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد، وهذا بهرج، أكنت تسأل، عن من ذلك، أو تسلم له الأمر؟ قال: بل أسلم له الأمر، قال: فهذا كذلك، لطول المجالسة والمناظرة والخبرة.

وسئل أبو زرعة: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ فقال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علة ثم تقصد ابن وارة فتسأله عنه فيذكر علة ثم تقصد أبا حاتم فيعقله، ثم تميز كلامنا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافا، فاعلم أن كلامنا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل ذلك فاتفقت كلمتهم، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام.^(١)

حكم الحديث المعل: المعل من أنواع الضعيف؛ لأن العلة غالبا يطلقها العلماء على العلة القادحة.

❁ مسألة: ما هي أنواع العلة؟

العلة نوعان:

النوع الأول: علة قادحة - وهذا هو الغالب في إطلاق الأئمة - وهي التي تقع في الإسناد أو المتن وتقبح فيهما، كتعارض وقف ورفع، ثم يترجح الوقف، وتعارض إرسال واتصال، ثم يترجح الإرسال، فالمرفوع والمتصل معلان بعلة قادحة.

النوع الثاني: علة غير قادحة: وهي التي تقع في الإسناد أو المتن ولا تقبح فيهما، فيدخل في ذلك كل علة قادحة في السند، ثم تزال تلك العلة، ويسلم الحديث منها، فيقال فيها: علة غير قادحة، وذلك كعننة مدلس الذي تضر عننته، ثم جاء من طريق أخرى فيها التصريح من المدلس بالسماع، وهكذا تعارض الإرسال والوصل، ثم



(١) "نزهة النظر" ص ٢٢٦، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٩٥).



يترجح الوصل، وتعارض الوقف والرفع، ثم يترجح الرفع، وإبدال ثقة بثقة ونحو ذلك.

ويدخل في ذلك أيضا: ما يقع في متون الأحاديث من اختلاف ألفاظها، ثم تزال تلك العلة برّد جميع الألفاظ إلى معنى واحد، كما وقع في أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرها^(١).

وينقسم الحديث المعلن إلى قسمين:

القسم الأول: (معلن الإسناد) - وهو الأكثر -.

مثاله: ما أخرجه أبو داود (٤٨٢٦) فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، حدثني أبو مجلز عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلَقَةِ.

فهذا الحديث معلن مع أن ظاهره الصحة وسلامته من العلة، لكن **قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ:** فأنت إذا نظرت إلى هذا السند قلت: هو صحيح على شرط الشيخين، ولكن في "تهذيب التهذيب" في ترجمة أبي مجلز لاحق بن حميد: وأرسل عن عمر وحذيفة، وفيه قال الدوري عن ابن معين: لم يسمع من حذيفة. وفي "جامع التحصيل" في ترجمة لاحق بن حميد: قال شعبة: لم يدرك حذيفة. اهـ-^(٢)

مثال آخر: ما أخرجه الترمذي (٣٧٩١) وابن ماجه (١٥٤) من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْحَمُ



(١) ومن ذلك ما وقع في حديث الواهبة نفسها من الاختلاف في اللفظة الواقعة منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ففي رواية: «زوجتكها»، وفي رواية: «زوجناكها»، وفي رواية «أمكناكها»، وفي رواية: «ملككتكها»، **قال الحافظ السيوطي** -ردا على من أعلل الحديث-: والحديث صحيح ثابت، وتأويل هذه الألفاظ سهل، فإنها راجعة إلى معنى واحد. «النكت» (١/٢٣٥)، و«تدريب الراوي» (١/٣١٣)، و«شرح النزاهة» ص ١٢٩.

(٢) «أحاديث معللة ظاهرها الصحة» برقم (١١٩).



أُمِّي بِأُمِّي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءُ عُثْمَانُ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَفْرُؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِي بَنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفَرُّهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ».

قال الحاكم: فلو صح إسناده، لأخرج في الصحيح، إنما روى خالد الحذاء، عن أبي قلابة مرسلًا.^(١)

تنبيه: العلة قد تقع في الإسناد خاصة ويكون المتن صحيحًا.

مثال ذلك: ما أخرجه أبو داود (٢٦٤٥) والترمذي (١٦٠٤) وغيرهما من طريق

أبي معاوية الضرير عن إسماعيل، عن قيس عن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين» قالوا: يا رسول الله، لم؟ قال: «لا تراءى نازاهما». فإن ظاهر إسناده الصحة، لكن أعله الأئمة بالإرسال كالبخاري والترمذي وأبو حاتم الرازي والدارقطني، ولهذا ذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «أحاديث معلقة ظاهرها الصحة» برقم (١٠٦). لكن ضعف هذا الإسناد لا يعني أن هذا المتن غير صحيح، فللحديث شواهد كثيرة منها: ما جاء عند الطبراني وغيره بسند صحيح عن خالد بن الوليد نحوه. وهو في «الصحيح المسند» للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٣٢٢)، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بشواهد كما في «الإرواء» برقم (١٢٠٧).



(١) قال الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: وإسناده صحيح إلا أن الحفاظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري والله أعلم -يعني قوله: «إن لكل أمة أمين، وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح»- اهـ «الفتح» (٩٣/٧)، و«تدريب الراوي» (٣٠٤/١)، و«أحاديث معلقة ظاهرها الصحة» برقم (٤٤).



القسم الثاني: (معل المتن).

مثاله: ما رواه حاجب بن سليمان، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ بَعْضِ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قال الإمام الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ: وهم فيه حاجب، وكان يحدث من حفظه، ويقال: إنه لم يكن له كتاب، والصواب، عن وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.^(١)

❖ مسألة: كيف يعرف الحديث المعل؟

يعرف ذلك بجمع طرق الحديث، قال ابن المديني رَحِمَهُ اللَّهُ: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه. والنظر في اختلاف الرواة، مع الملكة القوية في الأسانيد والامتون، فيظهر من ذلك أمران:

- (١): تفرد الراوي.
 - (٢): مخالفة الراوي لمن هو أولى منه.^(٢)
- فائدة:** من طرق إعلال الأئمة للحديث ما يلي^(٣):



(١) "العلل" برقم (٣٨٣٧).

(٢) قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه. "مقدمة ابن الصلاح" ص ٩٠.

(٣) "الفتاوى الحديثية" (٣٧٨ / ١) وقد ذكر مثالا لكل واحدة منها، فراجع.



- (١): كون الحديث مخالفًا لظاهر القرآن مخالفة ظاهرة لا يمكن الجمع بينهما مع قرائن أخرى تدل على إعلاله^(١).
- (٢): الأصل أن رواية غير الجادة مقدمة على رواية الجادة؛ لأن سلوك غير الجادة دليل على مزيد التحفظ^(٢).
- (٣): إخراج الشيخين الحديث إلا قطعة منه يدل على أنها معلقة عندهما غالبًا^(٣).
- (٤): كون الراوي مبتدعًا والحديث مما يؤيد بدعته^(٤).



- (١) مثال ذلك: ما أخرجه النسائي (٢١٥٢) وغيره عن زر قال: قلنا لحذيفة أي ساعة تسحرت مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع. هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده حكمت عليه بالحسن إلا أنه مغل، قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: وحديث عاصم بن أبي النجود يزداد ضعفًا أنه خالف ظاهر قول الله تعالى: {حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}. وحديث عائشة رَحِمَ اللَّهُ عَنْهَا المتفق عليه وفيه: «ولا يؤذن حتى يطلع الفجر» وفيه: «فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم». اهـ. «أحاديث معلقة» (١١٧).
- (٢) مثال ذلك: ما أخرجه أبو داود (٥٠٧٠) بسند عن الوليد بن ثعلبة الطائي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة رَحِمَ اللَّهُ عَنْهُ فذكر حديث سيد الاستغفار. وقد خالفه حسين المعلم فرواه عن عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب عن شداد بن أوس رَحِمَ اللَّهُ عَنْهُ وهذا هو الصواب، قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: فعلى هذا فحديث الوليد بن ثعلبة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه يعتبر شاذًا ويكون الوليد قد سلك الجادة. وهذا مما يرجح رواية حسين المعلم. والله أعلم. اهـ. «أحاديث معلقة» (٥٨).
- (٣) مثال ذلك: ما أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٧) بسنده عن أبي هريرة رَحِمَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أنا أول من يدخل الجنة ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر، وأنا بيدي لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر، وأنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأول شخص يدخل علي الجنة فاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومثلها في هذه الأمة مثل مريم في بني إسرائيل». قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذه الزيادة منكورة وهي من قوله: «أول شخص يدخل علي الجنة ... الخ» لتفرد عبد السلام بها، ويؤيد بطلان هذه الزيادة أن مسلمًا قد أخرجه وأبا داود وأحمد من حديث أبي هريرة وليست فيه هذه الزيادة. والله أعلم. اهـ. «الشفاعة» (٣٧).

- (٤) مثال ذلك: ما أخرجه أحمد (٢٢٩٤٣) بسنده عن بريدة رَحِمَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إني لأرجو أن أشفع يوم القيامة عدد ما على الأرض من شجرة، ومدرّة» قال: أفترجوها أنت يا معاوية ولا يرجوها علي بن أبي طالب؟ قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: أبو إسرائيل قال الحافظ الذهبي في «الميزان»: ضعفه، وقد كان شيعيًا بغيًا من الغلاة الذين يكفرون عثمان رَحِمَ اللَّهُ عَنْهُ. اهـ وشيخه



٥: كون الراوي يخالف، ومع ذلك يرويه بطرق مختلفة.

تنبيه: إذا أعلَّ الحفاظ حديثاً ظاهره الصحة فنأخذ بإعلاهم ولا نصحح الحديث،

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: فمتى وجدنا حديثاً قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله فالأولى إتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه.

وهذا الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه فيقول: "وفيه حديث لا يثبت أهل العلم بالحديث".

وهذا حيث لا يوجد مخالف منهم لذلك المعلل، وحيث يصرِّح بإثبات العلة، فأما إن وجد غيره صححه فينبغي حينئذ توجه النظر إلى الترجيح بين كلاهما^(١) اهـ^(٢)



الحارث بن حصيرة قال الذهبي في "الميزان": قال أبو أحمد الزبيري: كان يؤمن بالرجعة. فيما أن هذين الراويين غالبيان في التشيع والحديث موافق لمذهبهما فالحديث ضعيف. اهـ "الشفاعة" (٦٥).

(١) مثال ذلك: ما أخرجه الترمذي (٣١٧) وابن ماجه (٧٤٥) وأحمد (١١٧٨٨) وغيرهم عن عمرو بن يحيى بن عمار، عن أبيه، عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ». فهذا الحديث أعله بعض الأئمة بالإرسال؛ لأن الثوري وابن عيينة رواه عن عمرو بن يحيى بن عمار، عن أبيه مرسلًا بدون ذكر أبي سعيد الخدري، ورجح ذلك الترمذي، والدارقطني، والبيهقي. ورواه جماعة موصولًا، وهم: محمد بن إسحاق، وعبد الواحد بن زياد، وحماد بن سلمة، وعبد العزيز الدراوردي، وعبد الله بن عبد الرحمن أبو طوالة، وغيرهم، فرووه عن عمرو بن يحيى موصولًا بذكر أبي سعيد. ورجح ذلك ابن المنذر والشافعي، وابن حزم، وابن دقيق العيد. فهؤلاء الأئمة اختلفوا في تصحيحه وإعلاله، فلا بد من الترجيح بين كلامهم، والراجح عندنا قول من رجح الموصول؛ لكثرة من رواه موصولًا، ولأنَّ عمار بن غزوة رواه عن يحيى بن عمار موصولًا، ولم يختلف عليه فيه، كما عند ابن خزيمة (٧٩٢). قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: صححه الحفاظ. وبيَّنوا أن رواية من أرسله لا تنافي الرواية المسندة الثابتة. اهـ "مجموع الفتاوى" (٣٢٠/٢١). وقال أيضًا: ومن تكلم فيه فما استوفى طريقه. اهـ "الاعتضاء" (ص ٣٣٢) وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وأعل بالارسال، وليس بشيء، ولو سلم به فقد جاء من طريق أخرى سالمة من الإرسال وهي على شرط مسلم، وقد فصلت القول في ذلك في "الثمر المستطاب" في المبحث السادس من (الصلاة). اهـ "أحكام الجنائز" (ص ٢١١).

(٢) "النكت" (٧١١/٢).



وقال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: إذا قال أبو حاتم: هذا حديث ضعيف، أو هذا حديث منكر، أو هذا حديث موضوع، ولم يخالفه أحد من معاصريه، أو ممن بعد معاصريه كالإمام الدارقطني فنأخذ به، إلا إذا قصد حديثاً بهذا السند نفسه، فلا بأس إذا جاء من طريق أخرى، فإنهم قد يعلّون الحديث بسند واحد كما ذكرنا هذا في مقدمة "أحاديث معلة ظاهرها الصحة" اهـ-^(١)

فائدة: من أئمة العلل: أحمد بن حنبل، والنسائي، والبزار، والثوري، وأبو داود، وابن مهدي، وابن المديني، والبخاري، والترمذي، ومسلم، والقطان، ويعقوب ابن شيبه، وأبو حاتم الرازي، وأبو زرعة الرازي، والدارقطني.

قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: وليس من أئمة العلل البيهقي وابن رجب والعلائي؛ لأنهم إنما كانوا نقله.^(٢)

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الأحاديث المعلة؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): "العلل" لابن المديني.
- (٢): "العلل" لابن أبي حاتم.
- (٣): "العلل ومعرفة الرجال" لأحمد بن حنبل.
- (٤): "العلل الكبير"، و"العلل الصغير" للترمذي.
- (٥): "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" للدارقطني، وهو أجمعها وأوسعها.
- (٦): "أحاديث معلة ظاهرها الصحة" للعلامة الوادعي.



(١) "المقترح" ص ١٣١.

(٢) "الفتاوى الحديثية" (١/ ٣٩١).



٨- الحديث المنكر



المنكر لغة: ضد المعروف.

واصطلاحاً: هو ما رواه الضعيف مخالفاً للمقبول.

مثاله: ما أخرجه الطبراني (١٢٦٩٢) من طريق حبيب بن حبيب (وهو أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ) عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَقَرَأَ الضَّيْفَ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: قال أبو حاتم: هو منكر؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً وهو المعروف. اهـ-

فهذا الحديث رواه حبيب بن حبيب فجعله عن ابن عباس مرفوعاً، وخالفه جماعة منهم معمر بن راشد وغيره، فرووه عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا موقوفاً عليه من قوله.

وحبيب بن حبيب شديد الضعف، وقد خالف مقبولا (معمر وغيره)، فحديثه المرفوع منكر، وحديث الثقات الموقوف هو المعروف.

هذا هو الصحيح في تعريف المنكر وهو قول جمهور المحدثين، وذهب بعضهم كابن الصلاح وغيره، إلى أن المنكر قسمان:

- (١): ما رواه الضعيف مخالفاً للمقبول. كما تقدم.
- (٢): ما انفرد به راو ليس فيه من الثقة والإتقان ما يُحتمل معه تفرد.



كتفرد المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعّف في بعض شيوخه دون بعض، أو من فحش غلطه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه، أو المتروك.

مثاله: ما أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٠) من طريق أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس المدني عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمَرِ، كُلُوا الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ وَيَقُولُ: بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ». قال النسائي: هذا حديث منكر.

فهذا الحديث تفرد به أبو زكير وهو ضعيف، لذا **قال البزار:** وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا غير يحيى بن محمد بن قيس. وكذا نص على تفرده البيهقي في «الآداب» (٤٣٣)، وابن عدي في «الكامل» (١٠٥/٩).

والصحيح هو القول الأول وهو قول جمهور المحدثين؛ لأنه ليس كل ما يتفرد به الضعيف يكون منكرا، وإنما هذا اصطلاح للإمام أحمد والنسائي أنهم يطلقون على ما تفرد به الضعيف منكرا، بل قد أطلق الإمام أحمد على أحاديث تفرد بها ثقات أنها منكرا، إما لمخالفتها لأحاديث أخرى أو لغير ذلك، فليس لأئمة الحديث قاعدة مطردة في التفرد.

فهذا القسم وهو التفرد من الشاذ والمنكر، ليس لكل أحد الحكم بالشذوذ أو النكارة، وإنما ذلك راجع إلى كلام أئمة الحديث غالبا؛ لعدم وجود المخالفة فيه.^(١)

وحكم المنكر: المنكر من أنواع الضعيف، الشديد الضعيف.



(١) انظر: «نزهة النظر» ص ٨٦، و«فتح المغيث» (١/ ٢٥٠)، و«تدريب الراوي» (١/ ٢٧٨)، و«السير الحثيث» ص ١٣٢.



فائدة: ما يقابل المنكر يسمى: المعروف، فالراجح يقال له: [المعروف]، ومقابله يقال له: [المنكر]، فإذا رأيت أهل العلم يقولون: المعروف في هذا الحديث كذا، فمرادهم أن ما خالفه فهو منكر.

❖ مسألة: هل يصلح المنكر في الشواهد والمتابعات؟

لا يصلح المنكر في الشواهد والمتابعات، قال الإمام أحمد وقد سُئِلَ: ترى أن نكتب المنكر (يعني في الشواهد)؟ فقال: المنكر أبدا منكر. ^(١)



(١) "شرح علل الترمذي" (١/ ٣٨٥).



٩- الحديث الشاذ



الشاذ لغة: الانفراد والمخالفة.

واصطلاحًا: ينقسم الشاذ إلى قسمين:

(١): مخالفة المقبول لمن هو أولى منه صفة أو عدداً.

فقولنا: [المقبول] شامل لأهل العدالة والضبط، سواء كانوا ممن تم ضبطهم أو خفّ، فإذا خالف المقبول من هو أولى منه صفة، بأن كان أحفظ منه وأشدّ ضبطاً وأكثر ملازمة لشيخه، فهذا يكون شاذاً، أو خالف من هو أولى منه عدداً، بأن يخالف جمعا من الرواة الذين هم مثله في الضبط أو أولى منه، فهذا يكون شاذاً أيضاً.^(١)

مثاله: ما أخرجه مسلم (٤٠٤) من طريق سليمان بن طرخان التيمي عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيُؤْمَكُم أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، [وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا] وَإِذْ قَالَ: **غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْفَاسِقِينَ**» [الفاتحة: ٧]، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ» الحديث.

فزيادة: [وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا] زادها سليمان التيمي وهو ثقة، إلا أنه خالفه من هو أولى منه صفة وعدداً، فقد روى الحديث بدون هذه الزيادة: هشام الدستوائي وشعبة وسعيد وأبان وهمام وأبو عوانة ومعمّر وعدي بن أبي عمارة، كلهم رَوَوْا الحديث عن قتادة، ولم يقل أحد منهم: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا». قال الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ: وفي اجتماع أصحاب قتادة على خلاف التيمي دليل على وهمه - والله أعلم -.



(١) انظر: "نزهة النظر" ص ٨٥، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٦٧).



٢: تفرد من لا يحتمل حاله قبول تفرده.

فالحديث الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما تفرد به يسمى (شاذاً).

وعلى هذا فالتفرد أنواع:

- ١- أن يكون المتفرد عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه، ففرده **صحيح**.
- ٢- أن يكون المتفرد قريباً من درجة الحافظ الضابط المقبول، ففرده **حسن**.
- ٣- أن يكون المتفرد بعيداً عن درجة الحفظ والضبط^(١)، ففرده من قبيل **الشاذ**؛ لأن حاله لا يحتمل قبول ما تفرد به.^(٢)

مثاله: ما أخرجه أبو داود (٨٤٠) وغيره من طرق عن محمد بن عبد الله بن حسن الملقب بـ [النفس الزكية]، عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».

فهذا الحديث تفرد به محمد عبد الله بن حسن، وهو ثقة، لكن **قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ:** محمد بن عبد الله لا يتابع عليه.

فأعله الإمام البخاري والترمذي والدارقطني وغيرهم بتفرد محمد بن عبد الله.^(٣)
حكم الشاذ (بقسميه): الشاذ من أنواع الضعيف؛ لأنه خطأ من الراوي.



- (١) مثل من قيل فيه: [صدوق يهمل]، أو [صدوق يخطئ] ونحو ذلك.
- (٢) ويرجع هذا إلى كلام أئمة الحديث والعلل غالباً، فما انتقده الحفاظ وبنوا أنه من أخطائه وأوهامه فهو مردود، وليس مجرد كل تفرد من هذا حاله يعدُّ شاذاً. "نزهة النظر" ص ٨٥، و"الإلزامات والتتبع" بتحقيق العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** ص ٢٠-٣٤.
- (٣) انظر: "نزهة النظر" ص ٧٠، و"فتح المغيث" (١/ ٢٤٤)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٦٧).



فائدة: ما يقابل الشاذ يسمى: المحفوظ، فالراجح يقال له: [المحفوظ]، ومقابله، وهو المرجوح، يقال له: [الشاذ]، فإذا رأيت أهل العلم يقولون: المحفوظ في هذا الحديث كذا، فمرادهم أن ما سوى ذلك شاذ.

فائدة: الشاذ قد يكون في الإسناد وقد يكون في المتن:

(١): مثال الشاذ في الإسناد: ما رواه الترمذي (٢١٠٦)، وابن ماجه (٢٧٤١)، من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهُ. وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، وخالفهم حماد بن زيد؛ فرواه عن عمرو بن دينار، عن عوسجة. ولم يذكر ابن عباس.

قال أبو حاتم: المحفوظ حديث ابن عيينة. اهـ -

فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه.

(٢): مثال الشاذ في المتن: ما رواه مسلم (٨٠٩) من طريق شعبة بن الحجاج عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى، عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ». فهذا اللفظ: «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ» ضعيف؛ لأن شعبة بن الحجاج شذَّ بهذا اللفظ، وخالفه جميع الرواة فرووه بلفظ: «مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ» وهو المحفوظ. ^(١)



(١) انظر: "نزهة النظر" ص ٨٥، و"فتح المغيث" (١/ ٢٤٥)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٧٠).



❖ مسألة: ما الفرق بين الشاذ والمنكر؟

الفرق بينهما: أن الشاذ هو: مخالفة المقبول لمن هو أولى منه، بخلاف المنكر فهو: مخالفة الضعيف للمقبول.

فالمخالفة في الشاذ صادرة عن المقبول، وأما المخالفة في المنكر فإنها صادرة عن الضعيف.

هذا الفرق بينهما في القسم الأول وهو المخالفة، وأما التفرد من الشاذ والمنكر، فليس لكل أحد الحكم بالشذوذ أو النكارة، وإنما ذلك راجع إلى كلام أئمة الحديث غالباً؛ لعدم وجود المخالفة فيه، كما تقدم.^(١)

❖ مسألة: هل يقبل الشاذ في الشواهد والمتابعات؟

لا يصلح الشاذ في الشواهد والمتابعات؛ لأنه خطأ من الراوي، وإنما يصلح في الشواهد ما كان فيه احتمال الخطأ والصواب، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: ومن الواضح أن سبب رد العلماء للشاذ إنما هو ظهور خطأها بسبب المخالفة المذكورة وما ثبت خطأه فلا يعقل أن يقوى به رواية أخرى في معناها، فثبت أن الشاذ والمنكر مما لا يعتد به ولا يستشهد به بل إن وجوده وعدمه سواء. اهـ.^(٢)



(١) انظر: "نزهة النظر" ص ٨٦، و"فتح المغيث" (١/ ٢٥٠)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٧٨)، و"السير الحثيث" ص ١٣٢.

(٢) "صلاة التراويح" ص ٦٦.



١٠- زيادة الثقة



معنى زيادة الثقة: هي أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة، سواء كانت الزيادة في الإسناد أو المتن.

وزيادة الثقة شاملة أيضاً لتعارض الوقف والرفع، والإرسال والوصل بشرط أن يكون إسناد الحديث متحد المخرج.^(١)

حكمها: اختلف العلماء في حكمها على أقوال^(٢)، أشهرها:

القول الأول: قبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال، وهو قول كثير من العلماء.^(٣)



(١) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٣٥)، و«الباعث» ص ١٦٣. وعلى هذا فالفرق بين الشاذ وزيادة الثقة: (١) أن زيادة الثقة قد تكون صحيحة وقد تكون غير صحيحة، بخلاف الشاذ فكله غير مقبول. (٢) أن زيادة الثقة مختلف في قبولها وردها، بخلاف الشاذ فهو مردود باتفاقهم.

(٢) قال العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللهُ**: سبب اختلاف العلماء، اختلاف تصرف جهابذتهم الكبار، فليس لهم قانون متبع في زيادة الثقة، فرب زيادة ثقة يقبلونها، ويردون مماثلةً لها في ذلك السند نفسه، أو ما يماثل ذلك السند نفسه. والسبب في هذا أن العلماء المتقدمين حفاظ، يحفظون رواية الشيخ، ورواية طلبته، ورواية شيخه، ولا أقصد الرواية الواحدة، بل يحفظون كم روى الشيخ، وكم روى التلميذ، وكم روى تلميذ التلميذ، فإذا زاد واحد منهم زيادة وهم يعلمون أنها ليست من حديث ذلك الشيخ حكموا عليها بأنها غير مقبولة، وإذا تفرد واحد منهم بزيادة وهم قد عرفوا أنها من رواية ذلك الشيخ فإنهم يقبلونها. اهـ «المقترح» ص ١٥٠.

(٣) وحجتهم أن المثبت مقدم على النافي، وأيضاً لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره، وهذا القول غير صحيح؛ لأن معناه أن ما عندنا شاذ أبداً إذا كانت الزيادة من الثقة مقبولة مطلقاً، وقولهم: إنها في حكم الحديث المستقل فقد أجاب عن ذلك الحافظ ابن حجر بما حاصله: أن هذا ليس بصحيح؛ لأن انفراد الثقة بالحديث لا يتطرق إليه احتمال الوهم، بخلاف تفرد



القول الثاني: التفصيل، وهو اختيار الحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ**، فجعل زيادة الثقة على قسمين:

(١): زيادة منافية للمتن الذي زيدت عليه، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى، فهذه يقع الترجيح بينها وبين معارضها، فيقبل الراجح ويرد المرجوح. فإن خولف بأرجح، فالراجح المحفوظ، ومقابله: الشاذ.

(٢): زيادة لا تنافي رواية من لم يذكرها وعليه أكثر الأحاديث، فهذه تقبل مطلقاً، وقد حكى الخطيب البغدادي الاتفاق على قبولها.^(١)
وهذا هو ظاهر اختيار العلامة الألباني **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

القول الثالث: أنها لا تقبل مطلقاً، ولا ترد مطلقاً، بل على حسب القرائن في كل زيادة بحسبها.

وهذا القول هو الصحيح في زيادة الثقة وهو الذي عليه كلام أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم، وهو: اعتبار الترجيح بين الرواة في هذه الزيادة، بأحد أوجه الترجيح المعروفة، فالرواية الراجحة هي المقبولة، وترد الرواية المرجوحة، سواء كانت الزيادة منافية أو غير منافية.



بزيادة لم يأت بها غيره الذي هو أحفظ منه مع اتحاد المجلس، فإن هذا يستدعي الرتبة، ويغلب على الظن أنه وهم فيها. انظر: "النكت" (٢/ ٦٩٠) و"نزهة النظر" ص ٨٢.
(١) وقد رد عليهم العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** بقوله: الذي يظهر أن الزيادة نفسها -كون أنها زيادة- تنافي، من الأمثلة على هذا الحديث الذي رواه مسلم من حديث أبي موسى وفيه زيادة في بيان كيفية الصلاة: «إذا قرأ فأصتوا» فالإمام الدارقطني ينتقد هذه الزيادة ويقول: إنه تفرد بها سليمان التيمي، ويوافقه النووي **رَحْمَةُ اللَّهِ** على هذا ويقول: إن الحفاظ -إشارة إلى جمع، إضافة إلى الدارقطني- ضعفوا هذه الزيادة. فالذي يظهر أن الزيادة بمجرد ما تعتبر منافاة. اهـ. "المقترح" ص ١٠٥.



فهذا هو الذي عليه أئمة الحديث، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة^(١)، وليس لهم قاعدة مطردة، فلا يطرد الحكم في زيادة الثقة على الإطلاق، لا بالقبول ولا بالرد، بل الحكم دائر مع الترجيح بينها وبين معارضها باعتبار القرائن، واختار هذا القول الإمام ابن الوزير والصنعاني والوادعي وغيرهم.

ومن القرائن التي ترجح بها رواية الراوي على غيره:

- (١): قوة الحفظ، فتقدم روايته على من هو دونه في الحفظ والضبط.
- (٢): كثرة الرواة، فتقدم روايتهم على العدد الأقل إن كانوا مثلهم أو دونهم في الحفظ والضبط.
- (٣): أن يكون الراوي له مزية في شيخه:
 - أ- إما لكونه أثبت الناس فيه.^(٢)
 - ب- وإما لكونه والده أو جده أو ربيه ونحو ذلك، فتقدم روايته على من ليس كذلك.



(١) وأما قول الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ حينما سئل عن حديث «لا نكاح إلا بولي» أيهما أرجح رواية من وصله أو من أرسله؟ فرجح البخاري رواية من وصله وقال: الزيادة من الثقة مقبولة. فإنما قال ذلك في هذا الحديث بعينه، لا لمجرد كونها زيادة من الثقة، بل لأن لحذاق المحدثين نظراً آخر وهو الرجوع في ذلك إلى القرائن دون الحكم بحكم مطرد، وإنما حكم البخاري لهذا الحديث بالوصل؛ لأن الذي وصله، عن أبي إسحاق سبعة: منهم إسرائيل حفيده، وهو أثبت الناس في حديثه، لكثرة ممارسته له وغير ذلك من القرائن. انظر: «النكت» (٢/٦٠٥)، و«تدريب الراوي» (١/٢٥٤).

(٢) ويعرف ذلك من تراجم الرواة، ومن أحسن من ذكر ذلك ابن رجب في شرح علل الترمذي، فأثبت الناس في أنس بن مالك: الزهري وقتادة وثابت البناني. وأثبت الناس في ابن عمر: نافع مولاه، ثم ابنه سالم وهو أجل. وأثبت الناس في الحسن البصري: يونس بن عبيد. وأثبت الناس في قتادة: شعبة وابن أبي عروبة وهشام الدستوائي. انظر: «الفتاوى الحديثية» (٢/٢٨٠).



٤): أن يكون صاحب الزيادة تارة يوافق الجماعة، وتارة يأتي بالزيادة، لكون المجلس تعدد مثلاً، فتقبل زيادته ويكون عنده زيادة علم. وغير ذلك من القرائن^(١).

❖ الأصل عند المحدثين أن الزيادة على ثلاثة أقسام:

- ١): أن يخالف الراوي من هو أولى منه، فترد روايته ويحكم عليها بالشذوذ.
 - ٢): أن يخالف الراوي من هو مثله، فتقبل روايته ويحمل على أنه روي بالوجهين. قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا اختلف ثقات، وكانت الطريقتان متكافئتين، حمل على أن المحدث حدث به على الوجهين.
 - ٣): أن يخالف من هو دونه، فهذه تقبل من باب أولى.
- وقد يُخرج عن هذا الأصل للقرائن السابقة^(٢).

مثال الزيادة الغير منافية: حديث جرير بن عبد الله البجلي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً -يَعْنِي الْبَدْرَ- فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ». الحديث. زاد أبو شهاب عبد ربه بن نافع الكناي زيادة لم يزدها بقية الرواة وهي قوله: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ [عِيَانًا]».

فهذه الزيادة موافقة غير منافية، لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها، فنقول: هذه الزيادة صحيحة من حيث المعنى ولكنها شاذة من حيث الإسناد؛ لأن أبا شهاب خالفه أكثر من ستين راوياً، رويوا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله بدون هذه الزيادة، فهي زيادة شاذة.

ومثال الزيادة المنافية: ما أخرجه ابن خزيمة (٧١٤) فقال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، نا عاصم بن كليب الجرمي، أخبرني أبي



(١) وأما إن رواه ثقتان على السواء، أو قريباً من السواء؛ فالحكم لمن زاد؛ لأنها زيادة ثقة لم يعارضها أرحح منها، وكذا إذا كان أحدهما مثبتاً والآخر نافياً مع تساويهما، أو تقاربهما؛ فالحكم للمثبت؛ لأنه عمل بالروايتين. ومن أحسن من تكلم على زيادة الثقة العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمة "التتبع". انظر: "شرح النزاهة" ص ٦٩.

(٢) انظر: "النكت" (٢/ ٦٨٦)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٨٥)، و"الفتاوى الحديثية" (١/ ٣٣٢)، و"المسك والعنبر" ص ٥٦.



أن وائل بن حجر أخبره قال: قلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف يصلي قال: فنظرت إليه يصلي، فكبر، فذكر بعض الحديث، وقال: ثُمَّ قَعَدَ فَأَفْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْأَيْمَنِ عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ قَبَضَ ثِيْتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ وَحَلَّقَ حَلَقَةً، ثُمَّ رَفَعَ إِصْبَعَهُ، فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا.

قال أبو بكر ابن خزيمة رَحِمَهُ اللهُ: ليس في شيء من الأخبار [يحرکها] إلا في هذا الخبر.

فهذه الزيادة: [يُحَرِّكُهَا] منافية ومخالفة لرواية من لم يذكرها؛ لأن تحريك الأصبع غير رفعه والإشارة به، وقد زاد هذه الزيادة: زائدة ابن قدامة وهو ثقة، إلا أنه قد خالف من هو أولى منه صفة وعددا، نحو من أربعة عشر راويا منهم: السفينان وشعبة يروون الحديث بدون هذه الزيادة.

ومثال زيادة الثقة المقبولة: ما رواه البخاري (٦٠٣) ومسلم (٣٧٨) من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أُمِرَ بِبِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ. زاد أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس [إِلَّا الْإِقَامَةَ]. أخرجه البخاري (٦٠٥) ومسلم (٣٧٨).

تنبيه: الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند إليه، فهي مقبولة اتفاقا، كحديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ» متفق عليه^(١)، وفي حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عند البخاري (٣٢٦١): فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءٍ زَمَزَمَ^(٢).



(١) البخاري (٣٢٦٤) ومسلم (٢٢٠٩).

(٢) «النكت» (٦٩١/٢)، و«المقترح» ص ١٠٣.



١١- المزيد في متصل الأسانيد



تعريفه: هو أن يزيد الراوي في الإسناد المتصل رجلاً لم يذكره غيره.

وشروطه: أن يقع التصريح بالسماع أو ما يقوم مقامه في رواية من لم يزدها؛ لأنه متى كانت الرواية التي ليس فيها الزيادة مروية بالعنونة في موضع الزيادة ترجحت الزيادة، ولا يعد ذلك من المزيد في متصل الأسانيد، بل يكون منقطعاً، ويعمل بالإسناد الذي ذكر فيه الراوي الزائد.^(١)

* وهو قسمان:

القسم الثاني: ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد وعدمها، وعلى هذا مشى العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ في كتبه.

مثاله: ما أخرجه النسائي (٣٩٨٣) فقال: أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ تَحْرُمُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا».

فهذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد؛ لأن [عمر بن أوس] زيد في هذا الإسناد، وقد أخرجه الدارمي عن النعمان بن سالم قال: سمعت أوس بن أبي أوس الثقفي، فرواه بإسناد متصل مصرح فيه بالسماع في موضع الزيادة.

قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: هذا من المزيد في متصل الأسانيد، إذ قد صرح النعمان بن سالم أنه سمعه من أوس بن أبي أوس، فيحمل على أنه سمعه من عمرو

(١) "تدريب الراوي" (٢/ ٦٦٢).



ابن أوس، ثم سمعه من أوس بن أبي أوس، ويحتمل أنه سمعه من أوس وثبته فيه عمرو بن أوس، والله أعلم.^(١)

القسم الثاني: ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها؛ لكونها غلطا ووهما، وعلى هذا أكثر المحدثين، وهو اختيار ابن الصلاح والنووي والعلائي والحافظ ابن حجر والسخاوي والسيوطي وغيرهم.

مثاله: ما رواه ابن المبارك فقال: حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد، حدثني بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني عن وائلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَا تَصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا».

فالزيادة في هذا المثال في موضعين:

الموضع الأول: زيادة: [سفيان]^(٢). والموضع الثاني: زيادة: [أبي إدريس]^(٣). وسبب الزيادة في الموضعين هو الوهم.

ويعرف المزيد في متصل الأسانيد على قول الجمهور بما يلي:

- (١): ثبوت سماع التلميذ من الشيخ في موضع الزيادة.
- (٢): أن تكون الزيادة غلطا، بسبب سلوك الجادة من الراوي.
- (٣): ثبوت عدم سماع الراوي الزائد ممن فوقه، سواء بالجملة أو لهذا الحديث.



(١) انظر: "الصحيح المسند" (١٢٨)، و"الفتاوى الحديشية" (٢٢٤/٢).

(٢) والوهم فيه ممن هو دون ابن المبارك؛ لأن الثقات رووه عن ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد نفسه؛ منهم: ابن مهدي، وحسن بن الربيع، وهناد بن السري وغيرهم.

(٣) والوهم فيه من ابن المبارك، كما حكم بذلك الأئمة كالبخاري وغيره. قال أبو حاتم الرازي: وكثيرا ما يحدث بسر عن أبي إدريس، فغلط ابن المبارك، وظن أن هذا مما روي عن أبي إدريس، عن وائلة، وقد سمع هذا بسر من وائلة نفسه. "تدريب الراوي" (٦٦٢/٢).



✽ خلاصة المزيد: أن الحديث قد يروى بإسنادين في أحدهما زيادة راوٍ، فله ثلاث حالات:

- (١): أن يقع التصريح بالسماع في الموضعين، فيحمل على الوجهين.
- (٢): أن يترجح الإسناد الزائد، فيكون الإسناد الناقص منقطعاً.
- (٣): أن يقع التصريح بالسماع في السند الناقص مع ثقة راويه واثقانه، فتكون الزيادة في السند الزائد وهما ممن زادها، فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد على المشهور.

✽ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المزيد في متصل الأسانيد؟

من ألف في المزيد في متصل الأسانيد الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه: "تبيين المزيد في متصل الأسانيد".^(١)



(١) انظر: "المزيد في متصل الأسانيد دراسة نظرية وتطبيقية"، و"فتح المغيث" (٧٤/٤)، و"تدريب الراوي" (٦٦١/٢)، و"شرح النزاهة" ص ١٣٩.



١٢- الحديث المضطرب



الاضطراب لغة: اختلال الأمر وفساد نظامه وعدم انضباطه.
واصطلاحًا: هو الحديث الذي يُروى على أوجه مختلفة، متساوية في القوة، من قبل راو واحد أو أكثر، بحيث لا يمكن الجمع بينها ولا الترجيح.
 فيستفاد من هذا **شروط المضطرب** وهي:
 (١): وجود الاختلاف.

(٢): تساوي أوجه الاختلاف في القوة، بحيث لا يمكن ترجيح بعضها على بعض.^(١)

(٣): عدم إمكان الجمع بينها.^(٢)

حكمه: المضطرب من أنواع الضعيف؛ لأنه يشعر بعدم ضبط راويه.

❁ مسألة: بماذا يحصل الترجيح عند الاختلاف؟

يحصل بأمور منها:

(١): كون بعضهم أحفظ من بعض.

(٢): فإن تساوا في الحفظ فأكثرية الرواة لبعض الأوجه المختلف فيها.

(٣): كون بعضهم من أثبت الناس في ذلك الراوي الذي اختلف عليه، إما لطول صحبة وملازمة، وإما لقربة ونحوها.



(١) فإن رجحت إحدى الروائين، أو الروايات بحفظ راويها مثلاً، أو كثرة صحبته المروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالحكم للراجحة، ولا يكون الحديث مضطرباً، لا الرواية الراجحة كما هو ظاهر، ولا المرجوحة، بل هي شاذة، أو منكرة كما تقدم.

(٢) فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يمكن أن يكون المتكلم معبراً باللفظين الواردين عن معنى واحد؛ فلا إشكال أيضاً. مثل أن يكون في أحد الوجهين قد قال الراوي: عن رجل، وفي الوجه الآخر سمى رجلاً. فهذا يمكن أن يكون ذلك المسمى هو ذلك المبهم، فلا تعارض. "تدريب الراوي"
 (٣٠٨/١).



✽ ينقسم المضطرب إلى قسمين:

القسم الأول: مضطرب السند - وهو الأكثر - كالاختلاف في الوصل والإرسال، أو في إثبات راوٍ وإسقاطه، أو غير ذلك.

مثاله: ما أخرجه البزار (٩٢) من طريق زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس، عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يا رسول الله قد شُبْتُ قال: «شَيْئَتْنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا» (وهي: الواقعة والمرسلات والنبأ، وفي رواية: الحاقة).

فهذا الحديث قد حكم عليه غير واحد من الأئمة بالاضطراب، قال البزار - بعد أن ذكر بعض طرق الحديث -: وَالْأَخْبَارُ مُضْطَرِبَةٌ أَسَانِيدُهَا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ -يعني السيعي-، وَأَكْثَرُهَا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَارَتْ عَنِ النَّاقِلِينَ لَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِذْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ الْمُخَاطَبُ.

وقال الإمام الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا مُضْطَرِبٌ فَإِنَّهُ لَمْ يُرَوْ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ عَلَى نَحْوِ عَشْرَةِ أَوْجُهٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مُرْسَلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مَوْصُولًا، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ سَعْدٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ لَا يُمَكِّنُ تَرْجِيحُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَالْجَمْعُ مُتَعَدِّرٌ. اهـ-^(١)

القسم الثاني: مضطرب المتن - وهو قليل - بل قال الإمام السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: قَلَّ أَنْ يَوْجَدَ مِثَالُ سَالِمٍ لِلْاضْطِرَابِ فِي الْمَتْنِ. اهـ-

مثاله: ما رواه الترمذي (٦٥٩) عن شريك بن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بيت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سَأَلْتُ، أَوْ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ فِي الْمَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ»، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا

وَجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧] الآية.



(١) انظر: "تدريب الراوي" (١/ ٣١٢).



ورواه ابن ماجه (١٧٨٩) من هذا الوجه بلفظ: «لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ».

فهذا الحديث مضطرب المتن؛ لما في اللفظين من التعارض ولا يمكن الجمع، ولذا قال الإمام العراقي رَحِمَهُ اللهُ: هذا الحديث مضطرب المتن، ولا يحتمل التأويل. قلت: وهذا المثال منتقد؛ لأن سند الحديث لم يثبت أصلاً؛ ففيه شريك القاضي وهو ضعيف، ولو صح الحديث فقد جمع بعضهم بين اللفظين، بأن الحق المثبت في المال هو الحق المستحب (كصدقة التطوع)، والحق المنفي هو الواجب وهو الزكاة^(١).

فهذا المثال منتقد كما رأيت، ولا يكاد يوجد مثال سالم من الانتقاد لمضطرب المتن فقط دون الإسناد^(٢)، لكن ممكن أن يكون الاضطراب في السند والتمتن معا في حديث واحد.

❖ مسألة: هل المضطرب يصلح في الشواهد؟

(١): إن كانت بعض الأوجه التي حصل فيها الاضطراب شديدة الضعف كأن يكون في بعضها متروك أو كذاب؛ فإن هذا لا يصلح في الشواهد، خشية أن تكون هي الرواية الصواب.



(١) "فتح المغيث" (١/ ٢٩٠)، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٠٩).

(٢) ثم وقفت بعد ذلك على حديث ممكن أن يكون مثالا لمضطرب المتن فقط، وهو ما رواه الترمذي وغيره عن المقدم بن معدي كرب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لشَهِيد عند الله ست خصال: يغفر له في أول دفعة، ويرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار، الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها، ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، ويشفع في سبعين من أقاربه». فهذا الحديث تعداد الخصال فيه سبع مع أنه قال في أوله: «لشَهِيد عند الله ست خصال». ولعل هذا من اضطراب إسماعيل بن عياش، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: فالمعدود عندهم أكثر من العدد، وهذا من نواذر الاضطراب في المتن - فيما علمت - مع صحة السند. اهـ "الصحيحة" برقم (٣٢١٣).



٢): وإن كانت كل الأوجه التي حصل فيها الاضطراب ليست ضعيفة، أو فيها ضعف يسير، فهنا يصلح في الشواهد ما لم يكن هذا الاضطراب من قبل راوٍ واحد، لم يضبط الحديث.

تنبيهان:

الأول: اختلاف الرواة في اسم رجل لا يؤثر ذلك في صحة الحديث؛ لأنه إن كان ذلك الرجل ثقة فلا ضير، وإن كان غير ثقة فضعف الحديث إنما هو من قبل ضعفه لا من قبل اختلاف الثقات في اسمه.

الثاني: الاختلاف في الإسناد إذا كان بين ثقات متساويين، وتعذر الترجيح، فهو في الحقيقة لا يضر في قبول الحديث والحكم بصحته، لأنه عن ثقة في الجملة، ولكن يضر ذلك في الأصحية عند التعارض مثلاً.

فحديث لم يختلف فيه على رواية - أصلاً - أصبح من حديث اختلف فيه في الجملة، وإن كان ذلك الاختلاف في نفسه يرجع إلى أمر لا يستلزم القدح.^(١)

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المضطرب؟

من ألف في المضطرب الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في كتابه: "المقرب في بيان المضطرب".



(١) "النكت" (٧٧٣/٢) وما بعدها). ومما قاله أيضاً: إذا اختلفت مخارج الحديث، وتباعدت ألفاظه، أو كان سياق الحديث في حكاية يظهر تعددها، فالذي يتعين القول به أن يجعل حديثين مستقلين...، وأما إذا بعد الجمع بين الروايات بأن يكون المخرج واحداً؛ فلا ينبغي سلوك تلك الطريق المتعسفة...، ومما يبعد فيه احتمال تعدد الواقعة، ويمكن الجمع فيه بين الروايات ولو اختلفت المخارج، ما يكون الحمل فيه على تخصيص العام، أو تقييد المطلق...، وأما ما يبعد فيه احتمال التعدد ويبعد أيضاً فيه الجمع بين الروايات، فهو على قسمين: أحدهما: ما لا يتضمن المخالفة بين الروايات اختلاف حكم شرعي، فلا يقدح ذلك في الحديث، وتحمل تلك المخالفات على خلل وقع لبعض الرواة إذا رَوَوْه بالمعنى متصرفين بما يخرجهم عن أصله. اهـ والثاني: ما تضمنت المخالفة بين الروايات اختلاف حكم شرعي، فهذا يقدح في الحديث، ويحكم عليه بالاضطراب. "النكت" (٣٠٩/١)، و"شرح النزاهة" ص ١٤٤.



١٣- الحديث المدرج



المدرج هو: الحديث الذي أدخل فيه راويه زيادة ليس منه في سنده أو متنه من غير فصل.^(١)

وهو نوعان:

- النوع الأول: مدرج الإسناد، وهو أربعة أقسام:

الأول: أن يكون الراوي سمع الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنه راو آخر، فيجمع الكل على إسناد واحد، من غير أن يبين الخلاف.

مثاله: ما رواه الترمذي (٣١٨٢) من طريق ابن مهدي عن الثوري عن واصل الأحذب ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ» الحديث.

فإن رواية واصل - هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش، فإن واصلًا يرويه عن أبي وائل عن ابن مسعود مباشرة، لا يذكر فيه (عمرو بن شرحبيل). وهكذا رواه شعبة عن واصل، وقد رواه يحيى القطان عن الثوري بالإسنادين مفصلاً، وروايته أخرجها البخاري.

الثاني: أن يكون الحديث عند راو بإسناد، وعنده حديث آخر بإسناد غيره، فيأتي أحد الرواة ويروي عنه الحديثين بإسناده، ويدخل فيه الحديث الآخر أو بعضه من غير بيان.



(١) "الباعث" ص ١٨٤.



مثاله: حديث سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»، الحديث.

فقوله: «لَا تَنَافَسُوا» أدرجه ابن أبي مريم، وليس من هذا الحديث، بل هو من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً. هكذا رواهما رواية «الموطأ»، وكذلك هو في «الصحيحين» عن مالك.

الثالث: أن يكون الحديث عند راوٍ إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه راوٍ عنه بالإسناد الأول.

مثاله: ما رواه أبو داود (٧٢٧) من رواية زائدة وشريك، والنسائي (١١٥٩) من رواية سفيان بن عيينة، كلهم عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -في صفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال فيه-: ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلُ الثِّيَابِ تَحَرَّكُ أَيْدِيهِمْ تَحْتَ الثِّيَابِ.

فهذه الجملة مدرجة على عاصم بهذا الإسناد؛ لأنها من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل، وإنما بالسند الأول هي قوله: صليت خلف أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فكانوا إذا سلموا يشيرون بأيديهم كأنها أذنان خيل شهب... الحديث.

ويدخل في هذا القسم ما إذا سمع الراوي الحديث من شيخه إلا قطعة منه سمعها عن شيخه بواسطة، فيروي الحديث كله عن شيخه ويحذف الوساطة.

مثاله: الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ -فِي قِصَّةِ الْعَرَنِيِّينَ-، وَأَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى إِبِلِنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا [وَأَبْوَالِهَا]».



فلفظه: **[وأبوالها]** لم يسمعها حميد من أنس مباشرة، وإنما سمعها من قتادة، عن أنس، فأدرجها إسماعيل في المتن الأول بإسناد الحديث الأول من غير تفصيل.

الرابع: أن يحدث الشيخ فيسوق الإسناد، ثم يعرض له عارض فيقول كلاما من عنده، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو من ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك.

مثاله: حديث رواه ابن ماجه (١٣٣٣) عن إسماعيل الطلحي عن ثابت بن موسى العابد الزاهد عن شريك القاضي عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** مرفوعًا: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ».

قال الحاكم: دخل ثابت على شريك وهو يملي ويقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وسكت ليكتب المتملي فلما نظر إلى ثابت قال: [من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار]، وقصد بذلك ثابتًا لزهده وورعه: فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد، فكان يحدث به.

وقال ابن حبان: إنما هو قول شريك، قاله عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعًا: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ»، فأدرجه ثابت في الخبر، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء وحدثوا به عن شريك.

- النوع الثاني: مدرج المتن، وهو ثلاثة أنواع:

(١): أن يكون الإدراج في أول المتن -وهو نادر جدا- كحديث: **«أَسْبِغُوا الوُضُوءَ» وَيُلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**^(١).

فقوله: **«أَسْبِغُوا الوُضُوءَ»**، ليست من كلام النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وإنما هي من قول أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.



(١) أخرجه بالإدراج الخطيب في "الفصل للوصل بين المدرج في النقل" (٨)، وأخرجه مفصلا البخاري (١٦٥) ومسلم (٢٤٢).



وغالبا ما يكون الإدراج في أول الحديث أن الراوي يقول كلاما، فيريد أن يستدل عليه بالحديث، فيأتي به بلا فصل، فيتوهم أن الكل حديث.

(٢): أن يكون الإدراج في أثناء المتن -وهو قليل- كحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كَانَ يَخْلُو بِغَارٍ حَرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ -وَهُوَ التَّعَبُّدُ- اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ. (١)
فقوله: [وَهُوَ التَّعَبُّدُ] من كلام الزهري، ذكره تفسيرا للتحنن.

وغالبا ما يكون الإدراج في الوسط على سبيل التفسير من الراوي لكلمة من غريب الحديث، أو استنباط الراوي حكما شرعيا من الحديث فيذكره قبل أن يتم الحديث (٢).

(٣): أن يكون الإدراج في آخر المتن -وهو الأكثر- كحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجَّ وَبِرُّ أُمِّي، لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ» (٣).
فقوله: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجَّ وَبِرُّ أُمِّي، لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. من قول أبي هريرة؛ لأنه يمتنع منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتمنى الرق، ولأن أمه لم تكن إذ ذاك موجودة حتى يبرها. (٤)



(١) أخرجه البخاري (٤٩٥٣) ومسلم (١٦٠).

(٢) ومثّل له السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ بما رواه الدارقطني في "السنن" من رواية عبد الحميد بن جعفر، عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، أَوْ أُثْنِيَهُ، أَوْ رُفِعَ فِيهِ فَلْيَتَوَضَّأْ». قال الدارقطني: كذا رواه عبد الحميد، عن هشام، ووهم في ذكر [الأثنين والرفع] وإدراجه لذلك في حديث بسرة، والمحفوظ أن ذلك قول عروة، وكذا رواه الثقات. اهـ فعروة لما فهم من لفظ الخبر أن سبب نقض الوضوء مظنة الشهوة، جعل حكم ما قرب من الذكر كذلك، فقال ذلك، فظن بعض الرواة، أنه من صلب الخبر، فنقله مدرجا فيه، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا. "تدريب الراوي" (٣١٨/١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٤٨) ومسلم (١٦٦٥).

(٤) "النكت" (٨٢٤/٢)، و"تدريب الراوي" (٣١٦/١). فائدة: قال السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: قد يكون الإدراج في المرفوع كما تقدم، أو في الموقوف على الصحابي بإلحاق التابعي فمن بعده، أو في المقطوع



حكم الحديث المدرج: اللفظ المدرج ليس من حديث رسول الله ﷺ، وإنما هو وهم من بعض الرواة، فلا ينبغي عليه أي حكم.^(١)

❖ مسألة: ما هي أسباب الإدراج في الحديث؟

(١): تفسير لفظ غريب في الحديث.

كحديث فضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا زَعِيمٌ - وَالزَّعِيمُ: الْحَمِيلُ - لِمَنْ آمَنَ بِي وَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ بَيْتِي فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ»^(٢).
فقوله: [وَالزَّعِيمُ: الْحَمِيلُ] مدرج من تفسير ابن وهب.

(٢): استنباط حكم شرعي فهمه الراوي فيذكره قبل أن يتم الحديث.

كحديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، [وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ]».



بإلحاق تابعي التابعي فمن بعده. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما ما أدرج من كلام بعض التابعين أو من بعدهم في كلام الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فمنه حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة مرضه بمكة واستئذان النبي ﷺ في الوصية، وفيه: «لكن البائس سعد بن خولة [يرثي له رسول الله ﷺ] أن مات بمكة» فإن قوله: «يرثي له..» إلى آخره من كلام الزهري أدرج في الخبر إذ رواه عن عامر بن سعد، عن أبيه. وكذلك حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الذي رواه مسلم من طريق زهير وغيره عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان [للشغل برسول الله ﷺ]» فإن قوله: «للشغل...» إلى آخره من كلام يحيى بن سعيد. اهـ «النكت» (٢/ ٨٢٢)، و«فتح المغيث» (١/ ٢٩٨).

(١) قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يحتج بالمدرج، إنما يحتج بكلام الله وكلام رسوله ﷺ. «السير الحثيث» ص ١٥٦.

(٢) حسن:

أخرجه النسائي (٣١٣٣) وابن حبان (٤٦١٩) والبزار (٣٧٥٤) من طريق ابن وهب، قال: أخبرني أبو هانئ، عن عمرو بن مالك الجني، أنه سمع فضالة بن عبيد به. وهذا إسناد حسن، وهو في «الصحيح المسند» للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٠٦٢).



فَقَوْلُهُ: **[وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ]** مدرج من قول ابن مسعود استنبطه من الحديث كما جاء في رواية أخرى مصرحة بذلك أنه قال: **وَقُلْتُ أَنَا: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».**

(٣): تعمد ذلك من بعض الكذابين.

كحديث أَبِي هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: **«لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَضْلٍ، أَوْ خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ، أَوْ [جَنَاحٍ]».**

فَقَوْلُهُ: **[جَنَاحٍ]** مدرج من بعض الكذابين وهو غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي، زادها في الحديث مجاملة للخليفة حين دخل عليه وهو يلعب بالحمّام.

(٤): الخطأ الناشئ عن عدم ضبط الراوي لمروياته.

❖ مسألة: كيف يعرف الإدراج؟

يعرف بأمور منها:

(١): ورود رواية مبيّنة للقدر المدرج.

(٢): التنقيص على ذلك من الراوي.

(٣): التنقيص على ذلك من بعض الأئمة المطلعين.

(٤): أن تتضمن هذه الزيادة أمراً يستحيل نسبته إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.^(١)

❖ مسألة: ما حكم الإدراج؟

الإدراج له حالتان:

الحال الأولي: أن يكون واقعا من الراوي على سبيل الخطأ من غير عمد، فلا حرج على المخطئ، إلا إن كثر خطؤه، فيكون ذلك جرحاً في ضبطه وإتقانه.



(١) «النكت» (٢/ ٨١٢)، و«تدريب الراوي» (١/ ٣١٥).



الحال الثانية: أن يكون الإدراج عمدا من الراوي، فهذا حرام بإجماع المحدثين والفقهاء، ويستثنى منه ما كان لتفسير غريب مع بيان أنه من قول الراوي.

وإنما كان حراما لما يتضمن من التليس والتدليس، ومن عزو القول إلى غير قائله. **قال الإمام ابن السمعاني رَحِمَهُ اللهُ:** من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلم عن مواضعه، وهو ملحق بالكذابين.

وتعقبه **الإمام السيوطي فقال رَحِمَهُ اللهُ:** وعندي أن ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة. ^(١)

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المدرج؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): "الفصل للوصل المدرج في النقل" للخطيب البغدادي.
- (٢): "تقريب المنهج بترتيب المدرج" لابن حجر، لخص فيه كتاب الخطيب وزاد عليه.

- (٣): "المدرج إلى المدرج" لخصه السيوطي من كتاب الحافظ.



(١) "تدريب الراوي" (١/ ٣٢٢).



١٤- الحديث المقلوب



المقلوب هو: الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو

عمداً.

وهو نوعان:

النوع الأول: مقلوب الإسناد^(١). وله صور منها:

(١): القلب بتقديم أو تأخير، ومن صورته:

أ- قلب اسم الراوي، كأن يكون اسمه: [كعب بن مُرّة] فيقلبه الراوي فيجعله: (مرة بن كعب).

ب- قلب الشيخ تلميذاً، والتلميذ شيخاً، كأن يكون الحديث عن مالك عن نافع، فيقول: عن نافع عن مالك.

(٢): أن يكون الحديث مشهوراً من طريق بعض الرواة، فيقلبه بعض الكذابين الوضاعين، فيجعله عن رجل آخر: وفاعل هذا يسمى: [سارقاً] عند المحدثين.

مثاله: ما رواه مسلم (٢١٦٧) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبْدَعُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضِيقِهِ». فقلبه حماد بن عمرو النصيبى -وهو من الوضاعين- فرواه عن الأعمش عن صالح عن أبي هريرة.



(١) عرفه بعضهم بقوله: هو إبدال من يعرف برواية غيره.



قال أبو جعفر العقيلي: لا يحفظ هذا من حديث الأعمش إنما هو من حديث سهل بن أبي صالح عن أبيه.^(١)

النوع الثاني: مقلوب المتن^(٢). ومن صورته:

(١): إبدال لفظ بلفظ آخر.

مثاله: ما رواه مسلم (١٠٣١) عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» الحديث وفيه: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ»، والصواب: «حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ».

(٢): إبدال سند حديث لمتن حديث آخر والعكس.

مثاله: ما قاله أبو أحمد بن عدي الجرجاني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: سمعت عدة مشايخ يحكون أَنَّ مُحَمَّدًا بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيَّ قَدِمَ بَغْدَادَ، فَسَمِعَ بِهِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، فَاجْتَمَعُوا وَعَمَدُوا إِلَى مِائَةِ حَدِيثٍ فَقَلَبُوا مَتُونَهَا، وَأَسَانِيدَهَا، وَجَعَلُوا مَتْنَ هَذَا الْإِسْنَادِ، لِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَإِسْنَادَ هَذَا الْمَتْنِ لِمَتْنٍ آخَرَ. وَدَفَعُوا إِلَى عَشْرَةِ أَنْفُسٍ، إِلَى كُلِّ رَجُلٍ عَشْرَةَ أَحَادِيثَ، وَأَمَرُوهُمْ إِذَا حَضَرُوا الْمَجْلِسَ يُلقُونَ ذَلِكَ عَلَى الْبَخَارِيِّ، وَأَخَذُوا الْمَوْعِدَ لِلْمَجْلِسِ، فَحَضَرَ الْمَجْلِسَ جَمَاعَةُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِنَ الْغُرَبَاءِ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ، وَغَيْرِهِمْ، وَمِنَ الْبَغْدَادِيِّينَ.

فلما اطمأنَّ المجلسُ بأهله انتدبَ إليه رجلٌ من العشرة، فسأله عن حديثٍ من تلك الأحاديثِ، فقال البخاريُّ: لا أعرفُهُ. فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفُهُ. فما زال يُلقِي عليه واحدًا بعدَ واحدٍ حتى فرغَ من عَشْرَتِهِ، والبخاريُّ يقولُ: لا أعرفُهُ. فكان



(١) "فتح المغيث" (١/ ٣٣٥).

(٢) عرفه بعضهم بقوله: هو أن يكون على وجه، فيقلب بعض لفظه على الراوي، فيتغير معناه، وربما انعكس.



الفهماء مَمَّنْ حضرَ المجلسَ يلتفتُ بعضهم إلى بعضٍ. ويقولون: الرجلُ فهِمٌ، وَمَنْ كانَ منهم غيرَ ذلكَ يقضي على البخاريِّ بالعجزِ والتَّقْصِيرِ وَقِلَّةِ الفَهِمِ، ثم انتدبَ رجلٌ آخرٌ من العَشْرَةِ، وسألهُ عن حديثٍ من تلكَ الأحاديثِ المقلوبة، فقال البخاريُّ: لا أعرفُهُ. فسألهُ عن آخرَ، فقال: لا أعرفُهُ. فسألهُ عن آخرَ، فقال: لا أعرفُهُ. فلم يزلْ يُلقِي عليه واحداً بعدَ آخرَ، حتى فرغَ من عَشْرَتِهِ، والبخاريُّ يقولُ: لا أعرفُهُ. ثم انتدبَ له الثالثُ والرابعُ إلى تمامِ العَشْرَةِ، حتى فرغُوا كُلُّهم من الأحاديثِ المقلوبة، والبخاريُّ لا يَزِيدُهم على لا أعرفُهُ، فلَمَّا عَلِمَ البخاريُّ أَنَّهُم قد فرغوا التفتَ إلى الأولِ منهم، فقال: أَمَّا حديثُكَ الأولُ فهو كذا، وحديثُكَ الثاني فهو كذا، والثالثُ والرابعُ على الولاءِ، حتى أتى على تمامِ العَشْرَةِ، فردَّ كُلَّ متنٍ إلى إسناده، وكلَّ إسناده إلى متنيه. وفعلَ بالآخرينَ مثلَ ذلكَ، وردَّ متونَ الأحاديثِ كُلِّها إلى أسانيدِها، وأسانيدَها إلى متونها، فأقرَّ له الناسُ بالحفظِ وأدْعَوْا له بالفضلِ.^(١)



(١) وهذه القصة رواها ابن عدي في كتابه "من روى عنهم البخاري في الصحيح" ص ٥٢، فقال: سمعت عدة مشايخ يحكون أن محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قدم بغداد فذكر القصة. وهذه القصة قد ضعفها العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ بسبب إبهام مشايخ ابن عدي، وبعضهم قواها فقال: وإن كان في إسناده مبهمون، إلا أن هذا الإبهام ينجر بكونهم جمعا كما قال السخاوي رَحِمَهُ اللهُ: ولا يضر جهالة شيوخ ابن عدي فيها؛ فإنهم عدد ينجر به جهالتهم. اهـ أضف إلى ذلك أن القصة مشهورة عند أئمة الحديث، وهذا مما يدل على أن لها أصل، وذلك فيما حكاه الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ فقال: أتى صاحبنا ابن عبد الهادي على المزي، فقال له: انتخب من روايتك أربعين حديثا أريد قراءتها عليك، فقرأ الحديث الأول، وكان الشيخ متكئا فجلس، فلما أتى على الثاني تبسم، وقال: ما هو أنا، ذاك البخاري. قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: فكان قوله هذا عندنا أحسن من رده كل متن إلى سنده. "فتح المغيث" (١/ ٣٣٨)، و"السير الحثيث" ص ١٧٣.



قال الحافظ نقلاً عن العراقي: ما العجب من معرفة البخاري بالخطأ من الصواب في الأحاديث لاتساع معرفته، وإنما العجب منه في كونه حفظ موالاة الأحاديث على الخطأ من مرة واحدة. ^(١)

حكم الحديث المقلوب: المقلوب من أنواع الضعيف؛ لأنه عبارة عن وهم، فإن كان عن تعمد لغير مصلحة فهو موضوع. ^(٢)

❁ مسألة: ما حكم القلب؟

لا يجوز تعمد القلب، إلا إذا كان لقصد الامتحان فقد فعله السلف (كما حصل للبخاري والمزي وأبي نعيم ^(٣))، ولكن بشرط أن يبين ما حصل من القلب في نفس المجلس، ولا يستمر عليه؛ حتى لا يلتبس على من لا يعرف حقيقة الحال. وأما إن كان القلب عن خطأ وسهو، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه، ولكن إذا كثر ذلك منه فإنه يُخْلُ بضبطه، ويجعله ضعيفاً. ^(٤)



(١) "فتح المغيث" (١/ ٣٣٥)، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٤٢).

(٢) ذكر العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ المقلوب إذا كان ثقة لا يضر، نحو كعب بن مرة، ومرة بن كعب؛ لأن كليهما صحابي، وهكذا إن كان غير صحابي وكنا ثقتين، فلا يضر أيضاً. "الفتاوى الحديثية" (٤٠٧/١).

(٣) قال أحمد بن منصور الرمادي: خرجت مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلى عبد الرزاق الصنعاني أخدمهما، فلما عدنا إلى الكوفة قال يحيى لأحمد: أريد أن أختبر أبا نعيم (الفضل بن دكين). فقال له أحمد: لا تزيد الرجل إلا ثقة. فقال يحيى: لا بد لي، فأخذ ورقة وكتب فيها ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم، وجعل على رأس كل عشرة منها حديثاً ليس من حديثه، ثم جاءوا إلى أبي نعيم، فخرج فجلس على دكان، فأخرج يحيى الطبق فقرأ عليه عشرة، ثم قرأ الحادي عشر، فقال أبو نعيم: ليس من حديثي اضرب عليه، ثم قرأ العشر الثاني وأبو نعيم ساكت، فقرأ الحديث الثاني، فقال: ليس من حديثي اضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث وقرأ الحديث الثالث، فانقلبت عيناه، وأقبل على يحيى فقال: أما هذا وذراع أحمد في يده فأورع من أن يعمل هذا، وأما هذا يريدني فأقل من أن يعمل هذا، ولكن هذا من فعلك بإفاعل، ثم أخرج رجله فرفسه، فرمى به، وقام فدخل داره. فقال أحمد ليحيى: ألم أقل لك أنه ثبت. قال: والله لرفسته أحب إلى من سفرتي. "تهذيب التهذيب" ترجمة أبي نعيم.

(٤) "تدريب الراوي" (١/ ٣٤٦).



❖ مسألة: ما هي أسباب القلب؟

- (١): رغبة الراوي في الإغراب؛ لأنه إذا عُلِمَ أن هذا الشخص يروي ما ليس عند غيره، أقبل المحدثون على التحمل عنه، ويسميه بعض المحدثين: [سارقاً].
- (٢): قصد الامتحان لبعض الرواة.
- (٣): خطأ الراوي وغلطه.

❖ مسألة: كيف يعرف المقلوب؟

يعرف بأمور منها:

- (١): جمع الطرق، فيرد في بعضها على الصواب.
- (٢): النص على ذلك من بعض الأئمة.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المقلوب؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): "رفع الارتفاع في المقلوب من الأسماء والأنساب" للخطيب البغدادي.
- (٢): "جلاء القلوب في معرفة المقلوب" للحافظ ابن حجر.



(١) "فتح المغيث" (١/ ٣٣٥)، و"شرح البيقونية" للعلامة ابن عثيمين ص ٩٤.





١٥- المصحف والمحرف



تعريفه: هو تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها لفظاً أو معنى.^(١)

قسم العلماء المصحف إلى ثلاثة تقسيمات، كل تقسيم باعتبار:

أ- باعتبار موقعه.

ينقسم المصحف باعتبار موقعه إلى قسمين وهما:

(١): تصنيف في الإسناد.

مثاله: حديث رواه شعبة عن العوام بن مَرَجَم، فصحفه ابن معين فقال: العوام

بن مزاحم.

(٢): تصنيف في المتن.

مثاله: حديث زيد بن ثابت **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** اخْتَجَرَ فِي الْمَسْجِدِ - أَيِ اتَّخَذَ حُجْرَةً مِنْ حَصِيرٍ أَوْ نَحْوِهِ - يُصَلِّي فِيهَا. الحديث^(٢)، فصحفه ابن لهيعة فقال: احتجم في المسجد.^(٣)

ب- باعتبار منشئه.

وينقسم باعتبار منشئه إلى قسمين أيضاً، وهما:

١- تصنيف البصر - وهو الأكثر - أي: يشبه الخط على بصر القارئ، إما لرداءة

الخط، أو عدم نقطه.



(١) وُفِّرَ الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ** بين المصحف والمحرف، فجعله قسمين، فالمصحف: هو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نقط الحروف، مع بقاء صورة الخط. وأما المحرف: فهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شكل الحروف، مع بقاء صورة الخط. "نزهة النظر" ص ١١٨، و"فتح المغيث" (٥٧/٤)، و"توضيح الأفكار" (٢٤٠/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦١١٣) ومسلم (٧٨١).

(٣) قال العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: والتصنيف في السند أشد من التصنيف في المتن؛ لأن التصنيف في السند لا يمكن أن يستدل عليه بما قبله ولا بما بعده. "الفتاوى الحديثية" (٢١٣/٢).



مثاله: حديث: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»^(١).

صحفه أبو بكر الصُّولي فقال: «من صام رمضان وأتبعه **شيئا** من شوال» فصحف: [ستا] إلى [شيئا].

٢- **تصحيف السمع**، أي تصحيف منشؤه رداءة السمع، أو بُعد السامع، أو نحو ذلك، فتشبهه عليه بعض الكلمات؛ لكونها على وزن صرفي واحد.

مثاله: حديث مروي عن [عاصم الأحول] فصحفه بعضهم فقال: عن [واصل الأحذب].

ج- باعتبار لفظه أو معناه.

وينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين، وهما:

١- **تصحيف في اللفظ** - وهو الأكثر - وذلك كالأثلة السابقة.

٢- **تصحيف في المعنى**، أي أن يُبقي الراوي المصحّف اللفظ على حاله، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهما غير مراد.

مثاله: حديث أبي جحيفة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** صَلَّى إِلَى عَنَزَةٍ أَوْ شَبَهَها، وَالطَّرِيقُ مِنْ وَرَائِها.^(٢)

فقال أبو موسى العنزي: نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، صلى إلينا رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**. يريد بذلك الحديث السابق، فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هنا الحربة^(٣) تنصب بين يدي المصلّي.

❖ مسألة: هل يقدح التصحيف في الراوي؟

التصحيف له حالتان:

أ- إذا صدر التصحيف من الراوي نادراً، فإنه لا يقدح في ضبطه؛ لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحدٌ من الناس.



(١) أخرجه مسلم (١١٦٤) عن أبي أيوب الأنصاري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٧٦١) بإسناد صحيح.

(٣) [الحربة] هي: آلة قصيرة من الحديد محدودة الرأس تستعمل في الحرب.



ب- وإذا كثر ذلك منه، فإنه يقدح في ضبطه، ويدل على خفة ضبطه، وأنه ليس من أهل هذا الشأن.

❖ مسألة: ما هو السبب في وقوع الراوي في التصحيف الكثير؟

غالبًا ما يكون السبب في وقوع الراوي في التصحيف هو أخذ الحديث من بطون الكتب والصحف، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين، ولذلك حذر الأئمة من أخذ الحديث عن هذا شأنهم، وقالوا: [لا يؤخذ الحديث من صحفي] أي: لا يؤخذ عن أخذ من الصحف.^(١)

ومعرفة المصحف والمحرّف من الأمور المهمة لطالب الحديث، فهو فن جليل دقيق، وتكمن أهميته في كشف الأخطاء التي وقع فيها بعض الرواة، وإنما ينهض بأعباء هذه المهمة الحذاق من الحفاظ، كالدارقطني رَحِمَهُ اللهُ وغيره.^(٢)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المصحف والمحرّف؟

أشهر المصنفات فيه:

(١): "التصحيف" للدارقطني.

(٢): "إصلاح خطأ المحدثين" للخطابي.

(٣): "تصحيفات المحدثين" لأبي أحمد العسكري.



(١) "فتح المغيث" (٥٨/٤).

(٢) انظر: "فتح المغيث" (٥٧/٤)، و"تدريب الراوي" (٦٤٨/٢).



١٦- المختلطون من الرواة



الاختلاط هو: فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال.
وذلك يحصل إما بسبب خرف أو ضرر أو مرض أو عرض من موت ابن وسرقة مال، أو ذهاب كتب، أو احتراقها.^(١)

والمختلطون أنواع:

- (١): من اختلط بسبب الخرف: مثل عطاء بن السائب الثقفي الكوفي.
- (٢): من اختلط بسبب ذهاب البصر: مثل عبد الرزاق بن همام الصنعاني، فكان بعد أن عمي يُلَقَّنُ فَيَتَلَقَّنُ.
- (٣): من اختلط بأسباب أخرى: كسرقة مال كالمسعودي عبد الرحمن بن عبد الله. أو احتراق الكتب، مثل عبد الله بن لهيعة المصري.^(٢)



(١) "فتح المغيث" (٤/ ٣٦٦).

(٢) وقد اختلف العلماء في صحة احتراق كتب ابن لهيعة، فمنهم من أثبت ذلك ومنهم من نفاه، وعلى القول بصحة هذا الأمر؛ لأن المثبت مقدم على النافي وهذا هو الأظهر أنها احترقت بعض كتبه، ولم تحترق جميع أصوله جمعاً بين الروايات في ذلك، فهل كان ابن لهيعة قبل احتراق كتبه صحيح الحديث، أم كان ضعيف الحديث قبل احتراق كتبه؟ فذهب بعض العلماء إلى أنه كان ثقة قبل احتراق كتبه، وإنما ضعف حديثه بعد احتراق كتبه، فإذا روى عنه العبادلة وهم: عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ، فحديثه صحيح؛ لأنهم رَوَوْا عنه قبل احتراق بعض كتبه، أو لأنهم كانوا يتبعون أصوله، واختار هذا الحافظ ابن حجر والعلامة الألباني **رَحِمَهُمَا اللَّهُ**، وذهب بعض العلماء إلى أن ابن لهيعة ضعيف مطلقاً (قبل احتراق كتبه وبعدها) كما نص على ذلك ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والقطان والدارقطني والذهبي وغيرهم، وهذا هو الصحيح؛ لأنه قد جرح بجرح مفسر، والجرح المفسر مقدم على التعديل، لاسيما وقد رمي بالتدليس عن الضعفاء وقد ذكره الحافظ في الطبقة الخامسة، وأيضاً قد أنكرت عليه أحاديث كثيرة؛ لأنه كان يُلقَّنُ فَيَتَلَقَّنُ. ورجَّح هذا القول من المعاصرين العلامة الوادعي



❖ مسألة: ما حكم رواية المختلط؟

رواية المختلط فيها تفصيل كالآتي:

- (١): إذا كان يعتمد في التحديث على كتابه، فحدث منه فروايته مقبولة مطلقاً.
- (٢): إذا كان يعتمد في التحديث على حفظه، فله ثلاث حالات:
- الحالة الأولى: ما حدث به قبل الاختلاط وتمييز ذلك، فحديثه مقبول.
- الحالة الثانية: ما حدث به بعد الاختلاط، فحديثه مردود.
- الحالة الثالثة: ما لم يتمييز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده، فهذا يُتوقف فيه حتى يميز بقرينة تبين أنه حدث بذلك الحديث قبل الاختلاط، ومن تلك القرائن:
- (١): تنصيب الحفاظ على أن هذه الرواية كانت قبل الاختلاط.
- (٢): أو يعرف ذلك بالتاريخ.
- (٣): أو استقامة حديث التلميذ عن شيخه المختلط وموافقته لمن أخذ عنه قبل الاختلاط.
- (٤): أن يكون المختلط قد ذكروا عنه أنه ممن لم يضر اختلاطهم؛ لكونه حُبس عن التحديث^(١)، أو كان اختلاطه في مرض الموت^(٢).



- رَحْمَةُ اللَّهِ** وشيخنا يحيى الحجوري **حفظه الله**، إلا أننا نقول: رواية العبدالة عنه - وإن كانت ضعيفة - لكنها أحسن حالا من رواية غيره عنه. **تنبيه: قال العلامة الوادعي رَحْمَةُ اللَّهِ**: وأضاف بعضهم عبد الله بن مسلمة القعنبي، وليس بصحيح؛ لأنه صغير. اهـ. "المقترح" ص ١٦٦، وزاد العلامة الألباني **رَحْمَةُ اللَّهِ** - في العبدالة -: قتيبة بن سعيد الثقفي كما في "الصحيحة" (١٠٦٥/٧).
- (١) وذلك بأن يحجبه أولاده أو بعض تلاميذه عن التحديث، كجير بن حازم الأزدي اختلط فحجبه أولاده فلم يسمع منه أحد في حال اختلاطه.
- (٢) **قال الإمام الذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ**: كل تغير يوجد في مرض الموت فليس بقادح في الثقة؛ فإن غالب الناس يعترهم في المرض الحاد نحو ذلك، ويَتِمُّ لهم وقت السياق وقبله أشد من ذلك. وإنما المحذور أن يقع الاختلاط بالثقة فيحدث في حال اختلاطه بما يضطرب في إسناده أو متنه فيخالف فيه. "سير أعلام النبلاء" (٢٥٤/١٠).



تنبيه: صاحبنا الصحيحين لم يخرجوا من روايات المختلطين في صحيحهما إلا على سبيل الانتقاء بأحد أمرين:

- (١): أن ترد من طريق من سمع منهم قبل الاختلاط.
- (٢): أو ترد من طريق من سمع بعد الاختلاط، لكن حيث يتوافق عدد من الرواة على ذلك، أو يوافقهم عليه الثقات الأثبات، كما هو الشأن فيما يُخرج في المتابعات، أو حيث يُخرج حديث الراوي مقرونًا بغيره.^(١)

فائدة: الرواة المختلطون متفاوتون في تخليطهم، فمنهم من خلط تخليطًا فاحشًا ومنهم من خلط تخليطًا يسيرًا، ويلتحق بالمختلطين صنفان هما:

الصنف الأول: من أضرَّ في آخر عمره وكان لا يحفظ جيدًا، فحدث من حفظه أو كان يُلقن فيتلقن، ومن أمثلته:

- (١): عبد الرزاق بن همام الصنعاني. قال الإمام أحمد: عبد الرزاق لا يُعْبَأُ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره، كان يُلقن أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري أحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر جاءوا بخلافها.
- (٢): محمد بن ميمون السُّكَّري. قال النسائي: لا بأس به إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد.

الصنف الثاني: من ساء حفظه لمَّا ولي القضاء ونحوه، ومن أمثلته:

- (١): شريك بن عبد الله النخعي، قاضي الكوفة، ساء حفظه بعد ما ولي القضاء، فما حدث به قبل ذلك فصحيح.



(١) "هدي الساري" ص ٤٠٦، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٦٢.



٢: حفص بن غياث النخعي قاضي الكوفة.
قال أبو زرعة: ساء حفظه بعد ما استُقصي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا وكذا.

❁ **أهمية هذا النوع:** هو فن مهم جداً، وتكمن فائدته في تمييز أحاديث الثقة التي حدث بها بعد الاختلاط لردّها وعدم قبولها.^(١)

❁ **مسألة: هل تقبل رواية المختلط في الشواهد والمتابعات؟**

رواية المختلط التي تكون بعد اختلاطه ضعيفة وتقبل في الشواهد والمتابعات.

❁ **مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المختلطين؟**

أشهر المصنفات فيه:

- ١: "المختلطين" لأبي سعيد خليل العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ).
- ٢: "الاغتباط بمن رُمي بالاختلاط" لإبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي المتوفى سنة (٨٤١هـ).
- ٣: "الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات" لأبي البركات محمد بن أحمد بن الكيال (ت ٩٣٩هـ).



(١) "فتح المغيث" (٤/ ٣٦٥)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٨٩٥)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٩٨-١٦٢.



المتابع والشاهد



وبعد معرفتنا لهذه الأنواع للحديث المردود، لابد أن نعلم أن بعض الرواة الذين ضَعَّف حديثهم إن توبعوا بمعتبر قُبِل حديثهم وصار **[حسناً لغيره]**، وذلك مثل:

- (١): سيء الحفظ (ومن وصف بالخطأ والغلط).
 - (٢): المختلط إذا لم تتميز روايته.
 - (٣): مجهول الحال.
 - (٤): الإسناد المرسل.
 - (٥): الإسناد المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه.
 - (٦): المنقطع الخفيف إذا تعددت طرقه.
 - (٧): وزاد بعضهم: مجهول العين بشرط ألا يجتمع معه في السند ضعف آخر، وأن يتابعه غير مجهول العين.
- فمتى توبع أحد هؤلاء بمثله أو فوقه لا دونه، صار حديثهم: **[حسناً لغيره]** وهو الراوي الذي يكون الجرح فيه عائداً إلى الضبط.





وعلى هذا فنحتاج إلى معرفة: [المتابعات والشواهد]، فنقول -وبالله التوفيق:-
أولاً: المتابعة.

المتابعة لغة: هي الموافقة.

واصطلاحاً: هي أن تحصل المشاركة للراوي في الرواية، ويكون الصحابي واحداً^(١).

والمتابعة على قسمين:

(١): متابعة تامة. وهي: أن تحصل المتابعة للراوي نفسه.

وضابطها: أن يشترك الراويان في الشيخ^(٢).

مثالها: ما رواه الشافعي في "الأم" (١٠٣/٢) عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ».

فهذا الحديث، بهذا اللفظ، ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك، فعدوه في غرائب؛ لأن أصحاب مالك رواه عنه بهذا الإسناد بلفظ: «فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ». لكن وجدنا للشافعي متابعاً، وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي، كذلك أخرجه البخاري عنه، عن مالك، وهذه متابعة تامة.

(٢): متابعة قاصرة. وهي: أن تحصل المتابعة لشيخه فمن فوقه.

وضابطها: أن يشترك الراويان في شيخ الشيخ أو من بعده^(٣).



(١) أو يقال: هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواية الحديث الفرد لفظاً ومعنى أو معنى فقط، والصحابي واحد.

(٢) قال بعضهم: هي: أن تحصل المتابعة من أول الإسناد إلى آخره.

(٣) قال بعضهم: هي: أن تحصل المشاركة في أثناء الإسناد.



ومثاله: الحديث السابق، فقد تابعي الشافعي متابعة قاصرة: عبيد الله بن عمر، وذلك فيما رواه مسلم (١٠٨٠) من رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، بلفظ: «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا ثَلَاثِينَ».

❁ لا اقتصار في هذه المتابعة -سواء كانت تامة أم قاصرة- على اللفظ، بل لو جاءت بالمعنى كفى، لكنها مختصة بكونها من رواية ذلك الصحابي.^(١)

ثانيًا: الشاهد.

الشاهد هو: الحديث الذي يوافق حديثا آخر في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط، من رواية صحابي آخر.

مثاله: في الحديث الذي قدمناه: ما رواه النسائي (٢١٢٥) من رواية محمد بن حنين، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر سواء، فهذا باللفظ.

وأما بالمعنى فهو ما رواه البخاري (١٩٠٩) من رواية محمد بن زياد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «فَإِنْ غُبِّي عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ».^(٢)

تنبيه: قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: من شروط الشواهد أن لا يشتد ضعفها، وإلا لم يتقوَّ الحديث بها كما قرره العلماء في «علم مصطلح الحديث» اهـ-^(٣)

فائدة: الاعتبار هو: الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد.



(١) انظر: «نزهة النظر» ص ٨٧، و«فتح المغيث» (١/ ٢٥٥)، و«تدريب الراوي» (١/ ٢٨٤)، و«المسك والعنبر» ص ٦٢.

(٢) «نزهة النظر» ص ٨٧.

(٣) «الصحيحة» (٤/ ١٨٥).



فتبع الطرق: من الجوامع، والمسانيد، والأجزاء، لذلك الحديث الذي يظن أنه فرد؛ ليعلم: هل له متابع أم لا؟ هو: [الاعتبار].^(١)

❖ مسألة: ما الفرق بين المتابعة والشاهد؟

الفرق بين المتابعة والشاهد: أن المتابعة أن يتابع الراوي غيره في روايته والصحابي واحد، سواء تابعه في شيخه أو في شيخ شيخه، ولو إلى الصحابي، وأما الشاهد فعن صحابي آخر باللفظ أو بالمعنى، وهذا قول الجمهور واختاره الحافظ ابن حجر والعلامة ابن عثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ**.^(٢)

❖ مسألة: أيهما أقوى الشواهد أم المتابعات؟

ذكر العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** أن الشواهد أقوى من المتابعات، وظاهر كلام العلامة ابن عثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ** عكس ذلك فإنه قال: المتابعات أقوى؛ لأنها توافق الفرد في نفس السند والمتن، وأما الشاهد فيوافق الفرد في المتن فقط.^(٣)



(١) "نزهة النظر" ص ٩٠.

(٢) وذهب بعضهم إلى أن المتابعة هي الموافقة باللفظ، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد هو الموافقة في المعنى، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، وهذا اختيار البيهقي وابن الصلاح والعراقي والنووي والسيوطي. **قال العلامة الوادعي رَحْمَةُ اللَّهِ**: ولا مشاحة في الاصطلاح إذ المقصود هو التقوية وهي حاصلة بكل منهما سواء سمي تابعاً أو شاهداً. انظر: "نزهة النظر" ص ٨٧، و"فتح المغيث" (١/ ٢٥٥)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٨٤)، و"المسك والعنبر" ص ٦٥.

(٣) "شرح النزهة" ص ١٤٥، و"الفتاوى الحديثية" (١/ ٣٠٥).



❁ مسألة: هل تلقّي الحديث بالقبول، يرفعه إلى الصحة أو الحسن، إذا كان ضعيفا؟

(١): إن كان الضعف يسيرا، فلا بأس بتقوية الحديث بتلقي العلماء له بالقبول ويصير الحديث صحيحا أو حسنا، كما هو ظاهر صنيع الإمام ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ. (١)

(٢): وأما إن كان الحديث شديد الضعف، فلا يتقوى بتلقي العلماء له بالقبول، وإنما يكون العمل عليه مع ضعف إسناده، وهذا اختيار العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ، وقال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: إذا أجمعوا على حديث ضعيف، فمن أخذ به فلا بأس، ومن لم يأخذ به فله سلف في هذا كالبخاري ومسلم. (٢)



(١) قال الإمام ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ -في حديث لا يمس القرآن إلا طاهر-: وفي إجماع العلماء في كل مصر على معاني ما في حديث عمرو بن حزم دليل واضح على صحة الحديث وأنه يستغنى عن الإسناد لشهرته عند علماء أهل المدينة وغيرهم. "الاستذكار" (٣٧ / ٨).

(٢) ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية والسخاوي وغيرهما أن الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول يحكم بصحته، والذي يظهر أنه يحمل كلامهم على ما إذا كان الضعف يسيرا كما تقدم في التفصيل السابق، وإلا فلا يكفي مجرد هذا التلقي في ثبوت الحديث، بل لا بد من النظر في إسناده، فقد قيل في أحاديث: (إن الأمة تلقته بالقبول) وهي في الحقيقة شديدة الضعف وفيها نكارة، كحديث: أن النبي ﷺ حين بعث معاذ إلى اليمن قال له: «كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟» قال: أفضي بما في كتاب الله. قال: «فإن لم يكن في كتاب الله؟» قال: بسنة رسول الله، قال: «فإن لم يكن في سنة رسول الله؟» قال: أجتهد رأيي لا آلو، قال: ف ضرب رسول الله ﷺ صدره وقال: «الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله». قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: حديث منكر. "الضعيفة" برقم (٨٨١) وقد نبه على هذه الفائدة الإمام الصنعاني والعلامة الوادعي رَحِمَهُمَا اللهُ. انظر: "مجموع الفتاوى" (١٦ / ١٨)، و"فتح المغيث" (٣٥٠ / ١)، و"تدريب الراوي" (٦٦ / ١)، و"الفتاوى الحديثية" (١٥٢ / ١)، و"المقترح" ص ٢٦.



❖ مسألة: هل يتقوى الحديث الضعيف بموافقة ظاهر القرآن؟

(١): إن كان الحديث شديد الضعف، فلا يتقوى الحديث بذلك، بل يستغنى بالآية عن الحديث.

(٢): وإن كان الحديث ضعفه يسيرا فذهب بعض أئمة الحديث كالزركشي وعبد الحق الأشيلي وابن القطان الفاسي وابن حجر **رَحْمَهُمُ اللَّهُ** إلى تقوية الحديث الضعيف بموافقة لظاهر القرآن، والذي عليه أكثر المحدثين على أنه لا يتقوى إسناد الحديث بذلك، وإنما يقولون: معنى الحديث يدل عليه القرآن، وهذا اختيار العلامة الألباني **رَحْمَهُمُ اللَّهُ** وهو الصواب والله أعلم.^(١)

❖ مسألة: هل الحديث الموقوف يقوي الحديث المرفوع؟

(١): إن كان الموقوف مما له حكم الرفع فإنه يتقوى به الحديث الضعيف، وهذا ظاهر صنيع العلامة الوادعي **رَحْمَهُمُ اللَّهُ**.^(٢)

(٢): وإن كان الموقوف مما ليس له حكم الرفع، فظاهر كلام العلائي **رَحْمَهُمُ اللَّهُ** أن الموقوف لا يقوي الحديث الضعيف؛ لاحتمال أن يكون الصحابي قال ذلك باجتهاده، إذ لو كان عنده مرفوعا لرفعه إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لا سيما إذا اتَّحد المخرج؛ لأنه يحتمل أن يكون وهم فيه بعض الرواة فرفعه، كما نبه على ذلك الحافظ ابن حجر والعلامة الوادعي **رحمهما الله**.^(٣)



(١) سئل العلامة الألباني **رَحْمَهُمُ اللَّهُ** هل يصح الاستشهاد للحديث الضعيف بالقرآن؟ ويعزى هذا المتن للرسول **ﷺ** لأن معناه يوافق القرآن الكريم؟ فأجاب: أما اللفظ فلا وأما المعنى فيستشهد له؛ لأنه معنى صحيح، وأما نسبة اللفظ للرسول **ﷺ** فهذا أمر يحتاج إلى دعم آخر، فقد يصح المعنى دون اللفظ. انظر: "تدريب الراوي" (١/ ٦٦)، و"الدرر" ص ١٠١، و"شرح نزاهة النظر" ص ٦٣.

(٢) "الشفاعة" ص ٥١.

(٣) قال الحافظ العلائي **رَحْمَهُمُ اللَّهُ**: والمرسل يقوى بما روي عن بعض الصحابة من موافقته، وخصوصا إذا كان ذلك مما يرجع فيه إلى التوقيف؛ فإن الظاهر حينئذ أن ذلك الصحابي لم يقل به إلا وقد سمعه من



وقد انقضت أقسام الحديث من حيث القبول والرد، ونكون بهذا قد انتهينا من الكلام على أقسام الحديث باعتبار وصوله إلينا، ونشرع الآن في الكلام على الحديث باعتبار سنده:



النبى ﷺ أو ممن سمعه منه فيدل على أن للمرسل أصلاً، فأما إن كان مما يمكن أن يكون الصحابي من قاله عن اجتهاد، فليس الظاهر قويا حيثئذ. اهـ ومقتضى كلام الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ تقوية المرفوع الضعيف بالموقوف على الصحابي إن صح السند؛ لأنه ذكر أن مما يقوي المرسل: الموقوف على الصحابي. وهذا ظاهر صنيع الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ. "جامع التحصيل" ص ٤٢، و"الفتاوى الحديثية" (٣٠٤).



الفصل الثاني: أقسام الحديث باعتبار سنده



- وينقسم الحديث باعتبار سنده، إلى أقسام باعتبارات مختلفة.
- (أ): فمن حيث انتهاء السند، ينقسم إلى ثلاثة أنواع.
- (ب): ومن حيث العلو والنزول، ينقسم إلى قسمين.
- (ج): ومن حيث رواية الرواة بعضهم عن بعض، فإلى أقسام كثيرة.

أولاً: أقسام الحديث من حيث انتهاء السند.

ينقسم الحديث من حيث انتهاء السند إلى ثلاثة أنواع:

١- مرفوع.

٢- موقوف.

٣- مقطوع.

فإن اتصل الإسناد إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** خاصة، فهو الحديث (المسند).

وما اتصل إلى منتهاه، سواء إليه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أو إلى غيره، فهو الحديث (المتصل).



١- الحديث المرفوع



الحديث المرفوع: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خَلْقِيَّة، أو خُلُقِيَّة، تصريحاً، أو حكماً، سواء كان الذي أضافه صحابياً أو غيره.

وسمي مرفوعاً؛ لارتفاع درجته بإضافته إلى النبي ﷺ.

مثال المرفوع القولي: حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(١).

مثال المرفوع الفعلي: حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ^(٢).

مثال المرفوع التقريري: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَكَلَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا، مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

مثال الصفة الخَلْقِيَّة: حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ، مِنْهُوسَ الْعَقِيْنِ^(٤).



(١) أخرجه مسلم (٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٧) ومسلم (٨٨٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٠٢) ومسلم (١٩٤٧).

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٣٩).



مثال الصفة الخُلُقِيَّة: حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. ^(١)

حكمه: المرفوع قد يكون صحيحا، أو حسنا، أو ضعيفا؛ بحسب إسناده.

❖ مسألة: ما هي أقسام الحديث المرفوع؟

ينقسم المرفوع إلى قسمين:

القسم الأول: مرفوع حقيقي: وهو الذي تقدم.

ومن المرفوع الحقيقي: إذا قيل في الحديث عند ذكر الصحابي: يرفعه، أو رفع الحديث، أو ينميه، أو يبلغ به، كحديث أبي هريرة يبلغ به: «الناس تبع لقريش». أخرجه ^(٢).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: قد يقال: ما الحكمة في عدول التابعي عن قول الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحوها إلى [يرفعه] وما ذكر معها؟ لهذا عدة احتمالات:

(١): قال الحافظ المنذري: يشبه أن يكون التابعي مع تحققه بأن الصحابي رفع الحديث إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شك في الصيغة بعينها فلما لم يمكنه الجزم بما قاله له أتى بلفظ يدل على رفع الحديث.

(٢): ويحتمل أن يكون من صنع ذلك صنعه طلبا للتخفيف وإثارا للإختصار.

(٣): ويحتمل أن يكون شك في ثبوت ذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم يجزم بلفظ: [قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا] بل كنى عنه تحرزا. ^(٣)



(١) أخرجه البخاري (٦٢٠٣) ومسلم (٦٥٩). انظر: "نزهة النظر" ص ١٣١.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٩٥) ومسلم (١٨١٨) واللفظ لمسلم.

(٣) انظر: "النكت" (٢/٥٣٧)، و"تدريب الراوي" (١/٢١٣).



القسم الثاني: مرفوع حكمي: وله صور كثيرة منها:

١- قول الصحابي: من السنة كذا.

مثاله: قول أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ.** قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنْسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

أي: لو قلت لم أكذب، فالصحابية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ إذا أطلقوا السنة فإن مرادهم من ذلك سنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد أخرج البخاري في "صحيحه" في حديث ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قال له: **إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟** فقال: **وَهَلْ يَعْنُونَ بِذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ؟!**، فنقل سالم - وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة، وأحد الحفاظ من التابعين - عن الصحابة أنهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

٢- قول الصحابي: كنا نفعل أو نقول كذا في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مثاله: قول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ.** زاد بعضهم: **لَوْ كَانَ شَيْئًا يُنْهَى عَنْهُ لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ**^(٣).



(١) أخرجه البخاري (٥٢١٤) ومسلم (١٤٦١).

(٢) **تنبيه:** وأما قول التابعي: [من السنة كذا] كقول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: «السنة تكبير الإمام يوم الفطر ويوم الأضحى، حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات». فالصحيح أنه من قبيل المقطوع، وليس بمرفوع مرسل ولا بموقوف؛ لأنه يحتمل أنه يريد بذلك بيان الدليل كقول من بعدهم: من السنة في كذا كذا وكذا، وهذا اختيار العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، إلا إذا تبين أن التابعي لا يريد الاستدلال، فإنه يكون من قبيل المرفوع المرسل كما قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: «فتح المغيث» (١/ ١٦٠)، و«الدرر» ص ٣٧، و«فتاوى حديشية» (١/ ٢٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٠٨) ومسلم (١٤٤٠).



❁ وأما قول الصحابي: [كنا نفعل] من دون أن يضيف ذلك إلى زمن النبي ﷺ فهذا له حكم الرفع على الصحيح وعليه العمل، واختاره الحاكم وابن الصلاح والنووي والعراقي وابن حجر ومن المعاصرين العلامة الألباني رَحِمَهُمُ اللَّهُ. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو الذي اعتمده الشيخان في "صحيحيهما" وأكثر منه البخاري.

ومثاله: ما رواه البخاري في صحيحه عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبْرَنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا».^(١)

٣- قول الصحابي: أُمِرْنَا بِكَذَا، أَوْ نُهِينَا عَنْ كَذَا، أَوْ أُحِلَّ لَنَا كَذَا، أَوْ حُرِّمَ عَلَيْنَا كَذَا.

مثاله: قول أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ.^(٢)

وقول أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزَمْ عَلَيْنَا.^(٣)
وقول عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ. فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحَوْتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ.^(٤)

٤- أن يقول الصحابي - الذي لم يُعَرَفْ بالأخذ من الإسرائيليات (أهل الكتاب) - قولاً لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، كالإخبار بأمر من أمور الغيب، أو الإخبار عن



(١) انظر: "النكت" (٥١٥/٢)، و"تدريب الراوي" (٢٠٤/١) و"الدرر" ص ١٣٢.

(٢) أخرجه البخاري (٩٧٤) ومسلم (٨٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٧٨) ومسلم (٩٣٨).

(٤) صحيح:

أخرجه البيهقي (١١٩٦) بإسناد صحيح، وقال عقبه: هذا إسناد صحيح وهو في معنى المسند.

(٥) أي: من كتب بني إسرائيل أو من أفواههم، وخرج بهذا: الصحابي الذي عُرف بالنظر في الإسرائيليات ومن أشهرهم: (١): عبد الله بن سلام. (٢): أبو هريرة. (٣): ابن عباس. (٤): تميم الداري. (٥): عبد الله بن



الأُمُورِ الْمَاضِيَةِ، كَبَدِّ الْخَلْقِ، أَوْ الْإِخْبَارِ عَنِ الْأُمُورِ الْآتِيَةِ، كَالْمَلَا حِمِّ وَالْفِتَنِ وَأَحْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَحْصُلُ بِفَعْلِهِ ثَوَابٌ مَخْصُوصٌ، أَوْ عِقَابٌ مَخْصُوصٌ.

مثاله: قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَدَّرُ أَحَدٌ قَدْرُهُ. ^(١)

وقول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُؤْنَهَا. ^(٢)

وقول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الْم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَا مٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ. ^(٣)

تنبيه: اشتراط بعض المحدثين في الصحابي ألا يكون ممن يأخذ من الإسرائيليات ليس على إطلاقه، وإنما هذا الشرط في غير الأحكام والعبادات كما نبه على هذا



عمرو بن العاص، فإنه كان حصل له في وقعة اليرموك كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب (زاملتين من علوم أهل الكتاب) فكان يحدث منها بأشياء كثيرة من الإسرائيليات، وقد قال فيهما الحافظ ابن كثير: إن منها المعروف والمشهور، والمنكور والمردود. "البداية والنهاية" (٢٥/١).

(١) صحيح:

أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (٥٨٦) وابن خزيمة في "التوحيد" (٢٤٨/١) من طريقين عن سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. وهذا إسناد صحيح، وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال من قبيل الرأي.

(٢) صحيح:

أخرجه مرفوعاً مسلم في "صحيحه" (٢٨٤٢) من طريق حفص بن غياث، عن العلاء بن خالد الكاهلي، عن شقيق، عن عبد الله مرفوعاً به. وخالف حفصاً: سفيان الثوري وغيره، عن العلاء بن خالد الكاهلي، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود موقوفاً. وهو الصحيح، كما رجح ذلك الدارقطني في "التبعية" (٩٣)، وفي "العلل" (٧٣٢)، وغيره.

(٣) صحيح:

أخرجه البيهقي في الشعب (١٨٣٢) وغيره من طرق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به موقوفاً. وأخرجه الترمذي (٢٩١٠) مرفوعاً، وقال: ويروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن مسعود، رواه أبو الأحوص، عن ابن مسعود، رفعه بعضهم ووقفه بعضهم عن ابن مسعود. اهـ قلت: والراجح وقفه وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال من قبل الرأي. انظر "الصحيحة" برقم (٣٣٢٧).



الإمام البقاعي رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: القول السديد في أصل المسألة: أن ما يأتي عن الصحابة مما لا مجال للرأي فيه: إن كان حُكْمًا مِنَ الأحكام فهو مرفوع؛ لأن الأحكام لا تؤخذ إلا بالاجتهاد، أو بقول من له الشرع، وقد فرضنا أنه مما لا يُجتهد فيه، فانحصر في أنه من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وإن لم يكن من الأحكام، فإن كان ذلك الصحابي لم يأخذ عن الإسرائيليات فكذلك (أي: له حكم الرفع)، وإلا فموقوف.^(١)

٥- أن يذكر الصحابي شيئاً من أسباب النزول.^(٢)

مثاله: قول جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١].^(٣)



(١) "النكت الوفية" (١/ ٣٥٥). **تنبيه:** إذا روى التابعي خبراً مما لا مجال للرأي فيه فهل يكون له حكم الرفع ويكون مرسلاً مرفوعاً؟ ذهب إلى أن له حكم الرفع ابن العربي وادعى أنه مذهب مالك، وذهب أكثر العلماء إلى خلاف ذلك وأنه من قبيل المقطوع لأمرين ذكرهما شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: (١): أن النفس لا تطمئن إلى ما نقل عن التابعي، كما تطمئن إلى ما صح عن الصحابي؛ لاحتمال أن يكون الصحابي سمعه من النبي ﷺ أو من بعض من سمعه منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بخلاف التابعي. (٢): أن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين. ورجح هذا العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ وهو الصحيح. انظر: "مجموع الفتاوى" (١٣/ ٣٤٥) "فتاوى حديثية" (١/ ٢٢١).

(٢) وهذا اختيار ابن الصلاح وغيره من المحققين أن تفسير الصحابي الذي له حكم الرفع إنما هو ما كان يتعلق بسبب النزول، وأما ما عداه فلا يكون له حكم الرفع، ورجح هذا العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ **فَقَالَ:** تفسير الصحابي في غير أسباب النزول يحتمل أخذه من معنى آية أو من اللغة العربية. وقال: لأن الصحابي يجوز أن يفسر بحسب اجتهاده. "تدريب الراوي" (١/ ٢١٦)، و"السير الحثيث" ص ٩٤.

(٣) أخرجه البخاري (٩٣٦) ومسلم (٨٦٣). ويدخل في هذا قول التابعي في أسباب النزول فهو مرفوع مرسل، قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما قول التابعي: [نزلت في كذا] فهو مرسل، فإن تعددت طرقه قبل، وإلا فلا على الراجح عند المحدثين. "الفتاوى الحديثية" (١/ ١٢١).



٦- أن يحكم بعض الصحابة على قول أو فعل بأنه طاعة لله أو طاعة لرسول الله ﷺ، أو معصية لله أو معصية لرسول الله ﷺ.

مثاله: قول عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يَشْكُ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. ^(١)

فائدتان:

(١): قال الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن المرفوع أيضا اتفاقا، الأحاديث التي فيها ذكر صفة النبي ﷺ ونحو ذلك. ^(٢)

(٢): المرفوع حكما لا ينبغي أن يُعزى إلى رسول الله ﷺ صراحة.

قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: هل يسوغ عزو ما تقدم مما له حكم الرفع إلى النبي ﷺ صريحا؟ منع منه الإمامان أحمد وابن المبارك في قول الصحابي: (من السنة كذا....)، ففي غيرهما من باب أولى، كأنه للتنزيه؛ إن لم يمنع الرواية بالمعنى. ^(٣)

❖ مسألة: ما هي الفائدة من التفريق بين المرفوع الحقيقي والمرفوع الحكمي؟

الفائدة من ذلك أنه لو تعارض المرفوع الحقيقي مع المرفوع الحكمي، فإنه يقدم المرفوع الحقيقي؛ لأنه أقوى. ^(٤)



(١) حسن:

أخرجه الترمذي (٦٨٦) والنسائي (٢١٨٨) وابن ماجه (١٦٤٥) من طريقين عن أبي خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، قال: كنا عند عمار فذكره. وهذا إسناده حسن، وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الإرواء" برقم (٩٦١).

(٢) انظر: "النكت" (٥١٥/٢)، و"نزهة النظر" ص ٢٣٦، و"تدريب الراوي" (٢٠٤/١).

(٣) "شرح التقريب" ص ١٠٠.

(٤) "السير الحثيث" ص ٩٤، و"توضيح الأفكار" (٢٦٩/١).



٢- الحديث الموقوف



الحديث الموقوف: هو ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل، وخلا من قرينة الرفع.

واشترطنا في الموقوف أن يخلو من قرينة الرفع؛ لأنه إن وجدت فيه قرينة الرفع كان مرفوعاً حكماً. ^(١)

والصحابي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة، على القول الصحيح. ^(٢)

مثال الموقوف القولي: ما أخرجه البخاري (١٢٧) فقال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حَدَّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَجِبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

مثال الموقوف الفعلي: ما أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٤٠) فقال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا منصور، عن ابن سيرين أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، وَرَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ كَانُوا يَضْطَجِعُونَ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. وهذا إسناد صحيح.

حكمه: قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، بحسب إسناده.



(١) "فتح المغيث" (١/١٣٧).

(٢) "نزهة النظر" ص ١٤٠.



❖ مسألة: هل يطلق الموقوف على ما أضيف إلى من دون الصحابي كالتابعين وأتباعهم؟

قد يطلق الموقوف على قول التابعي وفعله ولكن بشرط أن يقيّد ذلك، فيقال: موقوف على ابن سيرين، أو موقوف على الزهري، وأما عند الإطلاق فإنه صادق على ما أضيف إلى الصحابي.^(١)



(١) "تدريب الراوي" (١/ ٢٠٢).



٣- الحديث المقطوع



الحديث المقطوع: هو ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من أتباع التابعين، فمن بعدهم من قول أو فعل.

مثال المقطوع القولي: ما أخرجه مسلم في مقدمة "صحيحه" عن محمد بن سيرين **رَحِمَهُ اللَّهُ** قال: **إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.**^(١)

مثال المقطوع الفعلي: ما رواه البخاري معلقا في "صحيحه" أن ابن سيرين **رَحِمَهُ اللَّهُ** كان يَغْسِلُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ.^(٢)

التابعي: هو من لقي واحدا من الصحابة فأكثر، ومات على الإسلام، ولا يشترط أن يكون مميزا، ولا أن يلزم الصحابي، ولا أن يسمع منه.

ويدخل في التابعين: **[المخضرمون]**.

والمخضرم هو: من أدرك الجاهلية والإسلام، وأسلم ولم يلق النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بعد إسلامه.

فقولنا: [من أدرك الجاهلية والإسلام] سواء كانت الجاهلية العامة التي قبل البعثة أو جاهلية قومهم بأن أدركوا قومهم على الشرك.



(١) صحيح:

أخرجه مسلم في مقدمة "صحيحه" (٢٦) من طريقين عن هشام بن حسان عن ابن سيرين به. وهذا إسناد صحيح.

(٢) صحيح:

أخرجه البخاري في "صحيحه" معلقا تحت باب [بَابُ غَسْلِ الْأَعْقَابِ]، ووصله في تاريخه (١/ ٢٦٢) فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا مهدي بن ميمون عن ابن سيرين به. وهذا إسناد صحيح.



وقولنا: [وأسلم ولم ير النبي ﷺ بعد إسلامه] أي: آمن بالنبي ﷺ ولم يره، أو رآه ولكن قبل إيمانه به، سواء كان إيمانه به في حال حياته ﷺ أو بعد وفاته.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: والصحيح أنهم معدودون في كبار التابعين.^(١)

وقد قسّم العلماء رَجَهُمُ اللَّهُ التابعين إلى قسمين:

(١): تابعي كبير. وهو: من لقي جماعة من الصحابة وجالسهم وكانت جُلُّ روايته عنهم.

(٢): تابعي صغير. وهو: من لم يلق منهم إلا العدد اليسير، أو لقي جماعة إلا أن جُلُّ روايته عن بعض التابعين.^(٢)

فائدة: لفظ التابعي إذا أطلق فهو مدح، ولذا يختص بمن كان تابعا بإحسان، **قال ابن الصلاح رحمه الله:** مُطْلَقُ التَّابِعِيِّ مَخْصُوصٌ بِالتَّابِعِ بِإِحْسَانٍ.^(٣)

حكمه: المقطوع قد يكون صحيحا، أو حسنا، أو ضعيفا، بحسب إسناده.

❦ مسألة: ما هو الفرق بين المقطوع والمنقطع؟

الفرق بينهما من وجوه وهي:

- ١- أن المنقطع من قسم الضعيف، والمقطوع بحسب إسناده.
- ٢- أن المنقطع من مباحث الإسناد، والمقطوع من مباحث المتن.
- ٣- أن المنقطع قد يكون مرفوعا أو موقوفا أو مقطوعا، والمقطوع لا يكون مرفوعا ولا موقوفا.^(٤)



(١) "نزهة النظر" ص ٢٣٩، "فتح المغيث" (٤/ ١٤٥).

(٢) "فتح المغيث" (١/ ١٧٠).

(٣) "مقدمة ابن الصلاح" ص ٣٠٢، و"تدريب الراوي" (٢/ ٧٠١).

(٤) أطلق بعضهم المقطوع على المنقطع، والعكس تجوزا كالبيانسي وابن عبد البر، وأطلق الشافعي والطبراني والحميدي والدارقطني وأبو علي الطوسي على منقطع الإسناد مقطوعا، وعكس البرديجي



❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الموقوفات والمقطوعات؟

من مَظَنَّات وجود الموقوف والمقطوع:

(١): "مصنف" عبد الرزاق الصنعاني.

(٢): "مصنف" ابن أبي شيبة.

(٣): "تفسير" ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر.

فهذه ثلاثة أنواع للحديث باعتبار منتهى السند، فإن اتصل الإسناد إلى النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة، فهو الحديث (المسند).

وما اتصل إلى منتهاه، سواء إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو إلى غيره، فهو الحديث

(المتصل).



فأطلق على المقطوع منقطعا. قال الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: إلا أن الشافعي استعمل ذلك قبل استقرار الاصطلاح. "تدريب الراوي" (١/٢١٨).



٤- المسند



المسند هو: مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال.

فقولنا: [مرفوع صحابي] خرج به ما رفعه التابعي فإنه مرسل، أو من دونه فإنه معضل أو معلق.

وقولنا: [ظاهره الاتصال] يخرج ما ظاهره الانقطاع، ويدخل فيه: ما ظاهره الاتصال وهو منقطع: كعننة المدلس، والمرسل الخفي، ومراسيل صغار الصحابة ونحوها. ويدخل فيه: ما حقيقته الاتصال من باب أولى.^(١)

مثاله: ما أخرجه أحمد (١٨٤٢) فقال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ»^(٢).

فهذا الحديث مسند؛ لأن الصحابي رفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسند ظاهره الاتصال، وهو في حقيقة الأمر منقطع؛ لأن هشيمًا لم يسمعه من أبي بشر وإنما سمعه من أبي عوانة عن أبي بشر، فدلّسه هشيم ورواه بالعننة.

حكمه: قد يكون صحيحًا، أو حسنًا، أو ضعيفًا، بحسب وجود صفات القبول أو فقدتها.

فائدة: المسند - بفتح النون - له ثلاث إطلاقات، فيطلق على:



(١) "نزهة النظر" ص ٢٤١.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٤٢) وتماهه: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ، فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاخَ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا، أَلْقَى الْأَلْوَاخَ فَانْكَسَرَتْ». وهو صحيح؛ لأن الواسطة بين هشيم وأبي بشر قد علمت فالحديث حسن. انظر: "أحاديث معلقة" برقم (٢٣٣).



- (١): الحديث المرفوع الذي اتصل بإسناده ولو في الظاهر - كما تقدم -.
 - (٢): الكتاب الذي جُمعت فيه مرويات كل صحابي على حدة: كـ "مسند أحمد"، و "مسند ابن أبي شيبة".
 - (٣): ويطلق ويراد به الإسناد، كـ "مسند الشهاب"، و "مسند الفردوس" أي: أسانيد أحاديثهما^(١).
- وأما المسند - بكسر النون -: فهو من يروي الحديث بإسناده، سواء كان عنده علم به أم ليس له إلا مجرد الرواية.^(٢)



(١) كتاب "الشهاب" هو للإمام القضاعي أبي عبد الله محمد بن سلامة، ذكر في كتابه هذا أحاديث غير مسندة، ثم ذكر أسانيدها في كتاب سماه: "مسند الشهاب". وأما كتاب "الفردوس" فهو كتاب للحافظ أبي شجاع شيرويه بن شهردار المتوفى سنة (٥٠٩ هـ) أورد فيه عشرة آلاف حديث فصار بغير ذكر إسناد مرتبة على حروف المعجم، فجاء ابنه أبو منصور شهردار بن شيرويه الهمداني المتوفى سنة (٥٥٨ هـ)، فأسند كتاب أبيه وسماه: "مسند الفردوس". انظر: "الوسيط" ص ١٨.

(٢) "تدريب الراوي" (١/ ٢٨).





٥- المتصل



الحديث المتصل^(١) هو: الحديث الذي سلم إسناده من الانقطاع، بحيث يكون كل راو تلقى ذلك المروي من شيخه بطريق من طرق التحمل المعتبرة. فالمتصل ليس خاصا بما أضيف إلى رسول الله ﷺ، بل يطلق على كل ما لم يحصل في إسناده انقطاع، لكن **قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ**: إذا أطلق المتصل وقع على المرفوع، والموقوف.

وأما المقطوع فلا يقال له متصل على سبيل الإطلاق^(٢)، وإنما يقيد، فيقال: هذا متصل إلى سعيد بن المسيب، أو إلى الزهري أو إلى مالك ونحو ذلك.^(٣)

مثال المتصل المرفوع: ما أخرجه البخاري (١٠٩) فقال: حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

ومثال المتصل الموقوف: ما أخرجه البخاري (٢٦٤١) فقال: حدثنا الحكم بن نافع، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن عبد الله بن عتبة، قال: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: إِنَّ أَنَا سَا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمِنَاهُ، وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا



(١) ويقال له: الموصول، ويقال: المؤتصل.

(٢) والنكته في ذلك أنها تُسمَّى مَقَاطِيعَ، فأطلاق المُتَّصِل عليها، كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة.

(٣) "نزهة النظر" ص ٢٥٧، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٠١).



مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ.

ومثال المتصل المقطوع: ما أخرجه مسلم (٦١٢) فقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ.

فهذه الأمثلة كلها متصلة الإسناد؛ لأن كل راوٍ منها قد سمع ممن هو فوقه إلى منتهاه.

حكم الحديث المتصل: قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، بحسب إسناده.

❖ مسألة: ما هو الفرق بين المرفوع والمتصل والمسند؟

المرفوع: ينظر فيه إلى المتن، مع قطع النظر عن الإسناد اتصل أم لا.
والمتصل: ينظر فيه إلى السند، مع قطع النظر عن المتن مرفوعاً كان أو موقوفاً أو مقطوعاً.

والمسند: ينظر فيه إلى الأمرين معاً، فلا بد أن يكون متصلاً ولو في الظاهر، ومرفوعاً إلى النبي ﷺ^(١).



(١) فكل مسند مرفوع، وكل مسند متصل، وليس كل مرفوع مسنداً، ولا كل متصل مسنداً. انظر: "فتح المغيـث" (١/١٣٥).



ثانيًا: أقسام الحديث من حيث العلو والنزول

وينقسم الحديث من حيث العلو والنزول إلى قسمين:

١- الحديث العالي.

٢- الحديث النازل.





١- الحديث العالي



الحديث العالي هو: الحديث الذي قلت رواة إسناده إلى النبي ﷺ، أو إلى إمام من الأئمة بالنسبة لسند آخر يرد به ذلك الحديث.

❁ ما حكم طلب الإسناد العالي؟

طلب العلو في الإسناد سنة متبعة عن سلف، وقد كان السلف يرحلون المسافات الطويلة طلباً لعلو الإسناد.

قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَقْصُودُ فِي الرَّحْلَةِ فِي الْحَدِيثِ أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا تَحْصِيلُ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ وَقِدَمِ السَّمَاعِ، وَالثَّانِي لِقَاءَ الْحَفَاطِ وَالْمَذَاكِرَةِ لَهُمْ وَالِاسْتِفَادَةُ عَنْهُمْ.

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: طَلَبُ الْإِسْنَادِ الْعَالِي سُنَّةٌ عَنْ سَلَفٍ، لِأَنَّ أَصْحَابَ عَبْدِ اللَّهِ كَانُوا يَرْحَلُونَ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْ عُمَرَ وَيَسْمَعُونَ مِنْهُ. وقيل لابن معين رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ - مَا تَشْتَهِي؟ قَالَ: بَيْتٌ خَالِي، وَإِسْنَادٌ عَالِي.

وأصل الإسناد خصيصة فاضلة لهذه الأمة ليست لغيرها من الأمم.

قال عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ.^(١)



(١) والأصل في طلب العلو: حديث ضمام بن ثعلبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين جاء إلى النبي ﷺ ليسمع منه مشافهة ما سلف سماعه له من رسوله إليهم؛ إذ لو كان العلو غير مستحب، لأنكر عليه ﷺ سؤاله عما أخبره به رسوله عنه، وترك اقتصاره على خبره له. وأيضاً حديث تميم بن أوس الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإن النبي ﷺ



❁ مسألة: إلى كم ينقسم العلو؟

ينقسم العلو إلى قسمين:

(١): علو مطلق: وهو القرب من رسول الله ﷺ، بأن يكون عدد رواية الإسناد من المصنف إلى رسول الله ﷺ قليلاً.

مثاله: ما أخرجه مالك في "الموطأ" (١٩٣٦) عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ قال: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

فهذا سند عالٍ علواً مطلقاً؛ لأنه ليس بين مالك بن أنس، وبين النبي ﷺ إلا راويين، وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٣٩٤) وبينه وبين النبي ﷺ خمسة رواة، فقال: حدثنا محمد بن سلام، أخبرنا عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْكَافِرَ أَوْ الْمُنافِقَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

(٢): علو نسبي: وهو القرب بالنسبة إلى إمام معين من أئمة الحديث، لقلة الوسائط إليه، وإن كثر العدد من ذلك الإمام إلى رسول الله ﷺ.



قال له كما في حديث الجساسة: «يا تميم، حدث الناس بما حَدَّثْتَنِي». انظر: "فتح المغيـث" (٣/ ٣٢٩)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٦٠٥).



والعلو النسبي أربعة أنواع:

الأول: علو موافقة: وهو الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه، وبعدد أقل مما لو رُوي الحديث من طريق المصنف.

مثاله: ما قاله **ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ:** أن يروي البخاري عن قتيبة عن مالك حديثاً، فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية، ولو رويناه ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السراج عن قتيبة مثلاً لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد على الإسناد إليه.

الثاني: علو بدل: وهو الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنفين في رواية حديث معين، وبعدد أقل مما لو رُوي الحديث من طريق المصنف.

مثاله: ما قاله **ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ:** كأن يقع لنا ذلك الإسناد بعينه، من طريق أخرى إلى القَعْنَبِيِّ عن مالك، فيكون القَعْنَبِيُّ فيه بدلاً من قتيبة.

الثالث: علو مساواة: وهو رواية الحديث بعدد مساوٍ لعدد إسناد أحد المصنفين.

مثاله: ما قاله **ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ:** كأن يروي النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه أحد عشر نفساً، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر، بيننا وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه أحد عشر نفساً، فنساوي النسائي من حيث العدد.

الرابع: علو مصافحة: وهو رواية الحديث بعدد مساوٍ لعدد إسناد تلميذ أحد المصنفين.

مثاله: كما تقدم في المثال السابق، بأن يكون عدد رجال الإسناد بين الحافظ وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو نفس عدد رجال الإسناد بين تلميذ النسائي وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



وُسُمِّيَتْ مَصَافِحَةً لِأَنَّ الْعَادَةَ جَرَتْ فِي الْغَالِبِ بِالمَصَافِحَةِ بَيْنَ مَنْ تَلَاَقَيَا، وَنَحْنُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ كَأَنَّا لَقِينَا النِّسَائِيَّ، فَكَأَنَّا صَافِحَاهُ^(١).

تنبيه: كل نوع من أنواع العلو، يقابله نوع من أنواع النزول.

حكم الحديث العالي: قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، بحسب إسناده.

❁ مسألة: ما هي فوائد الإسناد العالي؟

من فوائد علو الإسناد: أنه أقرب إلى الصحة وقِلَّت الخطأ؛ لأنه كلما قلَّت الوسائط — وهم رجال الإسناد — قلَّ الوهم، وكلما كثرت الوسائط تطرَّق إليه الخلل والخطأ.

فائدة: أفرد بعض العلماء الأحاديث الثلاثية السند، وأطلقوا عليها اسم: [الثلاثيات] كـ- "ثلاثيات البخاري" للحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ**^(٢)، و"ثلاثيات أحمد بن حنبل" للسِّفَّارِينِي **رَحْمَةُ اللَّهِ**^(٣).



(١) وبقي من أنواع العلو: (١): العلو بتقدّم وفاة الراوي. ومثاله: ما أرويه عن ثلاثة، عن البيهقي عن الحاكم، أعلى ممّا أرويه، عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، لتقدّم وفاة البيهقي عن ابن خلف. (٢): العلو بتقدم السماع من الشيخ. فمن سمع منه متقدماً، كان أعلى ممّن سمع منه بعده. مثاله: أن يسمع شخصان من شيخ، وسماع أحدهما منذ ستين سنة مثلاً، والآخر منذ أربعين سنة، وتساوي العدد إليهما، فالأول أعلى من الثاني، ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خَرِفَ. انظر: "نزهة النظر" ص ١٤٦، و"تدريب الراوي" (٢/ ٦١٥).

(٢) وقد ذكر من ثلاثيات البخاري (٢٢) حديثاً.

(٣) وقد ذكر من ثلاثيات أحمد أكثر من (٣٠٠) حديثاً.



٢- الحديث النازل



الحديث النازل: هو الحديث الذي كثر عدد رواته بالنسبة لسند آخر يرد به ذلك الحديث.

مثال الحديث النازل: ما أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦٣٦) فقال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حاتم وهو ابن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ.

فسند هذا الحديث يعتبر نازلاً عند الإمام مسلم بالنسبة لسند الإمام البخاري، فقد أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦١) بسند ثلاثي عن مكّي بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

حكمه: قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، بحسب إسناده.

❖ مسألة: أيهما أفضل الحديث العالي أو النازل؟

الذي عليه جماهير المحدثين أن العالي أفضل؛ لأنه أقرب إلى صحة الحديث، ومعرفة ضبط الرواة، إلا إذا كان العالي ضعيفاً والنازل صحيحاً، فهنا يكون النازل أفضل أو نحو ذلك من الصفات.

قال عبيد بن عمرو الرقي رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدِيثٌ بَعِيدُ الْإِسْنَادِ صَحِيحٌ، خَيْرٌ مِنْ حَدِيثٍ قَرِيبِ الْإِسْنَادِ سَقِيمٌ، أَوْ قَالَ ضَعِيفٌ.

وقال عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدِيثٌ بَعِيدُ الْإِسْنَادِ صَحِيحٌ، خَيْرٌ مِنْ قَرِيبِ الْإِسْنَادِ سَقِيمٍ.

وحكى ابن خلد الرامهرمزي عن بعض أهل النظر أنه يُفضل النزول على العلو؛ لأن الإسناد كلما زاد عدد رجاله كلما زاد الاجتهاد فيه، والبحث عن كل راو من رواته، فيزداد الأجر والثواب فيه. **قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ:** وَهَذَا مَذْهَبُ ضَعِيفٍ



ضَعِيفُ الْحُجَّةِ اهـ- . لأن المشقة ليست مطلوبة لذاتها، وإنما المقصود من الرواية هو التوصل إلى صحة الحديث.^(١)

ثالثاً: أقسام الحديث من حيث رواية الرواة بعضهم عن بعض

وينقسم الحديث من حيث رواية الرواة بعضهم عن بعض إلى أقسام كثيرة وهي:

- (١): المديح ورواية الأقران.
- (٢): رواية الأكابر عن الأصاغر.
- (٣): رواية الأصاغر عن الأكابر.
- (٤): رواية الأبناء عن الآباء.
- (٥): رواية الآباء عن الأبناء.
- (٦): معرفة الإخوة والأخوات.
- (٧): السابق واللاحق.
- (٨): المهمل: وهي رواية الراوي عن شيخه المتَّفَقِي في الاسم، دون أن يُمَيِّز بينهما.
- (٩): فإن اتفقت أسماء الرواة، وأسماء آبائهم فصاعداً، مع اختلاف أشخاصهم، يسمى: [المتفق والمفترق].
- (١٠): وأما اتفاق الأسماء خطأ، واختلافها لفظاً، فيسمى: [المؤتلف والمختلف].
- (١١): وإن اتفقت أسماء الرواة، واختلفت أسماء آبائهم، أو العكس، فيسمى: [المتشابه].
- (١٢): المسلسل.



(١) انظر: "فتح المغيث" (٣/ ٣٦١)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٦١٩).



(١) : المديح ورواية الأقران

المديح هو: أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر.

والقرينان هما: الراويان المتقاربان في السن والأخذ عن الشيوخ، وقد يكتفى بالتساوي في الأخذ عن الشيوخ، وإن تفاوتوا في السن.

وسمي مديحا: من دباحتي الوجه (وهما: الخدان)؛ لكونهما متقابلين متساويين، فكذلك الراويان، كل واحد منهما يساوي الآخر كما تساوى الخدان، وهذا اختيار الحافظ ابن حجر، وقيل: سمي بذلك: لحسنه؛ فإن التدبيح في اللغة بمعنى التزيين، وهذا اختيار العراقي **رَحِمَهُ اللَّهُ**.

فائدة: أول من سماه بالمديح هو: الإمام الدارقطني، وصنف فيه كتابا حافلا سماه: "المديح".

مثال المديح:

أ- في الصحابة: رواية عائشة، عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة.

ب- في التابعين: رواية الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، ورواية عمر بن عبد العزيز، عن الزهري.

ج- في أتباع التابعين: رواية مالك، عن الأوزاعي، ورواية الأوزاعي، عن مالك.

تنبيه: إذا روى أحد القرينين عن الآخر ولم يروا الآخر عنه، فلا يسمى: مديحا، وإنما يسمى: [رواية الأقران]، كرواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية، وهما قرينان، ولا يُعلم لزهير بن معاوية رواية عن زائدة.

فكل مديح أقران، وليس كل أقران مديحا.



❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة المديج؟

ذكر العلماء من فوائد ذلك ما يلي:

(١): ألا يظن الزيادة في الإسناد، لأن الأصل أن يروي التلميذ عن شيخه، فإذا روى عن قرينه ربما ظن من لم يدرس هذا النوع أن ذكر القرين المروي عنه زيادة من الناسخ.

(٢): ألا يظن إبدال [عن] بـ[الواو]، أي ألا يتوهم السامع أو القارئ لهذا الإسناد أن أصل الرواية: حدثنا فلان [و] فلان، فأخطأ فقال: حدثنا فلان [عن] فلان.

(٣): التواضع في العلم، وعزو العلم إلى أهله.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المديج؟

أشهر المصنفات فيه:

(١): "المديج" للدارقطني .

(٢): "رواية الأقران" لأبي الشيخ الأصبهاني .



(١) "فتح المغيـث" (٤/١٦٨)، و"تدريب الراوي" (٢/٧١٦).





٢: رواية الأكابر عن الأصاغر

تعريفه: رواية الراوي عمن هو دونه في السن والطبقة أو في العلم والحفظ. ومعنى هذا: أن يروي الراوي عن شخص هو أصغر منه سناً وأدنى طبقة، كرواية الزهري عن مالك، أو يروي عمن هو أقل منه علماً وحفظاً، ولو كان ذلك الشيخ كبيراً في السن، كرواية أحمد بن حنبل عن عبيد الله بن موسى^(١). والأصل فيه رواية النبي ﷺ عن تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديث الجَسَّاسة.

ومن هذا الباب:

- ١: رواية الصحابة عن التابعين: كرواية العبادلة وغيرهم عن كعب الأحبار.
- ٢: رواية التابعي عن تابعي: كرواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك. وقسم بعض العلماء رواية الأكابر عن الأصاغر إلى ثلاثة أقسام وهي:
- ١- أن يكون الراوي أكبر سناً وأقدم طبقة من المروي عنه (أي: مع العلم والحفظ أيضاً)، كالزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري في روايتهما عن مالك.
- ٢- أن يكون الراوي أكبر قدراً - لا سناً - من المروي عنه، كحافظ عالم عن شيخ كبير غير حافظ، كرواية مالك عن عبد الله بن دينار.
- ٣- أن يكون الراوي أكبر سناً وقدراً من المروي عنه، أي أكبر وأعلم منه، كرواية البرقاني عن الخطيب.

❁ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر؟

لمعرفة هذا النوع فوائد منها:

(١) تنبيه: الكبر في السن أو القدم في الطبقة وحده، أي بدون المساواة في العلم عمن يروي عنه لا يكفي لأن يُسمَّى رواية أكابر عن أصاغر.



(١): ألا يُتَوَهَّم أَنَّ المَرُوي عنه أفضل وأكبر من الراوي لكونه الأغلب، فتجهل بذلك منزلته.

(٢): ألا يُظَنُّ أَنَّ في السند انقلاباً، لأن العادة جرت برواية الأصاغر عن الأكابر.

(٣): الرغبة في التواضع في العلم، والحرص على إضافة الشيء لراوي.

(٤): التنويه من الكبير بذكر الصغير، وإلفات الناس إليه في الأخذ عنه.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الأكابر عن الأصاغر؟

أشهرُ المصنفات فيه:

١ - "ما رواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء" للحافظ أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الورَّاق المتوفى سنة (٤٠٣هـ).

٢ - "رواية الآباء عن الأبناء" و"رواية الصحابة عن التابعين" للخطيب البغدادي.

وألَّف العلائي فيمن روى عن أبيه عن جده.



(١) "فتح المغيـث" (٤/ ١٦٥)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٧١٢).



(٣) : رواية الأصاغر عن الأكابر

رواية الأصاغر عن الأكابر، والتابعين عن الصحابة، والأبناء عن الآباء، والتلميذ عن الشيخ، هي الأكثر؛ لأنه هو الجادة المسلوكة الغالبة. والجادة: هي الطريق المستوية المستقيمة. ومنه: من روى عن أبيه عن جده.

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الأصاغر عن الأكابر؟

صنّف الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ كتاباً لطيفاً فيما أخذه الأب عن ابنه، وفيه أمثلة كثيرة كما ذكر السخاوي رَحِمَهُ اللهُ^(١).



(١) "فتح المغيـث" (٤/ ١٨٠).





(٤) : رواية الأبناء عن الآباء

هو: أن يوجد في سند الحديث ابنٌ يروي الحديث عن أبيه فقط، أو عن أبيه عن جده.

وتعظم أهمية هذا النوع فيما لم يُسَمَّ فيه الأبُّ أو الجدُّ؛ لأنه يحتاج إلى البحث لمعرفة اسمه.

وهو نوعان:

النوع الأول: رواية الراوي عن أبيه فحسب (أي بدون الرواية عن الجد) وهو كثير.

مثاله: ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٣) فقال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ».

النوع الثاني: رواية الراوي عن أبيه عن جده، أو عن أبيه عن جده فما فوقه. وهي على قسمين:

(١): ما يعودُ الضَّمِيرُ في قوله: [عن جدّه] إلى الرَّاوي نفسه.

مثاله: بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه عن جده. أي: جد بهز وهو معاوية بن حيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. كما روى الإمام أحمد (٢٠٠٣٤) وأبو داود (٤٠١٧) والترمذي (٢٧٦٩) عن بهز بن حكيم **عن أبيه عن جده** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»، فقال: الرجل يكون مع الرجل؟ قال: «إن استطعت أن لا يراها أحد فافعل»، قلت: والرجل يكون خاليا، قال: «فالله أحق أن يستحيا منه». وهذا إسناد حسن.



(٢): ما يعودُ الضَّميرُ في قوله: [عن جدِّه] إلى أبي الراوي.

مثاله: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده. أي: جد شعيب وهو عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١). كما روى الإمام أحمد (٦٦٧٦) وأبو داود (١٠٧٩) من طريق ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، **عن أبيه عن جدِّه** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الشراء والبيع في المسجد، وأن تُشَدَّ فيه ضالَّةٌ.

❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا الفن؟

- (١): البحث لمعرفة اسم الأب أو الجد إذا لم يُصرَّح باسمه.
- (٢): بيان المراد من الجدِّ، هل هو جدُّ الابن أو جد الأب.^(٢)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الأبناء عن الآباء؟

أشهرُ المصنفات فيه:

- (١): "رواية الأبناء عن آبائهم" لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي.
- (٢): "جزء من روى عن أبيه عن جده" لابن أبي خيثمة.
- (٣): "الوشى المعلم في من روى عن أبيه عن جده عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" للحافظ العلائي.



- (١) وعود الضمير إلى جد شعيب هو الصحيح، وقد صح سماع شعيب من جده عبد الله؛ لأن شعيبا تربى في بيت جده حين توفي أبوه محمد فكفله جده وسمع منه، ومن أهل العلم من قال: الضمير يعود إلى الراوي نفسه وهو عمرو، فيكون جده هو محمد، وعليه فالحديث مرسل؛ لأن محمدا تابعي، والصحيح الأول، وعليه جمهور المحدثين، وهو ظاهر صنيع العلامة الألباني والوادي - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - في كتبهما.
- (٢) "فتح المغيث" (٤/١٨٦)، و"تدريب الراوي" (٢/٧٢٦).



(٥) : رواية الآباء عن الأبناء

هو: أن يوجد في سند الحديث أبٌ يروي الحديث عن ابنه.

مثاله: ما أخرجه أبو داود (٣٧٤٤) فقال: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ ابْنِهِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسُويِّقٍ وَتَمَرٍ.^(١)

فهذا الحديث فيه رواية وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل.

❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا الفن؟

من فوائده: ألا يُظَنَّ أن في السند انقلاباً أو خطأ، لأن الأصل أن يروي الابن عن أبيه، وهذا النوع مع النوع الذي قبله يدل على تواضع العلماء، وأخذهم العلم وإن كان دونهم في القدر والسِّنَّ.^(٢)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الآباء عن الأبناء؟

أشهرُ المصنفات فيه: "رواية الآباء عن الأبناء" للخطيب البغدادي.



(١) حسن:

أخرجه أبو داود (٣٧٤٤) والترمذي (١٠٩٥) وابن ماجه (١٩٠٩). وقد حسنه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" برقم (١٠٧).

(٢) "فتح المغيث" (٤/١٨٦)، و"تدريب الراوي" (٢/٧٢٦).



٦: معرفة الإخوة والأخوات

هذا الفن من الفنون المهمة في علم الحديث، فمن فوائده: ألا يظن من ليس بأخ أخاً عند الاشتراك في اسم الأب، كـ [عبد الله بن دينار] و [عمرو بن دينار] فالذي لا يدري يظن أنهما أخوان مع أنهما ليسا بأخوين، وإن كان اسم أبيهما واحداً.
ومن أمثلته:

- (١): مثال للثنتين في الصحابة: عمر وزيد ابنا الخطاب.
 - (٢): مثال للثلاثة في الصحابة: علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب.
 - (٣): مثال للأربعة في أتباع التابعين: سهيل وعبد الله ومحمد وصالح بنو أبي صالح.
 - (٤): مثال للخمسة في أتباع التابعين: سفيان وآدم وعمران ومحمد وإبراهيم بنو عيينة.
 - (٥): مثال الستة في التابعين: محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة بنو سيرين^(١).
 - (٦): مثال السبعة في الصحابة: النعمان ومعقل وعقيل وسريد وسانان وعبد الرحمن وعبد الله بنو مُقَرَّن.
- وهؤلاء السبعة كلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم في هذه المكرمة أحد، وقيل إنهم حضروا غزوة الخندق كلهم.^(٢)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الإخوة والأخوات؟

أشهر المصنفات فيه: "الإخوة" لأبي المطرف بن فطيس الأندلسي، ولأبي العباس السراج.



(١) وذكر بعضهم: خالدًا بدل كريمة، وزاد ابن سعد فيهم: عمرة، وسودة. قال العراقي: ولا رواية لهما، فلا يردان. اهـ وأكبرهم معبد، وأصغرهم حفصة. "تدريب الراوي" (٢/ ٧٢٢).
(٢) "فتح المغيث" (٤/ ١٧٢)، و "تدريب الراوي" (٢/ ٧١٩).



(٧) : السابق واللاحق

هو: أن يشترك في الرواية عن شيخ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما. ^(١)

مثاله: محمد بن إسحاق السراج، اشترك في الرواية عنه البخاري والخفاف، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر.

والإمام مالك اشترك في الرواية عنه الزهري وأحمد بن إسماعيل السَّهْمِي، وبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون سنة؛ لأن الزهري توفي سنة (١٢٤هـ-) وتوفي السهمي سنة (٢٥٩هـ-)، فالزهري أكبر سنًا من مالك؛ لأنه من التابعين، ومالك من أتباع التابعين، فرواية الزهري عن مالك تعتبر من باب رواية الأكابر عن الأصاغر كما مرَّ، على حين أن السهمي أصغر سنًا من مالك، هذا بالإضافة إلى أن السهمي عُمِّرَ طويلاً، إذ بلغ عمره نحو مائة سنة، لذلك كان هذا الفرق الكبير بين وفاته ووفاة الزهري.

❁ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا الفن؟

(١): تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب.

(٢): ألا يظن انقطاع سند اللاحق. ^(٢)

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في السابق واللاحق؟

أشهر المصنفات فيه: "السابق واللاحق" للخطيب البغدادي ^(٣).



(١) أقل هذه المدة (٦٠) سنة كما ذكر الخطيب، وغالبا ما يكون هذا في رواية الأكابر عن الأصاغر؛ فإن الراوي السابق يكون شيخاً لهذا المروي عنه، والراوي اللاحق يكون تلميذاً له، ويعيش هذا التلميذ طويلاً. **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ:** وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك مائة وخمسون سنة، وذلك أن أبا علي البرداني سمع من السلفي حديثاً ورواه عنه، ومات على رأس الخمسمائة، وآخر أصحاب السلفي سبطه أبو القاسم بن مكي مات سنة خمسين وستمائة. "فتح المغيث" (١٩٦/٤).

(٢) "فتح المغيث" (١٩٣/٤)، و"تدريب الراوي" (٧٣٧/٢).

(٣) **قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ:** وغالب أمثلة هذا الباب (السابق واللاحق) لا تثبت، وقد اطلعت على كتاب الخطيب فوجدت غالب الطرق لا تثبت. "السير الحثيث" ص ٣٧٣.



(٨) : المهمل

هو: أن يروي الراوي عن شخصين متفقين في الاسم فقط، أو مع اسم الأب، أو مع اسم الجد، أو مع النسبة، ولم يتميزا بما يَخُص كل واحد منهما.

❖ مسألة: متى يَضُرُّ الإهمال؟

إن كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً، لأننا لا ندرى مَنْ الشخص المروي عنه هنا، فربما كان الضعيف منهما، فيضعف الحديث.

أما إذا كانا ثقتين، فلا يضر الإهمال بصحة الحديث؛ لأن أياً منهما كان المروي عنه فالحديث صحيح.

مثاله إذا كانا ثقتين: ما وقع للبخاري من روايته عن [أحمد] - غير منسوب - عن ابن وهب.

فيحتمل أنه أحمد بن صالح، أو أحمد بن عيسى، وكلاهما ثقة.

مثاله إذا كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً: [سليمان بن داود].

فإن كان: الخولاني فهو ثقة. وإن كان: اليمامي فهو ضعيف.

❖ مسألة: ما هو الفرق بين المهمل والمبهم؟

الفرق بينهما أن المُهْمَل ذُكِر اسم الراوي والتَّبَسَّ تعيينه، بخلاف المُبْهَم فلا يُذكر اسم الراوي.

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المهمل؟

أشهر المصنفات فيه: "المُكْمَل في بيان المُهْمَل" للخطيب.



٩: المتفق والمفترق

المتفق والمفترق هو: ما اتفق لفظه وخطُّه، واختلفت مسمياته.
أو يقال: هو أن تتفق أسماء الرواة، وأسماء آبائهم فصاعدا خطأ ولفظاً، وتختلف في أشخاصهم. **وله صور كثيرة منها:**

- (١): من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم: كالخليل بن أحمد ستة من الرواة.
- (٢): من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم: كأحمد بن جعفر بن حمدان أربعة رواة متعاصرين في طبقة واحدة.
- (٣): من اتفقت كناههم وأنسابهم: كأبي عمران الجوني اثنان.
- (٤): من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأنسابهم: كمحمد بن عبد الله الأنصاري، اثنان متقاربان في الطبقة.
- (٥): من اتفقت كناههم وأسماء آبائهم: كأبي بكر بن عياش، ثلاثة.
- (٦): من اتفقت أسماؤهم وكنى آبائهم -عكس الذي قبله-: كصالح بن أبي صالح، أربعة كلهم من التابعين.

❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا النوع؟

وفائدة معرفة هذا النوع: عدم ظن المشتركين في الاسم واحداً، مع أنهم جماعة، فربما يكون أحدهما ثقة، والآخر ضعيفاً، فيضعف ما هو صحيح أو بالعكس.
وهو عكس [المُهمل] الذي يُخشى منه أن يُظن الواحد اثنين.
ومعرفة هذا النوع مهم جداً، فقد زلق بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء، ولأهميته ألف فيه الخطيب البغدادي **رَحِمَهُ اللهُ** كتاباً سماه: "المتفق والمفترق".^(١)



(١) "فتح المغيـث" (٤/٢٦٦)، و"تدريب الراوي" (٢/٨٢٠).



(١٠) : المؤتلف والمختلف

المؤتلف والمختلف هو: أن تتفق الأسماء خطأ، وتختلف نطقاً.

وهو أنواع:

(١): **اختلاف بالشكل**، مثل: سَلَامٌ وَسَلَامٌ، الأول بتخفيف اللام، والثاني بتشديد اللام. مثل: مِسْوَرٌ وَمُسْوَرٌ، الأول بكسر الميم، وسكون السين، وتخفيف الواو، والثاني بضم الميم، وفتح السين، وتشديد الواو.

(٢): **اختلاف بالنقط**، مثل: البَرَّازُ والبَزَّازُ، الأول بالراء وآخره زاي، والثاني بالزاي وآخره راء. ومثل: عَبَّاسٌ وَعِيَّاشٌ، الأول بالباء وآخره سين، والثاني بالياء وآخره شين.

(٣): **اختلاف بالشكل والنقط معاً**، مثل: حَبَّانٌ وَحَيَّانٌ، الأول بالباء مع كسر الحاء، والثاني بالياء مع فتح الحاء.

❁ مسألة: ما هي أقسام المؤتلف والمختلف؟

ينقسم المؤتلف والمختلف إلى قسمين:

(١): **ما ليس له ضابط يُرجع إليه**، وإنما يُعرف بالنقل والحفظ، وهذا هو الأكثر.

(٢): **ما له ضابط، وهو نوعان:**

النوع الأول: ما له ضابط بالنسبة لكتاب خاص أو كتب خاصة.

مثل: أن نقول: إن كل ما وقع في الصحيحين والموطأ [يسار] فهو بالمشناة ثم المهملة إلا محمد بن [بشار] فهو بالموحدة ثم المعجمة.

النوع الثاني: ما له ضابط على العموم: أي لا بالنسبة لكتاب أو كتب خاصة.

مثل: أن نقول: [سَلَامٌ] كله مشدد اللام إلا الصحابي فهو بتخفيف اللام.



❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة المؤلف والمختلف؟

معرفة هذا النوع من مهمات علم الرجال، حتى **قال علي بن المديني رَحِمَهُ اللَّهُ**: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء.

لأنه شيء لا يدخله القياس، ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده، وفائدته تكمن في تجنب الخطأ وعدم الوقوع فيه.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا فَنُّ جَلِيلٌ، مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ كَثُرَ عَثَارُهُ، وَلَمْ يَعْدَمْ مُخْجَلًا^(١).

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المؤلف والمختلف؟

أشهر المصنفات فيه:

- ١- "المؤتلف والمختلف" لعبد الغني بن سعيد.
- ٢- "الإكمال" لابن ماكولا، وذيله لأبي بكر بن نقطة.
- ٢- "تبصير المنتبه بتحرير المشتبّه" للحافظ ابن حجر، وهو أحسن ما ألف في هذا الباب^(٢).



(١) "فتح المغيث" (٢٢٦/٤)، و"تدريب الراوي" (٧٩٠/٢).

(٢) وأصل الكتاب للإمام الذهبي، **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ**: وجمع الذهبي في ذلك كتابا مختصرا جدا (سماه: "مشتبه النسبة") اعتمد فيه على الضبط بالقلم؛ فكثر فيه الغلط والتصحيف المباين لموضوع الكتاب. وقد يسر الله تعالى بتوضيحه في كتاب سمّيته: "تبصير المنتبه بتحرير المشتبّه"، وهو مجلد واحد؛ فضبطته بالحروف على الطريقة المرضية، وزدت عليه شيئا كثيرا مما أهمله، أو لم يقف عليه، والله الحمد على ذلك. اهـ. "نزهة النظر" ص ١٦٥.



(١١): المتشابه

هو: أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطاً، أو بالعكس.

وتكمن فائدته في ضبط أسماء الرواة، وعدم الالتباس في النطق بها، وعدم الوقوع في التصحيف والوهم.

أمثلته:

(١): [محمد بن عَقِيل] بضم العين و[محمد بن عَقِيل] بفتح العين، اتفقت أسماء الرواة، واختلفت أسماء الآباء.

(٢): [شريح بن النعمان] و[شريح بن النعمان] واتفقت أسماء الآباء، واختلفت أسماء الأبناء.

تنبيه: المتشابه هو مركب من المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المتشابه؟

أشهر المصنفات فيه: "تلخيص المتشابه في الرّسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم" للخطيب البغدادي.



(١) "فتح المغيـث" (٤/٢٨٢)، و"تدريب الراوي" (٢/٨٣٦).



(١٢): المسلسل

الحديث المسلسل: هو الحديث الذي تتابع رواة إسناده على وصف قولي، أو فعلي، أو هما معا، أو صيغة من صيغ الأداء، أو حال من الأحوال، أو غير ذلك.^(١)

(١): **مثال المسلسل بالقول:** ما أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١/ ٢٤١) فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ التَّجِيبِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيُّ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا وَاللَّهُ أُحِبُّكَ. فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ، لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»، وَأَوْصَى بِهِ مُعَاذُ الصَّنَابِجِيَّ، وَأَوْصَى الصَّنَابِجِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَوْصَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُقْبَةَ، وَأَوْصَى عُقْبَةُ حَيَّوَةَ، وَأَوْصَى حَيَّوَةُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، وَأَوْصَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي بِشْرَ بْنَ مُوسَى، وَأَوْصَى بِشْرُ بْنُ مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، وَأَوْصَانِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ أَبُو نَعِيمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَنَا أَوْصِيكُمْ بِهِ.^(٢)

(٢): **مثال المسلسل بالفعل:** ما أخرجه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" ص ٣٣ فقال: شَبَّكَ بِيَدِي أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُقْرِي، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو عُمَرَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَكْرِ بْنِ الشَّرُودِ الصَّنَعَانِي، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبِي، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبِي، وَقَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، وَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ: شَبَّكَ بِيَدِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، وَقَالَ صَفْوَانُ: شَبَّكَ بِيَدِي أَيُّوبُ بْنُ خَالِدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَقَالَ



(١) "نزهة النظر" ص ١٥٥، و"تدريب الراوي" (٢/ ٦٤٠).

(٢) قال العلاني رَحِمَهُ اللَّهُ: صحيح الإسناد والتسلسل. "المسلسلات المختصرة" ص ٥٦.



أَيُّوبُ: شَبَّكَ بِيَدِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو هُرَيْرَةَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَالشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَالْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَالنُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَالْدُّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَآدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(١).

٣: مثال المسلسل بالقول والفعل: ما أخرجه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" ص ٣١ فقال: حَدَّثَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَحَدِ الْقَمَنِيُّ الشَّافِعِيُّ بِمَصْرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكِسَائِيُّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْأَدَمِ، حَدَّثَنِي شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ الْحَوْشَبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ، وَشَرِّهِ، وَحُلُولِهِ، وَمُرِّهِ»، قَالَ: وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: «أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ»، قَالَ: وَقَبَضَ أَنَسٌ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ يَزِيدُ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ شِهَابٌ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ سَعِيدٌ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ سُلَيْمَانُ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ قَالَ: وَأَخَذَ يُوسُفُ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ قَالَ: وَأَخَذَ شَيْخُنَا الزُّبَيْرُ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: أَمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُولِهِ وَمُرِّهِ قَالَ: لَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الشَّيرَازِيُّ، قَالَ لَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَأَنَا أَقُولُ عَنْ نَيَّْةٍ صَادِقَةٍ



(١) وفي سنده: إبراهيم بن أبي يحيى وهو كذاب، وقد أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٧٨٩) بغير التسلسل.



وَعَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُوهِ وَمُثَرِّهِ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَأَخَذَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلُوهِ وَمُثَرِّهِ.^(١)

٤: مثال المسلسل بصيغ الأداء: كأن يكون مسلسلا بالسماع مثل ما أخرجه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" ص ٢٩ فقال: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ سَالِمٍ الْأَضْبَهَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَحْيَى بْنَ حَكِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَوْنٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.^(٢)

٥: مثال المسلسل بحال من الأحوال: كأن يكون مسلسلا بأهل بلد معين، كالمسلسل بالدمشقيين، مثل ما أخرجه النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في خاتمة كتابه "الأذكار" (١٢٦٣) فقال: أَخْبَرَنَا شَيْخُنَا الْحَافِظُ أَبُو الْبَقَاءِ خَالِدُ بْنُ يُوسُفَ النَّابِلَسِيُّ ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبٍ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو مَنْصُورٍ يُونُسُ وَأَبُو الْقَاسِمِ حُسَيْنُ بْنُ هُبَةَ اللَّهِ بْنِ صَصْرِي، وَأَبُو يَعْلَى حَمْزَةُ، وَأَبُو الطَّاهِرِ إِسْمَاعِيلُ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ هُوَ ابْنُ عَسَاكَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ الْحُسَيْنِيِّ خَطِيبُ دِمَشْقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلْوَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْفَضْلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَرَجِ الْهَاشِمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى



(١) وفي سنده: يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

(٢) وقد أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٥٢) بغير التسلسل.



أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي إنكم الذين تخطئون بالليل والنهار، وأنا الذي أغفر الذنوب ولا أبا لي، فاستغفروني أغفر لكم» الحديث.

قال أبو مسهر: قال سعيد بن عبد العزيز: كان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبته.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: هذا حديث صحيح، رويناه في "صحيح مسلم" (١) وغيره، ورجال إسناده مني إلى أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كلهم دمشقيون، ودخل أبو ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دمشق.

وكالمسلسل بالمصريين وهو حديث البطاقة، والمسلسل بالمحمديين وهو حديث أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»، والمسلسل بالأولياء مثل ما أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢/٢٩) فقال: حدثني أبو القاسم إسماعيل بن أحمد - وهو أول حديث سمعته منه - حدثني عبد الله بن سبعون بن يحيى بن أحمد السلمي القيرواني أبو محمد من لفظه وحفظه - وهو أول حديث سمعته منه، وكتبه لي بخطه - حدثني الشيخ الحافظ أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوائلي السجستاني بمنزله بمكة حرسها الله في سوق الليل - وهو أول حديث سمعته منه - نا أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز المهلبى، نا أبو حامد أحمد بن محمد بن بلال النيسابوري - وهو أول حديث سمعته منه - نا عبد الرحمن بن بسر بن الحكم - وهو أول حديث سمعته منه - نا سفيان بن عيينة - وهو أول حديث سمعته منه - نا عمرو بن دينار، عن أبي قابوس مولى عمرو بن العاص، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ





قال: قال رسول الله ﷺ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اِرْحَمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ».

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: السَّلْسَلَةُ تَنْتَهِي فِيهِ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فَقَطْ، وَمَنْ رَوَاهُ مُسْلَسَلًا إِلَى مُتَنَاهَا فَقَدْ وَهَمَ. ^(١)

حكمه: قد يكون صحيحا، أو حسنا، أو ضعيفا، ولكن عامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لكذب رواتها، كما قال الإمام الذهبي رحمه الله، ولا يلزم من ضعف أسانيد المسلسلات ضعف المتن؛ فقد يكون المتن صحيحا، والتسلسل ضعيفا، وأصح مسلسل في الدنيا هو المسلسل بقراءة سورة الصف، أخرج الترمذي (٣٣٠٩) فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَعَدْنَا نَقْرُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَذَكَّرْنَا، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيَّ الْأَعْمَالِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ لَعَمَلْنَاهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ١ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿ [الصف: ١-٢]، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ سَلَامٍ قَالَ يَحْيَى: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ كَثِيرٍ.

وقد صححه مسلسلا العلامة الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" برقم (٥٨١). ^(٢)



(١) "نزهة النظر" ص ١٥٦، و"تدريب الراوي" (٢/ ٦٤٠).

(٢) "الموقظة" ص ٤٤، و"تدريب الراوي" (٢/ ٦٤٣).



❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة المسلسل؟

من فوائد المسلسل:

- (١): اتصال السماع وعدم حصول تدليس.
- (٢): اشتماله على مزيد ضبط الرواة.
- (٣): الاقتداء بالنبي ﷺ فيما يفعله. ^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المسلسل؟

أشهر المصنفات فيه: "المُسَلَّسَات الكُبرى" للسيوطي ذكر (٨٥) حديثًا.



(١) "فتح المغيـث" (٤ / ٤١).



الباب الثاني: صفة من تقبل روايته وما يتعلق

بذلك من الجرح والتعديل

وتحت هذا الباب فصلان:

الفصل الأول: صفة من تقبل روايته.

الفصل الثاني: معرفة الجرح والتعديل.



الفصل الأول: صفة من تقبل روايته



يشترط في الراوي شرطان أساسيان وهما:

(١): العدالة. (٢): الضبط.

ودليل اشتراط العدالة في الرواية: قول الله تعالى: ﴿يَكْفُرُ بِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ جَاءَ كُفْرًا سَقِيًّا

يَبَيِّنَا فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] فمفهوم الآية أنه لا يقبل خبر الفاسق حتى يتثبت منه.

ودليل اشتراط الضبط في الرواية: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفَظَهَا فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِهِ»^(١)، فهذا الحديث نص على الحفظ، وهو شامل لحفظ الصدر وحفظ الكتابة، وقوله: «فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا» نص على اعتبار الضبط عند الأداء.

❁ هناك شروط أخرى لمن تقبل روايته ذكرها بعض العلماء وهي:

- ١ - حرية الراوي، فلا تقبل رواية العبد.
- ٢ - أن يكون الراوي ذكرا فلا تقبل رواية الأنثى.
- ٣ - أن يكون الراوي فقيها.
- ٤ - أن يكون الراوي مشتهراً بسماع الحديث.
- ٥ - أن يكون الراوي بصيرا غير أعمى.
- ٦ - أن يكون الراوي معروف النسب.



(١) صحيح: تقدم تخريجه ص.



وكل هذه لا تشتترط في الراوي على الصحيح، فهي شروط غير لازمة، فلا يشترط في الراوي سوى العدالة والضبط.^(١)

فصل في الكلام على العدالة

العدالة هي: أن يكون الراوي مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سليماً من أسباب الفسق، وخوارم المروءة.

فقولنا: [أن يكون الراوي مسلماً] خرج بذلك الكافر، فلا تقبل روايته بالإجماع؛ لأنه ليس بعدل.

وأما تحمّل الكافر فيصح تحمله بالإجماع، بدليل تحمّل جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينما قدم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في فداء أسارى بدر - قبل أن يسلم - فسمعه حينئذ يقرأ في المغرب بالطور، ثم أدأؤه له بعد إسلامه، وقد أخرج الحديث الشيخان في "صحيحيهما"^(٢)، وهكذا حديث أبي سفيان في قصة هرقل التي كانت قبل إسلامه^(٣). فإن أسلم الكافر قبل حديثه سواء ما تحمله حال كفره أو بعد إسلامه.

وقولنا: [بالغاً] خرج بهذا الشرط الصبي، فالصبي له حالتان:

(١): إن كان غير مميز فلا تقبل روايته بالإجماع.

(٢): وإن كان الصبي مميزاً ولكنه لم يبلغ، فالصحيح الذي عليه الجمهور عدم قبول خبره حتى يبلغ^(٤)؛ لأنه غير مكلف فربما حصل منه الكذب، لعدم علمه بحرمته الكذب أو لتساهله فيه.



(١) "فتح المغيث" (٣/٢) "تدريب الراوي" (٣٥٢/١)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٨.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٥٠) ومسلم (٤٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣). ويلتحق بهذا: الفاسق إذا تحمّل الحديث حال فسقه، ثم روى بعد العدالة، فتقبل روايته من باب أولى.

(٤) إلا فيما كان طريقه المشاهدة، بخلاف ما طريقه النقل، كالإفتاء ورواية الأخبار ونحوه.



وأما تحمّل الصبي فالصحيح جواز تحمّل الصبي؛ لإجماع الأئمة على قبول حديث جماعة من صغار الصحابة مما تحملوه في حال الصغر كالسبطين، وهما: الحسن والحسين ابنا ابنته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والعبادلة: ابن جعفر بن أبي طالب، وابن الزبير، وابن عباس، وأنس وعائشة ونحوهم **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده.

❁ مسألة: ما هو ضابط سن التمييز؟

اختلف العلماء **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** في السن الذي يصح تحمل الصبي فيه، والصحيح الذي عليه المحققون أنه يصح تحمله إذا صار مميزا بحيث يفهم الخطاب، ويردّ الجواب المطابق له، دون تعيين سنّ محدد له؛ لاختلاف الناس في ذلك، فمنهم من يميّز في الخامسة كمحمود بن الربيع^(١) وهذا هو الغالب، ومنهم من يكون دون ذلك أو أكثر، وعلى هذا فالصواب أن المعتبر في صحة سماع الصغير هو: فهمه للخطاب حال كونه مميزا ما يقصد به من ذلك مما يقصد به غيره، ورده للجواب المطابق، سواء كان ابن خمس أو أقل، ومتى لم يكن يعقل فهم الخطاب ورد الجواب لم يصح سماعه، حتى قال ابن الصلاح: وإن كان ابن خمسين. ورجح هذا العلامة الوداعي **رَحِمَهُ اللَّهُ**^(٢).



(١) قال محمود: عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ **ﷺ** مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ سَنِينَ مِنْ ذُلُو. ويوب عليه الإمام البخاري **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "صحيحه": [بَاب: مَتَى يَصْحُ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟] وهذه حجة الجمهور في تحديد سن الصبي، ولكن أجيب عن ذلك: بأنه لا يلزم من عقل المجة أن يعقل غيرها مما سمعه، وأيضا الصبيان يتفاوتون في التمييز فقد ضبط عبد الله بن الزبير تردد والده إلى بني قريظة يوم الأحزاب وهو ابن أربع سنين كما في البخاري (٣٧٢٠) ومسلم (٢٤١٦)، وقد يتجاوز الصبي الخمس ولا يميز، ولكن الغالب أنه يميز في الخامسة، وعلى هذا يحمل تحديد بعض الأئمة بالخامسة، أنها مظنة التمييز غالبا، لا أن بلوغها شرط في التحمل لا بد من تحققه كما نبه على هذا ابن رشيد وغيره. "فتح المغيث" (١٤٥/٢).

(٢) "فتح المغيث" (١٣٥/٢)، و"الفتاوى الحديثية" (١١٦/٢).



وقولنا: [عاقلاً] خرج بذلك المجنون، فلا تقبل روايته بالإجماع^(١).

وقولنا: [سليماً من أسباب الفسق] خرج بذلك الفاسق وهو من يرتكب الكبائر ويصر على الصغائر، والسلامة من أسباب الفسق إنما تحقق في ظاهر حال الراوي^(٢).
فإن تاب الفاسق من فسقه قبلت روايته، واستثنى بعض العلماء التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ، والصحيح أن روايته مقبولة إذا حسنت توبته، وأصلح ما أفسد، ورجح هذا الإمام النووي والعلامة الألباني رحمهما الله؛ لأنه لا دليل يدل على رد روايته، فإذا كان الكافر إذا تاب تقبل روايته فهذا من باب أولى^(٣).

قال الصنعاني رحمه الله: لا وجه لرد رواية الكذاب في الحديث بعد صحة توبته إذ بعد صحتها قد اجتمعت فيه شروط الرواية، فالقياس قبوله^(٤).

وقولنا: [وخوارم المروءة] خرج بذلك من خرمت مروءته، كمن يعمل الأعمال التي يذم فاعلها عرفاً أو شرعاً، كمن يُحدث متعمداً في مجالس الناس، أو الرقاص^(٥).



(١) فإن كان جنونه منقطعاً، فإن أثر عليه جنونه في حال إفاقته فلا تقبل روايته؛ لخوفنا من عدم ضبطه، وإن لم يؤثر عليه قبل. "تدريب الراوي" (١/ ٣٥٢).

(٢) لأن ما خفي من حاله فلا يعلمه إلا الله.

(٣) ويدل على ذلك ما ذكره الإمام الذهبي رحمه الله في ترجمة علي بن أحمد أبو الحسن النعيمي فقال: قد بان منه هفوة في صباه واتهم بوضع حديث ثم تاب إلى الله واستمر على الثقة. **اهـ قال الخطيب رحمه الله:** كتبت عنه فكان حافظاً عارفاً متكلماً. "لسان الميزان".

(٤) وذهب الإمام أحمد وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري إلى عدم قبول روايته، تغليظاً وزجراً بليغاً عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره، ولأنه يخشى أن يكون تظاهراً، وهو كاذب في نفسه، ورجح هذا القول الذهبي والسيوطي والوادعي رحمه الله. "الباعث" ص ٢٢٧، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٥٨.

(٥) وقد قيد العلامة الوادعي رحمه الله العرف بما كان موافقاً للشرع، وما أحسن ما ذكره العلامة المعلمي رحمه الله في ضابط ذلك **بقوله:** اشتهر بين أهل العلم أن مما يخرم العدالة تعاطي ما ينافي المروءة، وقيدته جماعة بأن يكثر ذلك من الرجل حتى يصير إخلاله بما تقتضيه المروءة غالباً عليه...، ثم قال: أقول:



وردُّ المحدثين لرواية الراوي بفعله ما يخرم المروءة قليل، وإنما تكون خوارم المروءة قدحا في الراوي ترد به روايته كما **قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ**: الذي عندنا في هذا الباب ردّ خبر فاعلي المباحات إلى العالم، والعمل في ذلك بما يقوى في نفسه. فإن غلب على ظنه من أفعال مرتكب المباح المسقط للمروءة أنّه مطبوع على فعل ذلك والتساهل به، مع كونه ممن لا يحمل نفسه على الكذب في خبره وشهادته بل يرى إعظام ذلك وتحريمه والتزّه عنه قَبْلَ خبره. وإن ضعفت هذه الحال في نفس العالم واتهمه عندها وجب عليه ترك العمل بخبره ورد شهادته.^(١)

وذكروا من أمثلة ذلك: من يشترط على الطلاب ألا يحدثهم إلا بأجرة. وهذه المسألة قد اختلف فيها العلماء، والصحيح أنه إذا كان الحامل له في أخذه للأجرة التكسب لعياله لفقره، وقد منعه الطلاب من التكسب لعياله مقابل تحديثهم، وما معه غير هذه الأجرة فإنها تقبل روايته، وإلا فلا تقبل روايته؛ لما في ذلك من خرم



ذكروا أن المدار على العرف وأنه يختلف باختلاف حال الرجل، وزمانه ومكانه، فقد يعد الفعل خرمًا للمروءة إذا وقع من رجل من أهل العلم لا إذا كان من فاجر - مثلاً - وقد يعد ذلك الفعل من مثل ذلك الرجل خرمًا للمروءة في الحجاز - مثلاً - لا في الهند، وقد يعد خرمًا للمروءة إذا كان في الصيف لا إذا كان في الشتاء، أو يعد خرمًا في عصر ثم يأتي عصر آخر لا يعد فيها خرمًا. ثم أقول: لا يخلو ذلك الفعل الذي يعدّه أهل العرف خرمًا للمروءة عن واحد من ثلاثة أوجه: **الأول**: أن يكون - مع صرف النظر عن عرف الناس - مطلوبًا فعله شرعًا وجوبًا أو استحبابًا. **الثاني**: أن يكون مطلوبًا تركه بأن يكون حرامًا أو مكروهًا أو بخلاف الأولى. **الثالث**: أن يكون مباحًا. فأما الأول فلا وجه للالتفات إلى العرف فيه، لأنه عرف مصادم للشرع، بل إذا ترك ذلك الفعل رجل حفظًا لمروءته في زعمه كان أحق بالذم ممن يفعله لمجرد هواه وشهوته. وأما الثاني فالعرف فيه معاضد للشرع فالاعتداد به في الجملة متجه، إذ يقال في فاعله: إنه لم يستح من الله **عَزَّوَجَلَّ** ولا من الناس، وضعف الحياء من الله **عَزَّوَجَلَّ** ومن الناس أبلغ في الذم من ضعف الحياء من الله **عَزَّوَجَلَّ** فقط، لحديث: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين». وأما الثالث فقد يقال: يلتحق بالثاني، إذ ليس في فعل ذلك الفعل مصلحة شرعية، وفيه مفسدة شرعية، وهي تعريض النفس لاحتقار الناس وذمهم. اهـ انظر: «الاستبصار في نقد الأخبار» ص ٢٢، و«الفتاوى الحديثية» (١/٤٥١).

(١) انظر: «الكفاية» ص ١١١، و«ضوابط الجرح والتعديل» ص ١٣٦.



المروءة، هذا مذهب الجمهور ورجحه الإمام ابن كثير، والعلامة الوادعي رحمه الله^(١).

❖ مسألة: بماذا تثبت عدالة الراوي؟

تثبت العدالة بأحد الأمور التالية:

الأول: الاستفاضة والشهرة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم، وشاع الشاء عليه بها كفى في عدالته، ولا يحتاج بعد ذلك إلى مُعَدِّل ينص عليها^(٢)، وذلك مثل الأئمة المشهورين كالأئمة الأربعة والسفيانيين والأوزاعي، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر، واستقامة الأمر، فلا يسأل عن عدالة هؤلاء، وإنما يسأل عن عدالة من خفي أمره^(٣).

الثاني: بتنصيب عالمن على عدالة الراوي، أو واحد على الصحيح^(٤).



(١) قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: وأما تعليم العلم بأجرة، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله بأجرة، فإن لم يحصل له منه شيء وقطعه التعليم عن التكسب، فهو كما لم يتعين عليه، وإذا لم يتعين عليه فإنه يجوز أن يأخذ عليه أجرة عند مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء. اهـ "الباعث" ص ٢٣٢، و"السير الحثيث" ص ٢١٢، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٧٣.

(٢) وقد سئل الإمام أحمد، عن إسحاق ابن راهويه، فقال: مثل إسحاق يسأل عنه؟! وسئل ابن معين، عن أبي عبيد، فقال: مثلي يسأل عن أبي عبيد؟! أبو عبيد يسأل عن الناس. "تدريب الراوي" (٣٥٥/١).

(٣) والسبب في ذلك ما قاله القاضي أبو بكر الباقلاني: الشاهد والمخبر إنما يحتاجان إلى التزكية إذا لم يكونا مشهورين بالعدالة، والرضى، وكان أمرهما مشكلا ملتبسا، ومجوزا فيهما العدالة وغيرها. قال: والدليل على ذلك أن العلم بظهور سيرهما واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد، واثنين يجوز عليهما الكذب والمحابة. "تدريب الراوي" (٣٥٥/١).

(٤) ولو كان المزكي امرأة أو عبدا على القول الصحيح إذا تحققت فيهما شروط التزكية.



الثالث: بإخراج الشيخين له في الأصول، إذا لم يجرح بجرح مفسر^(١).

تنبيه: إخراج ابن خزيمة وابن حبان للراوي في "صحيحيهما" لا يعتبر ذلك توثيقاً ضمناً؛ لأنهما أخرجاً للمجهولين عملاً بقاعدتهم في توثيق الرجل إذا روى عنه العدل ولم يعرف بجرح.

وهكذا لا يعتبر تصحيح الترمذي لحديث الراوي تعديلاً؛ فغالب تحسيناته ضعاف كما قال الذهبي **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

وهكذا لا يعتبر تصحيح الحاكم لحديث الراوي تعديلاً؛ فقد نص الإمام ابن القيم **رَحْمَةُ اللَّهِ** على أنه لا يعبأ بها؛ لأنه قد يصحح أشياء موضوعة^(٢).

الرابع: اشتهار الراوي بطلب الحديث^(٣).

قال الإمام الذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ: فكل من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث، وأنه معروف بالعناية بهذا الشأن، ثم كشفوا عن أخباره فما وجدوا فيه تلييناً، ولا اتفق لهم علم بأن أحداً وثقه، فهذا الذي يكون مقبول الحديث إلى أن يلوح فيه جرح. اهـ-



(١) **قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ:** ينبغي لكل مصنف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتضى لعدالته عنده، وصحة ضبطه، وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بـ"الصحيحين"، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرّجاً عنه في "الصحيحين"، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما. هذا إذا خرّج له في الأصول، فأما إن خرّج له في المتابعات والشواهد والتعليق، فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره، مع حصول اسم الصديق لهم، وحينئذ إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعناً، فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب مفسراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً، أو في ضبطه لخبر بعينه لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة، منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح. وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج له في الصحيح: هذا جاز القنطرة، يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه. اهـ "فتح الباري" (١/ ٣٨٤).

(٢) انظر: "الميزان" (٥/ ١٤٩)، و"الفروسية" ص ١٨٦، و"الدرر" ص ١٢٠.

(٣) والسبب في تعديل الراوي بالشهرة: أنه إذا شهر بالطلب عند المحدثين وكان فيه جرح لينوه وجرحوه.



فالراوي إذا اشتهر بطلب الحديث والانتساب إليه ولم يوثقه معتبر، ولم يأت بما ينكر عليه، فإن أهل العلم يوثقونه، وهذا مذهب جمهور المحدثين، واختاره الإمام ابن القيم والألباني والوادعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(١).

ويعرف اشتهاره بالطلب:

١ - بكثرة تلاميذه^(٢).

٢ - بكثرة شيوخه^(٣).

٣ - بمجالسته للعلماء.



(١) قال السخاوي رَحِمَهُمُ اللَّهُ: وذهب بعضهم إلى أن مما يثبت به العدالة رواية جماعة من الجلة عن الراوي، وهذه طريقة البزار في مسنده، وجنح إليها ابن القطان في الكلام على حديث قطع الصدر من كتابه: "الوهم والإيهام"، ونحوه قول الذهبي في ترجمة مالك بن الحسير الزيايدي من ميزانه: والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه، أن حديثه صحيح، لكن قد تعقبه شيخنا بقوله ما نسبته للجمهور: لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان. نعم، هو حق فيمن كان مشهورا بطلب الحديث والانتساب إليه. اهـ. قال العلامة الألباني رَحِمَهُمُ اللَّهُ: يمكن أن تقبل روايته إذا روى عنه جمع من الثقات ولم يتبين في حديثه ما ينكر عليه وعلى هذا عمل المتأخرين من الحفاظ كابن كثير والعراقي والعسقلاني وغيرهم. اهـ. انظر: "شرح علل الترمذي" (٢/٢٣)، و"فتح المغيث" (٢/٥٣)، و"تمام المنة" ص ٢٠، و"الفتاوى الحديثية" (٢/٢٣).

(٢) واختلف العلماء في عدد التلاميذ الذي يحصل للراوي به الشهرة في طلب الحديث؟ فظاهر كلام الذهبي وابن حجر وتبعهما العلامة الألباني رَحِمَهُمُ اللَّهُ أن أقل عدد هو أربعة من الرواة، مع قرائن أخرى كتوثيق ابن حبان له. وهذا ضابط جيد مفيد سهل لطالب العلم، إلا أنه ليس عندنا دليل على هذا العدد المعين وهو الأربعة، وعلى هذا فما قيده به العلامة الوادعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ من كونه مشهورا بالطلب أحسن؛ ليشمل ما سيأتي من الصور.

(٣) أي: الثقات والمقبولين، وإلا فإن كثرة الرواية عن الضعفاء والمجهولين تعتبر جرحا في الراوي ترد به روايته؛ لعدم عنايته بانتقاء الشيوخ، بل قد يُتَّهم بالكذب عند إكثاره من الرواية عن لا توجد لهم تراجم في كتب علم الرجال، كما هو الشأن في محمد بن عمر الواقدي، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُمُ اللَّهُ: عثمان بن عبد الرحمن بن مُسلم الحراني، المعروف بـ (الطرائفي) صدوق، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، فُضِّفَ بسبب ذلك، حتى نسبته ابن نمير إلى الكذب، وقد وثَّقه ابن معين. "ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٨١.



٤- بقولهم فيه بأنه كان رَحَّالاً أو جَوَّالاً أو نحو ذلك مما يدل على كثرة أخذه للحديث.

تنبيه: يدخل في هذا إذا روى عن رجل بعض الأئمة المتشددین واحتج به، فقد قال أبو داود: قلت لأحمد: إذا روى يحيى أو عبد الرحمن بن مهدي عن رجل مجهول، يحتج بحديثه؟ قال: يحتج بحديثه.

وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عن الرجل مثل: ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول. قلت: فإذا روى عن الرجل مثل: سماك بن حرب، وأبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين.

قال الإمام السخاوي رَحْمَةُ اللَّهِ: وبالجمله فرواية إمام ناقل للشرية لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد في مقام الاحتجاج كافية في تعريفه وتعديله. اهـ-^(١)

❖ مسألة: هل بمجرد رواية الرواي عن رجل يتضمن ذلك تعديله له إذا لم يوجد فيه جرح؟

هذه المسألة لها حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون هذا الرواي غير العدل. فلا تعتبر روايته عن غيره تعديلاً باتفاق العلماء؛ لأنه في نفسه غير عدل.

الحالة الثانية: أن يكون هذا الرواي عدلاً. ففيه خلاف:

القول الأول: مذهب الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ التفصيل:

أ- إذا كان لا يروي إلا عن عدل، فإن روايته عن ذلك الشيخ يعتبر تعديلاً له. ويعرف كونه لا يروي إلا عن ثقة بأحد أمرين وهما:



(١) "شرح علل الترمذي" (٢/ ٢٣)، و"فتح المغيث" (٢/ ٥٣).



الأمر الأول: أن ينص أحد الأئمة على ذلك.

الأمر الثاني: أن ينص هو على نفسه بأنه لا يروي إلا عن ثقة.

ب- إذا كان يروي عن العدل وعن غيره من المجهولين فلا تعتبر روايته عن ذلك الشيخ تعديلاً له. واختار هذا التفصيل بعض المحققين من الشافعية.^(١)

القول الثاني: مذهب أكثر العلماء أن رواية العدل عن شخص لا تعتبر تعديلاً له حتى ولو كان العدل ممن نُصَّ على عدالة شيوخه؛ لأن كثيراً من الأئمة الذين قيل فيهم إنه لا يروي إلا عن ثقة - كشعبة ومالك وأحمد والقطان وغيرهم - قد رَوَوْا عن الضعفاء، وهذا اختيار العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ.^(٢)

وهذا القول هو الصواب، ولكن قد يحتج بذلك الراوي في بعض الأحوال: كأن يكون الراوي عنه من الأئمة المتشددين وقد احتج به، أو انضاف إلى ذلك قرائن أخرى كثوثيق بعض المتساهلين، أو اشتهر بالطلب كما تقدم.^(٣)



(١) واستحسن هذا التفصيل الإمام ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ، قال الإمام أحمد: إذا روى الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن رجل، فهو حجة، ثم قال: كان عبد الرحمن أولاً يتساهل في الرواية عن غير واحد، ثم تشدد بعد، وكان يروي عن جابر، ثم تركه. وقال: مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة.

(٢) ويدل على ذلك أن شعبة قد روى عن جابر بن يزيد الجعفي، وإبراهيم الهجري، ومحمد بن عبيد الله العرزمي وغيرهم من الضعفاء. ومالك قد روى عن عبد الكريم بن أبي المخارق، وعاصم بن عبيد الله، وعطاء بن أبي مسلم الخرساني وغيرهم من الضعفاء. وأحمد بن حنبل قد روى عن عامر بن صالح وهو متروك الحديث، وقيل لابن معين: إن أحمد حدث عن عامر، فقال: ما له جُنَّ. فهذا يدل على أنهم قد يروون عن الضعفاء، إما لكونهم لم يتبين لهم ضعفهم، وإما لكونهم عندهم ضعفاء ولكن رَوَوْا عنهم لأغراض منها: (١) الاعتبار والاستشهاد بها. (٢) معرفتها وتمييزها. (٣) الإنكار والتعجب منها. وقد تقدم ذلك ص ٨٤، ولهذا قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: فيحمل قولهم: [لا يروي إلا عن ثقة]: على الأغلب.

(٣) "شرح علل الترمذي" (٢/٢٣)، و"فتح المغيث" (٢/٤٢)، و"الفتاوى الحديثية" (٢/٢٣)، و"السير الحثيث" ص ١٨٦، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٤٦.



❖ مسألة: هل عمل العالم وفُتْيَاهُ على وفق حديث يعتبر تعديلا لرواة ذلك

الحديث؟

عمل العالم وفُتْيَاهُ على وفق حديث لا يعتبر تعديلا لرواته ولا حكماً بصحة ذلك الحديث؛ لاحتمال أن يكون عمله أو فُتْيَاهُ بذلك من باب الاحتياط، أو لدليل آخر صحيح وافق ذلك الخبر الضعيف، أو لكون العمل جرى على ذلك الحديث الضعيف^(١).

وعلى هذا القول الصحيح فبالمقابل ليس عمل العالم وفُتْيَاهُ المخالفة لحديث ما، يعتبر ذلك قدحا في صحة الحديث أو قدحا لرواته؛ لاحتمال أن يكون ذلك منه لمانع من معارض، حتى ولو لم يكن في الباب إلا ذلك الحديث^(٢).



(١) كحديث: «ما قُطِع من البهيمة وهي حية فهو ميت»، أو حديث: «إلا ما غلب على ريحه أو طعمه أو لونه بنجاسة تحدث فيه -أي الماء-».

(٢) خلافا لابن كثير رَحِمَهُ اللهُ، وقد ردَّ عليه العراقي رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «لأنه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث، أن لا يكون ثم دليل آخر من قياس، أو إجماع، ولا يلزم المفتي أو الحاكم أن يذكر جميع أدلته، بل ولا بعضها، ولعل له دليلا آخر، واستأنس بالحديث الوارد في الباب، وربما كان يرى العمل بالضعيف وتقديمه على القياس كما تقدم». «الباعث» ص ٩٧، و«تدريب الراوي» (١/ ٣٧٠).



فصل في الكلام على الضبط

الضبط هو: أن يكون الراوي متيقضا غير مغفل، حافظا لروايته إن روى من حفظه، ضابطا لكتابه من التبديل والتغيير إن روى من الكتاب، وإن روى بالمعنى اشترط فيه مع ذلك: أن يكون عالما بما يحيل المعاني.

فقولنا: [أن يكون الراوي متيقضا] خرج بهذا الشرط من عرف بالتساهل في سماع الحديث (التحمل) أو إسماعه (الأداء) كمن لا يبالي بالنوم في السماع، فإن من عَرَفَ بذلك لم تقبل روايته.

❁ لا يضر في كل من التحمل والأداء النعاس الخفيف الذي لا يَخْتَلُّ معه فهم الكلام، ولا سيما من الفطن، فقد كان الحافظ أبو الحجاج المزي **رَحِمَهُ اللَّهُ** ربما ينعس في حال إسماعه ويغلط القارئ أو يزل فيبادر للرد عليه.^(١)

وقولنا: [غير مغفل] خرج بهذا من كان شديد الغفلة، بأن لا يكون لدى الراوي من اليقظة والإتقان ما يميّز به الصواب من الخطأ في مروياته.

وقد تكون غفلة الراوي شديدة بحيث توضع له أحاديث فيحدث بها على أنها من مسموعاته، ويعرف ذلك بـ (التلقين) متى كان الراوي يَتَلَقَّنُ ما لُقِّنَ سواء كان من حديثه أو لم يكن.

وقولنا: [حافظا لروايته إن روى من حفظه] فخرج بهذا غير الحافظ وهم أربعة أصناف:

(١): **سيء الحفظ** بأن لا يترجّح جانب إصابة الراوي على جانب خطئه.

وسوء الحفظ قسمان هما:

(١) "فتح المغيث" (١٠٤/٢).



أ - ما يكون ملازماً للراوي، فهذا يدور الحكم على حديثه بحسب ما تقتضيه قرائن الجرح والتعديل وغيرها من القرائن، فقد توجد قرينة تقتضي قبول روايته^(١)، وقد توجد قرينة تقتضي تضعيفها^(٢).

ب - ما يكون طارئاً على الراوي، إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدمها، بأن كان يعتمد عليها فرجع إلى حفظه فساء حفظه، فهذا الذي يُعرف عند العلماء بـ (الاختلاط).

(٢): كثير المخالفة بأن يخالف الراوي من هو أوثق منه أو جمعاً من الثقات.

(٣): كثير الوهم بأن يروي الراوي على سبيل الخطأ والتوهم فيصِل الإسناد المرسل ويرفع الأثر الموقوف ونحو ذلك.

(٤): فاحش الغلط بأن يزيد خطأ الراوي على صوابه زيادة فاحشة يخرج بها عن الاعتبار في المتابعة، فلا يُقَوَّى غيره ولا يتقَوَّى بغيره.

وقولنا: [ضابطاً لكتابه من التبديل والتغيير إن روى من الكتاب] والمراد بضبط الكتابة أمران:

(١) يوضح ذلك أن من كان صدوقاً سيء الحفظ ففي حديثه ضعف يزول بكونه أثبت من يروي عن شيخ معين إذا جاءت روايته عن ذلك الشيخ لطول ملازمته له وخبرته بحديثه، كهشام بن سعد المدني، ضعيف لكنه لما كان من أثبت الناس في زيد بن أسلم، قبلت روايته لهذه القرينة.

(٢) فمن القرائن التي تزيد الراوي ضعفاً إلى ضعفه، أن يكون هذا الراوي الضعيف ممن سمع من شيخه المختلط بعد اختلاطه، فلا شك في رد روايته.



(١): أن يكون ضابطاً لكتابه أثناء الكتابة، فلا يأخذه إلا من أصل صحيح، ويعرض ما كتبه من أصل شيخه عليه، فخرج بهذا من عرف بالتساهل برواية الحديث من فرع لم يُقَابَل بالأصل^(١).

(٢): أن يحفظ كتابه في مكان يسلم فيه من أثر رطوبة، أو حرارة، أو عبث عابث، كالأطفال، أو تغيير فيه من ورّاقِي السوء، فقد ضَعُف قوم بسبب ورّاقِيهم كسفيان بن وكيع بن الجراح، وقيس بن الربيع.

وقولنا: [وإن روى بالمعنى اشترط فيه مع ذلك: أن يكون عالماً بما يحيل المعاني]؛ لأن من ليس عنده علم بمدلولات الألفاظ، وبما يحيل المعاني، ربما غيّر لفظ الحديث بما يخالف معناه.

❁ مسألة: كيف يُعرفُ ضبطُ الراوي؟

يعرف ضبط الراوي بموافقة رواياته لرواية الثقات المتقين، فإن وافقهم في روايتهم غالباً فهو ضابط، ولا تضر مخالفته النادرة لهم، فإن كثرت مخالفته لهم اختل ضبطه، ولم يُحتَجَّ به، إلا إذا كان للراوي أصل كتاب صحيح وقد التزم بالأداء منه دون الاعتماد على حفظه فقط قُبِلت روايته، قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: من كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم نقبل حديثه^(٢).

فائدة: من طرق العلماء في توثيق الرجل غير المعاصر: سبر أحاديث الراوي، ومقابلة أحاديثه بأحاديث الثقات كما يفعل الإمام ابن عدي رَحِمَهُ اللهُ^(٣).



(١) والصحيح في هذه المسألة هو جواز ذلك بشروط وهي: (١): أن يُبَيَّن الراوي عند الأداء أنه لم يُعارض بالأصل. فيقول: أخبرنا فلان ولم أعارض بالأصل. (٢): أن يكون الراوي قد نقل من الأصل المعتبر. (٣): أن يكون الناقل لنسخة الفرع من الأصل صحيح النقل قليل السقط. "فتح المغيث" (٣/ ١٣٥).

(٢) "ضوابط الجرح والتعديل" ص ٥٤.

(٣) قال العلامة المعلمي رَحِمَهُ اللهُ: أئمة الحديث لا يقتصرون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له وتمكنت معرفتهم به، بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع منه مجلساً واحداً أو حديثاً



وهناك أمر آخر فعله بعض العلماء وهو: امتحان الراوي بأساليب متنوعة، منها:
 أ - أن تُقرأ عليه أحاديث تُدخَلُ ضمن رواياته ليُنظرَ أيُفطن لها أم يتلقَّنها؟ كما فعل يحيى بن معين في امتحانه لأبي نعيم الفضل بن دُكين.
 ب - قلب الأسانيد بتركيبها على غير متونها، كما فعل محدثو بغداد في اختبارهم لحفظ الإمام البخاري **رَحِمَهُ اللهُ**.

❖ مسألة: ما حكمُ رواية من غلط في حديث فُيِّن له الصواب، فلم يرجع إليه؟

من غلط في حديث فُيِّن له الصواب فلم يرجع عن خطئه له حالتان:
 (١): إن كان عدم رجوعه إلى الصواب هو العناد والإصرار على الخطأ، فلا تقبل روايته؛ لأنه يلتحق حينئذٍ بمن كذب على النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** متعمداً.
 (٢): إن كان عدم رجوعه إلى الصواب ليس هو العناد والإصرار على الخطأ، وإنما لم يتهم نفسه لكونه واثقاً من كتابه أو واثقاً بحفظه، لا سيما إذا كان الذي بيَّن له الخطأ ليس من أهل العلم عنده^(١)، فلا يكون هذا جرحاً في عدالته، ولكن حديثه الذي



واحداً، وفيمن عاصره ولم يلقه ولكنه بلغه شيء من حديثه، وفيمن كان قبله بمدة قد تبلغ مئات السنين إذا بلغه شيء من حديثه، وابن معين، والنسائي، وآخرون غيرهم يوثقون من كان من التابعين وأتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد وإن لم يرو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد...، ومن الأئمة من لا يوثق من تقدّمه حتى يطلّع على عدّة أحاديث له تكون مستقيمة، وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملكة لذلك الراوي.
 وهذا كله يدل على أن جُلَّ اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سبر حديث الراوي. اهـ وللعلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللهُ** كلام نحو هذا في "المقترح" ص ٤٤. انظر: "ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٨٤.
 (١) نبه على هذا الشرط الثاني العراقي **رَحِمَهُ اللهُ** فقال: وقيد أيضاً بعض المتأخرين ذلك بأن يكون الذي بيَّن له غلطه عالماً عند المبيّن له، أما إذا كان ليس بهذا المثابة عنده فلا حرج إذن. اهـ "التقييد والإيضاح" (ص ١٥٧).



خالف فيه لا يقبل فقط، وأما بقية أحاديثه الأخرى فتقبل، وهذا ترجيح العلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** قال: والأولى أن يقول: حفظي كذا وخالفني الناس فيه. ^(١)

❁ مسألة: إذا أنكر الشيخ رواية تلميذه عنه (رواية من حَدَّثَ ونَسِيَ) فهل تقبل رواية التلميذ؟ وهل يعتبر ذلك طعنا في ضبط الراوي؟

هذه المسألة يُعَنِّونَ لها أهل الحديث في كتبهم بقولهم: [باب من حدث ونسي]. وتعريفه هو: أن لا يَذْكُرَ الشيخ رواية ما حدث به تلميذه عنه.

مثاله: ما رواه أبو داود (٣٦١٠) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

قال عبد العزيز، قال: فذكرتُ ذلك لسُهَيْلٍ، فقال: أخبرني ربيعةٌ -وهو عندي ثقة- أني حدثته إياه، ولا أحفظه. قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وقد كان أصابت سهيلا علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه فكان سهيل، بعد يحدثه عن ربيعة، عن أبيه.

❁ فهل نسيان المحدث لحديثه يعتبر طعنا في ضبط الراوي؟

هذا الرد للحديث لا يعتبر قادحا في الشيخ ولا في تلميذه؛ لأنه ليس أحدهما أولى بالطعن من الآخر.

وأما حكم هذه الرواية التي نفاهما الشيخ: فلها حالتان:

الحالة الأولى: إن نفى الشيخ هذه الرواية نفياً جازماً بأن قال: ما رويته، أو هو يكذب عليّ، ونحو ذلك؛ فحينئذٍ ترد هذه الرواية بعينها ولا يقبل ذلك الحديث؛ لأنه نفاه عن نفسه نفياً جازماً، فلا يقبل قول من أثبت عليه إلا بيينة.



(١) «الباعث» ص ٢٢٩، «تدريب الراوي» (١/ ٤٠١)، و«السير الحثيث» ص ٢٠٧.



وهذا قول ابن الصلاح ورجحه ابن كثير والسخاوي والسيوطي والوادعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

الحالة الثانية: إن لم ينفِ الشيخ هذه الرواية نفياً جازماً وإنما تردد في نفيه بأن قال: لا أعرفه، أو لا أذكره، ونحوها من الألفاظ التي تقتضي نسيانه، فحيثُ لا ترد هذه الرواية بل تقبل؛ لأن جزم الراوي (التلميذ) بذلك، والشك من شيخه، قرينة واضحة تدل على نسيانه.

وهذا قول الجمهور وصححه الخطيب وابن الصلاح والحافظ ابن حجر رَحِمَهُمُ اللَّهُ.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات فيمن حدث ونسي؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): "كتاب أخبار من حَدَّثَ ونَسِيَ" للخطيب البغدادي.
- (٢): "تذكرة المؤتسي فيمن حدث ونسي" للسيوطي، وقد لخص كتاب الخطيب.



(١) "الباعث" ص ٢٢٩، و"فتح المغيث" (٢/ ٨١)، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٩٥).





الفصل الثاني: معرفة الجرح والتعديل



أجمع العلماء رَحْمَهُمُ اللَّهُ على جواز الجرح والتعديل لمن له الأهلية في ذلك، فقد ذكر النووي رَحْمَهُمُ اللَّهُ أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعاً لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وأن من تلك الأغراض: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم لتوقُّيه، وذلك من وجوه منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود؛ فإنه جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة إذ يترتب عليه في شأن الرواة تمييز الأحاديث الثابتة عن الروايات الضعيفة والواهية والموضوعة التي لا تثبت صحتها لما في أحوال رواتها من الأمور المنافية للعدالة أو الضبط.

ويدل على هذا حديث فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وفيه: قالت: فل-مَا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطْبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فُصْعَلُوكَ لَا مَالَ لَهُ، انْكَحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» رواه مسلم^(١) وفي رواية: «وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ» وهو تفسير لرواية: «فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ» وقيل: معناه: كثير الأسفار. وفي الصحيحين^(٢) عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَاصِحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، وَقَالَ: ﴿لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَ الْأَعْرَضُ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨] قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،



(١) برقم (١٤٨٠).

(٢) البخاري برقم (٤٩٠٠) ومسلم (٢٧٧٢).



فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١]. وفي البخاري^(١) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا» قال الراوي: «كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ»^(٢).

فائدة: أول من جَرَّحَ وعدَّل عند انقضاء عصر الصحابة هو الإمام الشعبي ومحمد بن سيرين رحمهما الله، قال ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم". فلما وقعت البدع وكثر أتباعها كثر المتكلمون في الرجال كيحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي، وأول من فتش عن الرجال في العراق شعبة بن الحجاج، ثم بعد ذلك صُنِّفَتْ كتب الجرح والتعديل، وهكذا لكل عصر رجاله أمثال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ومسلم والنسائي وابن أبي حاتم وغيرهم.^(٣)



(١) برقم (٦٠٦٧).

(٢) هذا أحد المواضع الستة التي استثنائها العلماء من تحريم الغيبة، لما فيها من المصلحة العظيمة لدين الإسلام، وقد جمعها ابن أبي شريف بقوله:

الذم ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرِّف ومحذر
ولمظهر فسقا ومستفت ومن طلب الإعانة في إزالة منكر

انظر: "شرح مسلم" (٢٥٨٩)، و"رياض الصالحين" (١٦٠٦) و"رفع الريبة فيما يجوز وما لا يجوز من الغيبة" للعلامة الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) انظر: "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" للذهبي، و"المتكلمون في الرجال" للسخاوي، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٢٥.



والكلام في هذا الفصل سيكون على قسمين:

❖ أولاً: ضوابط الجرح والتعديل.

تعريف الجرح.

الجرح هو: وصف الراوي بما يقتضي رد روايته أو تليينها.

فقولنا: [وصف الراوي بما يقتضي رد روايته] وهذا الرد نوعان:

النوع الأول: رد رواية الراوي مطلقاً بحيث لا يُقَوَّى غيره ولا يُتَّقَوَّى بغيره.

وهذا هو الضعيف جداً كالكذاب والوضاع والمتروك وفاحش الغلط وواهي الحديث ونحوهم ممن لا تقبل رواية بأي حال من الأحوال.

النوع الثاني: رد رواية الراوي عند تفرد فقط، بحيث إنه يتقوى بغيره.

وهذا هو الضعيف ضعفاً يسيراً منجبراً، كرواية المستور والمدلس إذا عنعن والضعيف بسبب سوء الحفظ، أو الموصوف بالغلط والخطأ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، وما فيه انقطاع خفيف، فكل هؤلاء ضعفهم منجبر، فتتقوى روايتهم بالمتابعة من مثلهم أو من فوقهم فترتقي إلى الحسن لغيره.

تنبيه: هناك تضعيف لرواية الراوي في بعض الأحوال فقط، فيختص الضعف فيهم بما قُيِّد به فقط دون سواه وله ثلاثة أمثلة:

١- قد يكون التضعيف مقيداً بالرواية عن بعض الشيوخ كضعف رواية سماك عن عكرمة خاصة وإلا فهو في نفسه صدوق.

٢- قد يكون التضعيف مقيداً في بعض البلدان كضعف رواية معمر بن راشد في البصرة خاصة^(١).



(١) لأنه لم تكن معه كتبه، فحديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد؛ لأنه كان يتعاهد كتبه وينظر فيها.



٣- قد يكون التضعيف مقيدا في بعض الأوقات كضعف رواية عطاء بن السائب بعد اختلاطه فقط.

وقولنا: [أو تليينها] أي: وصف الراوي بما يقتضي تليين روايته كالصدوق سيئ الحفظ، ونحوه، فهذا تتقوى روايته بوجود قرينة مرجحة لجانب ضبطه لحديث معين، وذلك كما يلي:

١- أن يحدث الراوي من كتابه.

مثال ذلك: شريك بن عبد الله النخعي، إذا حدث من حفظه فلا تقبل روايته؛ لأن في حفظه اضطرب. وإذا حدث من كتابه فتقبل روايته، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق.

٢- أن يكون الراوي من أثبت الناس في شيخه.

مثال ذلك: هشام بن سعد المدني، ضعيف إلا في روايته عن زيد بن أسلم، فتقبل روايته؛ لكنه من أثبت الناس في شيخه زيد بن أسلم.

تعريف التعديل.

التعديل: هو وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته.

وقولنا: [بما يقتضي قبول روايته] القبول هنا على إطلاقه فيشمل:

١- مَنْ تُقبل روايته وتعتبر في مرتبة الصحيح لذاته (وهو الذي جمع بين العدالة وتمام الضبط).

٢- مَنْ تُقبل روايته وتعتبر في مرتبة الحسن لذاته (وهو الذي جمع بين العدالة وخفة الضبط).

❁ مسألة: ما هي شروط الجراح والمعدّل؟

يشترط في المعدّل والجراح أربعة شروط وهي:

الشرط الأول: أن يكون عدلا.



فلا يلتفت إلى الجرح الصادر من المجروح. ومن ذلك قول أبي الفتح الأزدي في أحمد بن شبيب الحَبْطِي: منكر الحديث غير مرضي. **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ:** لم يلتفت أحد إلى هذا القول بل الأزدي غير مرضي.^(١)

وقول عبد الرحمن بن يوسف بن خراش في عمرو بن سليم الزرقي: ثقة في حديثه اختلاط. **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ:** ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه.^(٢)

الشرط الثاني: أن يكون ورعاً يمنعهُ الورع من التعصب والهوى.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: والكلام في الرواة يحتاجُ إلى ورع تامٍّ، وبراءةٍ من الهوى والميل، وخبرةٍ كاملةٍ بالحديث، وعِلِّله، ورجاله. اهـ-

وقد ذكر **الإمام ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللَّهُ** أن باب الجرح تدخل فيه الآفة من وجوه: أحدها- وهو شرها-: الكلام بسبب الهوى والغرض والتحامل.

وثانيها: المخالفة في العقائد، فإنها أوجبت تكفير الناس بعضهم لبعض أو: تبديعهم.

وثالثها: الكلام بسبب الجهل بالعلوم ومراتبها- والحقُّ والباطل منها.

ورابعاً: الخللُ الواقع بسبب عدم الورع والأخذ بالتوهم والقرائن التي قد تتخلف. اهـ-^(٣)

الشرط الثالث: أن يكون يَقْظاً غير مغفَّل؛ لئلا يغتر بظاهر حال الراوي.



- (١) قال **الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ**: أبو الفتح الأزدي يسرف في الجرح، وهو متكلم فيه. اهـ فالأزدي في لسانه رهقاً (أي شدة ومغالة) وهو مسرف في الجرح. "ميزان الاعتدال" (٤٩/١).
- (٢) انظر: "ضوابط الجرح والتعديل" (ص ٣٩).
- (٣) انظر: "الموقظة" ص ٨٢، و"الاقتراح" ص ٥٧، و"نزهة النظر" ص ١٧٨، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٦٤.



فلا تقبل التزكية من متساهل يأخذ بمجرد الظاهر، من غير ممارسة واختبار، فقد روى يعقوب الفسوي في "تاريخه"، قال: سمعت إنسانا يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العمري ضعيف؛ قال: إنما يضعفه رافضي مبغض لأبائه، ولو رأيت لحيته، وهيئته لعرفت أنه ثقة.

فهذا التعديل غير مقبول؛ لأن المعدل اغترّ بظاهر حال الراوي فاستدل على ثقته بحسن الهيئة التي يشترك فيها العدل وغيره.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: لا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ؛ فلا يقبل جرح من أفرط فيه؛ فجرح بما لا يقتضي رد حديث المحدث، كما لا تقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر؛ فأطلق التزكية. اهـ-^(١)

الشرط الرابع: أن يكون عارفا بأسباب الجرح والتعديل؛ لئلا يجرح عدلا أو يعدل من استحق الجرح.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وَلْيَحْذَرِ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ؛ فَإِنَّهُ إِنْ عَدَلَ بِغَيْرِ تَبَيُّنٍ كَانَ كَالْمُثْبِتِ حُكْمًا لَيْسَ بِثَابِتٍ، فَيُخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ فِي زُمْرَةِ مَنْ رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يُظَنُّ أَنَّهُ كَذِبٌ، وَإِنْ جَرَحَ بِغَيْرِ تَحَرُّزٍ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِيٍّ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيْسَمٍ سَوْءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا.^(٢)

❖ مسألة: هل يُقبل الجرح والتعديل من غير تفسير ولا بيان؟

❖ أولاً: التعديل.



(١) انظر: "نزهة النظر" ص ١٧٦، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٦١).

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: تقبل التزكية من عارف بأسبابها، لا من غير عارف؛ لئلا يزكي بمجرد ما ظهر له ابتداء، من غير ممارسة واختبار. اهـ انظر: "نزهة النظر" ص ١٧٦، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٦١).



يُقبل التَّعْدِيلُ من غير ذكر سببه على الصَّحيح المشهور؛ لأنَّ أسبابه كثيرة، فيثقل ويشق ذكرها، لأنَّ ذلك يُخَوِّج المُعَدِّلَ إلى أن يَقُولَ: لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا....، فيُعدَّد جميع ما يفسق بفعله، أو بتركه، وذلك شاق جدًا.

❁ ثانيا: الجرح.

الجرح له حالتان:

الحالة الأولى: ألا يعارض الجرح تعديل. فيقبل الجرح ولو لم يكن مفسرا إذا صدر من عارف؛ لأنه إن لم يكن الراوي فيه تعديل فهو في حيز المجهول، فإعمال قول المجرح فيه أولى من إهماله.

الحالة الثانية: أن يعارض الجرح تعديل. فلا يقبل حينئذ الجرح إلا مُبين السَّبَب^(١)؛ وذلك لأمر:

- ١- أن الجرح يحصل بأمر واحد فلا يَشُقُّ ذكره بخلاف التعديل كما تقدم.
- ٢- أن النَّاسَ مُخْتَلِفُونَ في أسباب الجرح، فيُطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحًا، وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه، لينظر هل هو قاذح أو لا؟ ويدل على ذلك أيضًا أنه ربَّما استفسر الجراح، فذكر ما ليس بجرح^(٢).



(١) بأن يبيِّن سبب الضعف، بأنه مختلط أو سيِّء الحفظ أو كان يتلقن، أو بأن تكون العبارة نفسها واضحة في بيان سبب الجرح كقولهم: كذاب، وضاع، منكر الحديث، يسرق الحديث.

(٢) ومن ذلك قيل لشعبة: لم تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على بردون، فتركت حديثه. وروى عن مسلم بن إبراهيم أنه سُئِلَ عن حديث صالح المُرِّي، فقال: وما تصنع بصالح، ذكرَّوه يومًا عند حمَّاد بن سَلَمَةَ فامتخط حمَّاد. وروى عن وهب بن جرير قال: قال شعبة: أتيت منزل الوِئْهَال بن عمرو، فسمعتُ صوت الطنبور فرجعت، فقليل له: فهلا سألت عنه إذ لا يعلم هو. وروينا عن شعبة قال: قلتُ للحكم بن عُتيبة: لم لم ترو عن زاذان؟ قال: كان كثير الكلام، وأشباه ذلك. "تدريب الراوي" (٣٥٩/١).



فإن كان الجرح مجملاً غير مفسّر، وقد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن، لم يقبل الجرح فيه من أحد كائناً من كان؛ لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة، فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلي، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه، ثم في حديثه، وتفقدوه كما ينبغي، وهم أيقظ الناس، فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح. وهذا التفصيل هو اختيار الإمام ابن كثير والحافظ ابن حجر ورجحه العلامة الوادعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ.^(١)

❖ مسألة: إذا اجتمع في راو جرح وتعديل، فما هو المقدم؟

تعارض الجرح والتعديل ينقسم إلى قسمين:
القسم الأول: أن يكون تعارض الجرح والتعديل صادراً من إمام واحد.
فهذا له له حالتان:

الحالة الأولى: أن يتبين تغييرُ اجتهاد الإمام في الحكم على ذلك الراوي، فالعمل حينئذ على المتأخر من قوله^(٢).

والحالة الثانية: أن لا يتبين تغييرُ اجتهاد الإمام في حكمه على الراوي، فالعمل على الترتيب التالي:

أ - أن يُطلَبُ الجمع بين القولين إن أمكن، كأن يكون التوثيق أو التضعيف نسبياً لا مطلقاً، فإن المعدّل قد يقول: (فلان ثقة) ولا يريد به أنه ممن يُحتَجُّ بحديثه وإنما ذلك على حسب ما هو فيه ووُجِّه السؤال له، فقد يُسأل عن الرجل الفاضل المتوسط في حديثه فيُقرَّن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان وفلان وفلان؟. فيقول: (فلان ثقة)



(١) "فتح المغيث" (٢٣/٢)، و"تدريب الراوي" (٣٥٩/١)، و"السير الحثيث" ص ١٨٤.

(٢) ومن ذلك قول عباس الدوري في ترجمة ثواب بن عتبة: سمعت يحيى يقول: "شيخ صدق" فإن كُنْتُ كتبتُ عن أبي زكريا (يحيى بن معين) فيه شيئاً، أنه ضعيف، فقد رجع أبو زكريا وهذا هو القول الأخير من قوله.



يريد أنه ليس من نمط من قُرْن به، وقد يُقَرَّن بأوثق منه فيقول: (فلان ضعيف) أي بالنسبة لمن قُرْن به في السؤال، فإذا سئل عنه بمفرده بيّن حاله في التوسط^(١).

ب - إذا لم يمكن الجمع، طُلب الترجيح بين القولين بالقرائن، كأن يكون بعض تلاميذ الإمام أكثر ملازمة له من بعض، فتقدّم رواية الملازم على رواية غيره، كما هو الشأن في تقديم رواية عباس الدوري عن ابن معين لطول ملازمته له.

ج - إذا لم توجد قرينة خاصة يرجح بها فيؤخذ بأقرب القولين إلى أقوال أهل النقد وبالأخص أقوال الأئمة المعتدلين.

د - إن جرحه مرة بجرح مفسر ومرة أخرى وثقه، فيؤخذ بالجرح المفسر، إلا أن يعلم أن التوثيق متأخر، قاله العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ^(٢).

هـ - إذا لم يتيسر ذلك كله فالتوقف حتى يظهر مرجح.

القسم الثاني: أن يكون تعارض الجرح والتعديل صادرا من إمامين أو أكثر.
فهذا له له حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون الجرح مبهما غير مفسر.

فيقدم التعديل على الجرح إذا صدر هذا التعديل من إمام معتبر؛ لأن من ثبتت عدالته فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلي، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه ثم في حديثه^(٣).



(١) فقد سأل عثمان الدارمي يحيى بن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه. فقال: ليس به بأس. قال: قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ فقال: سعيد أوثق والعلاء ضعيف. فتضعيف ابن معين للعلاء إنما هو بالنسبة لسعيد المقبري وليس تضعيفا مطلقا.

(٢) "الفتاوى الحديثية" (٢/ ٤٥).

(٣) لكن يتوسط في أمر الراوي، فلا يطرح الجرح مطلقا وإنما يتوسط فيه، فيكون مثلاً حسن الحديث، وهذا هو ظاهر صنيع الإمام الذهبي وابن حجر والألباني والوادعي وغيرهم، وهو أنهم لا يهملون الجرح مطلقا، إلا إذا كان الجرح شديدا، أو كان الجراح بلدي الرجل، فإن الجرح حينئذ يكون له شأن.



وقولنا: [إذا صدر التعديل من إمام معتبر] خرج بهذا الشرط فيما إذا كان التعديل من إمام متساهل كابن حبان والعجلي فإنه لا يُقدَّم حينئذٍ التعديل على جرح الإمام المعتدل حتى ولو كان الجرح مجملاً، كما أنه إذا صدر الجرح المبهم من غير عارف بأسبابه فلا يعتبر به.

الحالة الثانية: أن يكون الجرح مفسراً ومبيناً من عارف بأسبابه.

فيقدم الجرح على التعديل وإن كثر عدد المعدلين؛ لأمرين:

- ١- أن الجارح عنده زيادة علم لم يطلع عليها المعدل.
- ٢- أن الجارح مصدق للمعدل فيما أخبر به عن ظاهر حاله، إلا أنه يخبر عن أمر باطن خفي عن المعدل^(١).

❁ يستثنى من هذا حالتان يقدم فيهما التعديل على الجرح المفسر:

- (١): إذا قال المعدل: عرفت السبب الذي ذكره الجارح في الراوي ولكنه تاب منه وحسنت حاله، فإنه حينئذٍ يقدم قول المعدل.
- (٢): إذا عيّن الجارح سبباً، فنفاه المعدل بكلام بطريق معتبر يدل يقينا على بطلان سبب الجرح وكون الجارح واهماً فيما قاله، كما لو قال الجارح: [إن فلانا قتل فلانا ظلماً يوم كذا] فقال المعدل: [أنا رأيته حياً بعد ذلك اليوم]^(٢).



(١) قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ: وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْجَارِحَ يُخْبِرُ عَنْ أَمْرِ بَاطِنٍ قَدْ عَلِمَهُ، وَيُصَدِّقُ الْمُعَدِّلُ وَيَقُولُ لَهُ: قَدْ عَلِمْتُ مِنْ حَالِهِ الظَّاهِرَةِ مَا عَلِمْتَهَا، وَتَفَرَّدْتُ بِعِلْمٍ لَمْ تَعْلَمْهُ مِنْ اخْتِبَارِ أَمْرِهِ، وَأَخْبَارُ الْمُعَدِّلِ عَنِ الْعَدَالَةِ الظَّاهِرَةِ لَا يَنْفِي صِدْقَ قَوْلِ الْجَارِحِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، فَوَجَبَ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْجَرَحُ أَوْلَى مِنَ التَّعْدِيلِ...، وَلِأَنَّ مَنْ عَمِلَ بِقَوْلِ الْجَارِحِ لَمْ يَتَّهِمْ الْمُرَكَّبِي وَلَمْ يُخْرِجْهُ بِذَلِكَ عَنْ كَوْنِهِ عَدْلًا، وَمَتَى لَمْ نَعْمَلْ بِقَوْلِ الْجَارِحِ كَانَ فِي ذَلِكَ تَكْذِيبٌ لَهُ، وَنَقْضٌ لِعِدَالَتِهِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ حَالَهُ فِي الْأَمَانَةِ مُخَالَفَةٌ لِذَلِكَ. اهـ. "كتاب الكفاية في علم الرواية" (١/ ١٤٤).

(٢) "فتح المغيث" (٢/ ٣٢)، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٥٩)، و"الفتاوى الحديشية" (٢/ ٤٥)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٧٢.



❖ مسألة: هل يقبل الجرح إذا كان بين الأقران؟

جرح الأقران له حالتان:

الحالة الأولى: أن يطوى ولا يروى، وهذا فيما إذا عُلِمَ أن سببه مجرد الحسد والمنافسة في المراتب. **قال فيه الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ:** كثير من كلام الأقران بعضهم في بعض ينبغي أن يُطوى ولا يُروى ويُطرح ولا يجعل طعنًا ويعامل الرجل بالعدل والقسط. اهـ-^(١) ومراده ما كان بغير حجة ولا برهان؛ لأن المعاصرة تفضي غالباً إلى التعصب والمنافرة.

الحالة الثانية: يكون معتبراً مقبولاً وهذا فيما إذا خلا مما سبق؛ لأن القرين أعرف به من غيره، **قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ:** جرح الأقران أثبت من غيرهم، لأنهم أعرف بقرائهم، فهي مقبولة إلا إذا علم أن بينهما تنافساً وعداوةً سواء لأجل دنيا، أو مناصب، أو خطأ في فهم، ويريد أن يلزم الآخر بخطأ فهمه. فينبغي أن تعلم هذا، ولا تصغ لقول المبتدعة والحزبيين والديمقراطيين: أن كلام الأقران ليس مقبولاً على الإطلاق^(٢).

من ضوابط تعارض الجرح والتعديل:

الأصل المعتبر عند تعارض الجرح والتعديل تقديم الجرح المفسر على التعديل، وتقديم التعديل على الجرح المبهم، ولكن هذا الأصل تقيده ضوابط متعددة توجد في ثنايا كلام الأئمة عند الموازنة بين الآراء المختلفة في توثيق الراوي وتضعيفه.



(١) "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" (ص ٢٤).

(٢) "المقترح" ص ٨٧، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٨٤.



ومن أهم تلك الضوابط ما يلي:

١ - اعتبار مناهج الأئمة في جرحهم وتعديلهم فإنهم على ثلاثة أقسام، وهي:
القسم الأول: من هو متعنّ في الجرح متبّث في التعديل، يغمز الراوي بالغلطين والثلاث، ويُلَيِّنُ بذلك حديثه.

ومن هؤلاء: شعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ)، ويحيى ابن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ)^(١)، ويحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، وأبو حاتم الرازي (ت ٢٧٧هـ)، والنسائي (ت ٣٠٣هـ).^(٢)

ومنهم من اشتهر بالتعنّت في جرح أهل بلد معين:
(١) كالجوزجاني إبراهيم بن يعقوب (ت ٢٥٩هـ) في جرحه لأهل الكوفة؛ لأنه قد اتهم بالنصب.

(٢) وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش الشيعي (ت ٢٨٣هـ) في جرحه لأهل الشام.

فيُتَوَقَف في قبول الجرح إذا خُشِيَ أن يكون باعته الاختلاف في الاعتقاد.

القسم الثاني: من هو معتدل في التوثيق منصف في الجرح.



(١) كان يترك الرجل إذا رآه يحدث من حفظه مرة هكذا ومرة هكذا، ولا يثبت على رواية واحدة، كما ذكر ذلك عنه الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) ومن المتشددین: الإمام ابن حزم؛ فإنه يحكم على الأئمة بالجهالة ك (الترمذي، وابن ماجه، والبغوي) قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: ابن حزم الظاهر أن حكمه ليس بحجة، وإنما هو ثقة مأمون في نقله. ومن المتشددین أيضاً: ابن القطان الفاسي صاحب "الوهم والإيهام"؛ فإنه ربما حكم على الراوي بالجهالة وعدم معرفته بمجرد عدم وجود قول فيه من إمام معاصر لذلك الراوي، أو أخذ عن عاصره مما يدل على عدالة الراوي، وهذا من تشدهما، والقول بأن الجرح والتعديل لا يقبل إلا من كان من طبقة الراوي ليس بصحيح كما بين ذلك العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ في "الإرواء" (٢/٢٧٩). انظر: "ضوابط الجرح والتعديل" ص ٨٢، و "السلسلة" ص ١١٠، و "الفتاوى الحديثية" (٢/٣٥).



ومنهم: سفيان الثوري (ت ١٦١هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ)، وابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، وابن المديني (ت ٢٣٤هـ)، والإمام أحمد (ت ٢٤١هـ)، والبخاري (ت ٢٥٦هـ)، وأبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤هـ)، وأبو داود (ت ٢٧٥هـ)، وابن عدي (ت ٣٦٥هـ)، والدارقطني (ت ٣٨٥هـ).

القسم الثالث: من هو متساهل مثل:

أبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي (ت / ٢٦١هـ) ^(١)، وأبي عيسى الترمذي (ت / ٢٧٩هـ)، والبخاري (ت / ٢٩٢هـ) ^(٢)، وابن حبان (ت / ٣٥٤هـ) ^(٣)، والدارقطني



(١) العجلي مقارب لابن حبان في التساهل، فلا يعتمد على توثيقه، عرف هذا بالاستقراء لصنيعه، وهو أرفع من ابن حبان في التوثيق. "الفتاوى الحديثية" (٣١ / ٢).

(٢) قال العلامة الهيثمي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: البزار متساهل في التوثيق. اهـ وقد نبه على هذا العلامة الألباني والوادي **رَحِمَهُمَا اللَّهُ**. "الفتاوى الحديثية" (٣٣ / ٢).

(٣) تساهل ابن حبان يرجع إلى قاعدته المتقدمة وهي: أن العدل هو من لم يعرف فيه جرح، وهذا يقتضي توثيق كثير من المجاهيل. وفصل العلامة المعلمي **رَحِمَهُ اللَّهُ** توثيق ابن حبان فقال: التحقيق أن توثيقه على درجات: الأولى: أن يُصَرَّحَ به كأن يقول: (كان متقناً) أو (مستقيم الحديث) أو نحو ذلك. الثانية: أن يكون الرجل من شيوخته الذين جالسهم وخبرهم. الثالثة: أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث، بحيث يُعْلَمُ أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة. الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذلك الرجل معرفة جيدة. الخامسة: ما دون ذلك.

فالأولى لا تَقُلُّ عن توثيق غيره من الأئمة، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم، والثانية قريب منها، والثالثة مقبولة، والرابعة صالحة، والخامسة لا يُؤْمَنُ فيها الخلل. اهـ

وقد علق العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** على هذا الكلام فقال: هذا تفصيل دقيق يدل على معرفة المؤلف المعلمي رحمه الله تعالى وتمكّنه من علم الجرح والتعديل وهو مما لم أره لغيره فجزاه الله خيراً غير أنه قد ثبت لديّ بالممارسة أن من كان منهم من الدرجة الخامسة فهو على الغالب مجهول لا يعرف ويشهد بذلك صنيع الحفاظ كالذهبي والعسقلاني وغيرهما من المحققين فإنهم نادراً ما يعتمدون على توثيق ابن حبان وحده ممن كان في هذه الدرجة بل والتي قبلها أحياناً. اهـ

وظاهر كلام العلامة الوادي **رَحِمَهُ اللَّهُ** أنه لا يعتمد توثيق ابن حبان حتى في الدرجة الأولى، وإن كانت الدرجة الأولى أحسن من غيرها؛ لكنه لا يعتمد عليه؛ لأنه متساهل. اهـ "ضوابط الجرح والتعديل" ص ١٢٠، و"الفتاوى الحديثية" (٢٩ / ٢).



(ت/ ٣٨٥-) في بعض الأوقات^(١)، وأبي عبد الله الحاكم (ت/ ٤٠٥هـ-)^(٢)، وأبي بكر البيهقي (ت/ ٤٥٨هـ-).

وفائدة هذا التقسيم: النظر في أقوال الأئمة عند إرادة الحكم على الراوي.
فإذا جاء التوثيق من المتشددین: فإنه يُعَصُّ عليه بالنواجد لشدة تثبتهم في التوثيق
إلا:

- (١): إذا خالف الإجماع على تضعيف الراوي.
 - (٢): أو كان الجرح مفسراً بما يجرح فإنه يقدم على التوثيق.
- ولكن إذا جرحوا أحداً من الرواة، فإنه يُنظر هل وافقهم أحد على ذلك؟
فإن وافقهم أحد على ذلك التضعيف ولم يوثق ذلك الراوي أحد من الحُذَّاق فهو ضعيف، وإن لم يوافقهم أحد على التضعيف، فإنه لا يؤخذ بقولهم على إطلاقه، ولكن لا يطرح مطلقاً، بل إن عارضه توثيق من معتبر فلا يقبل ذلك الجرح إلا مفسراً.
- فإذا قال ابن معين في راوٍ: "إنه ضعيف" فلا يكفي أن يقول ذلك دون بيانٍ لسبب تضعيفه وغيره قد وثقه، بل مثل هذا الراوي يُتَوَقَّف في تصحيح حديثه وهو إلى الحسن أقرب. كما قاله الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللهُ.
- وإذا جاء التوثيق من المتساهلين:** فإنه يُنظر، هل وافقهم أحد من الأئمة الآخرين على ذلك؟.



- (١) الإمام الدارقطني متساهل في التوثيق دون التضعيف، ومن تساهله أن من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته، قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: هذا التساهل في "سننه" وأما "العلل" فلا. اهـ انظر: "فتح المغيث" (٢/ ٥٤)، و"الفتاوى الحديثية" (٢/ ٣٢).
- (٢) قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: الحاكم متساهل، وأما في "تاريخ نيسابور" فالناس عيال عليه فيه. "الفتاوى الحديثية" (٢/ ٣٤).



فإن وافقهم أحد أخذ بقولهم، وإن انفرد أحدهم بذلك التوثيق فإنه لا يُسَلَّم له فإن من عادة ابن حبان توثيق المجاهيل.

وأما الجرح فليسوا فيه على منهج واحد، بل منهم من يتساهل مع الضعفاء أيضاً كالعجلي.

ومنهم من يتعنت أحياناً كابن حبان. ولذلك يتعقبه الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ على التعنت في مواضع كثيرة^(١).

وأما المعتدلون المنصفون: فإنه يُعتمد على أقوالهم في الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً ما لم يُعارض توثيقهم بجرح مفسر خال من التعنت والتشدد فإنه يقدم على التوثيق.

٢ - كل طبقة من طبقات نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط:

فمن الأولي: شعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وشعبة أشدهما.

ومن الثانية: يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى أشد من عبد الرحمن.

ومن الثالثة: يحيى بن معين، والإمام أحمد، ويحيى أشد من أحمد.

ومن الرابعة: أبو حاتم الرازي، والبخاري، وأبو حاتم أشد من البخاري.

والفائدة من معرفة ذلك، طلب المقارنة بين أقوال النقاد من الطبقة الواحدة في حكمها على الراوي.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: عبد الرحمن بن مهدي كان هو ويحيى القطان قد انتدبا لنقد الرجال، وناهيك بهما جلاله وثبلاً وعلماً وفضلاً، فمن جرحاه لا يكاد - والله -



(١) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: ابن حبان ربما قصب الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه. وقال: ابن حبان خساف قصاب. "ميزان الاعتدال".



يُندملُ جرحه، ومن وثّقه فهو الحجة المقبول، ومن اختلفا فيه اجتهد في أمره ونزل عن درجة الصحيح إلى الحسن.

وهذه طريقة الحافظ ابن حجر والعلامة الألباني والوداعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

٣ - لا يقبل الجرح في حق من استفاضت عدالته واشتهرت إمامته^(١).

ولذلك لا يُلتفت إلى كلام ابن أبي ذئب في الإمام مالك، ولا إلى كلام النسائي في أحمد بن صالح المصري؛ لأن هؤلاء أئمة مشهورون صار الجراح لهم كالاتي بخبر غريب لو صحّ لتوفرت الدواعي على نقله.^(٢)

وفي مقابل ذلك لا يؤخذ بتوثيق إمامٍ لراوٍ اتفق الأئمة على تركه ولذلك أعرضوا عن توثيق الإمام الشافعي لإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي مولاهم.

٤ - لا عبرة بجرح لم يصح إسناده إلى الإمام المحكي عنه.

ومن ذلك ما رواه علي بن عبد العزيز البغوي عن سليمان بن أحمد قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ما رأيت شامياً أثبت من فرج بن فضالة.



(١) قال الإمام ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: إلا أن يأتي في جرحه بينة عادلة تصح بها جرحه على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة. اهـ. قال السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: أي: يستند في جرحه إلى ما يستند إليه الشاهد في شهادته، وهو المشاهدة ونحوها. "التنكيل" (١/٢٦٦)، و"الفتاوى الحديشية" (٢/٤٧).

(٢) تنبيه: بالنسبة لجرح الأقران وهو ما يكون سببه المنافسة في المراتب والحسد غالباً، فهذا النوع من الجرح قال فيه الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: كثير من كلام الأقران بعضهم في بعض ينبغي أن يطوى ولا يُروى ويُطرح ولا يجعل طعنًا ويعامل الرجل بالعدل والقسط. اهـ ومراده ما كان بغير حجة ولا برهان؛ لأن المعاصرة تفضي غالباً إلى التعصب والمنافرة، فإن لم يكن كذلك فالجرح معتبر؛ لأنه أعرف به من غيره، قال العلامة الوداعي رَحِمَهُ اللَّهُ: جرح الأقران أثبت من غيرهم، لأنهم أعرف بقرائهم، فهي مقبولة إلا إذا علم أن بينهما تنافساً وعداوةً سواء لأجل دنيا، أو مناصب، أو خطأ في فهم، ويريد أن يلزم الآخر بخطأ فهمه. فينبغي أن تعلم هذا، ولا تصغ لقول المبتدعة والحزبيين والديمقراطيين: أن كلام الأقران ليس مقبولاً على الإطلاق. "المقترح" ص ٨٧، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٨٤.



قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: لا يَغْتَرُّ أَحَدٌ بِالْحِكَايَةِ الْمَرْوِيَةِ فِي تَوْثِيقِهِ عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ؛ فَإِنَّهَا مِنْ رِوَايَةِ سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدَ - وَهُوَ الْوَاسِطِيُّ - وَهُوَ كَذَّابٌ.

٥ - لا يَلْتَفِتُ إِلَى جَرَحٍ يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ مَصْدَرَهُ ضَعِيفٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَرِيحٍ الْمَعَاظِرِيَّ ثِقَةً اتِّفَاقًا، لَكِنْ شَذَّ ابْنُ سَعْدٍ فَقَالَ: مِنْكَرُ الْحَدِيثِ.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: لَمْ يَلْتَفِتْ أَحَدٌ إِلَى ابْنِ سَعْدٍ فِي هَذَا فَإِنْ مَادَتْهُ مِنَ الْوَاقِدِيِّ فِي الْغَالِبِ، وَالْوَاقِدِيُّ لَيْسَ بِمُعْتَمَدٍ. ^(١)

وَيُمْكِنُ أَنْ يُعْرَفَ مَصْدَرُ حَكَمِ ابْنِ سَعْدٍ عَلَى الرَّائِي مِنْ خِلَالِ تَقْوِيلِهِ عَنِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي التَّرْجُمَةِ، حَيْثُ يَتَبَيَّنُ بِذَلِكَ مَا خُذَ حَكْمُهُ عَلَى الرَّوَاةِ غَيْرِ الْمَعَاظِرِينَ لَهُ.

٦ - قَدْ يَقَعُ الْجَرَحُ بِسَبَبِ الْخَطَا فِي النَّسْخِ مِنَ الْكُتُبِ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَرْجُمَةِ بَشْرِ بْنِ شَعِيبٍ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْحَمْصِيِّ: صَدُوقٌ، أَخْطَأَ ابْنُ حَبَانَ بِذِكْرِهِ فِي الضَّعْفَاءِ.

وَعَمْدَتُهُ أَنَّ الْبَخَارِيَّ قَالَ: تَرَكْنَاهُ، كَذَا نَقَلَ فَوَهِمَ عَلَى الْبَخَارِيِّ إِنَّمَا قَالَ الْبَخَارِيُّ: تَرَكْنَاهُ حَيًّا سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ فِي كِتَابِ "الثَّقَاتِ": "كَانَ مُتَّقِنًا" ثُمَّ غَفَلَ غَفْلَةً شَدِيدَةً فَذَكَرَهُ فِي الضَّعْفَاءِ، وَرَوَى عَنِ الْبَخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: "تَرَكْنَاهُ" وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ ابْنِ حَبَانَ نَشَأَ عَنْ حَذْفٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْبَخَارِيَّ إِنَّمَا قَالَ فِي تَارِيخِهِ: "تَرَكْنَاهُ حَيًّا سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ" - يَعْنِي وَمِائَتَيْنِ -، فَسَقَطَ مِنْ نَسْخَةِ ابْنِ حَبَانَ لَفْظَةُ: (حَيًّا) فَتَغْيِيرُ الْمَعْنَى.



(١) قَالَ الْعَلَامَةُ الْوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: ابْنُ سَعْدٍ مُعْتَمَدٌ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ إِذَا لَمْ يَعْارِضْ غَيْرَهُ، وَلَمْ يَكُنْ نَاقِلًا عَنِ الْوَاقِدِيِّ. "الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةُ" (٣٧/٢).



٧- قد يرد التوثيق والتضعيف من الأئمة مُقَيِّدين فلا يُحَكَّم بواحد منهما على الراوي بإطلاق، بل بحسب ما يقتضيان معاً من جرح وتوثيق.

ومن صور ذلك مايلي:

أ- توثيق الراوي فيما حدّث به في بلد دون آخر.

وذلك لكون الراوي حدّث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدّث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو لكونه سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط.

ومن أمثلته:

١- معمر بن راشد الأزدي حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير؛ لأن كتبه لم تكن معه، وحديثه باليمن جيّد.

٢- قال يعقوب بن شيبة: سمعت علي بن المديني يُضعّف ما حدّث به عبد الرحمن بن أبي الزناد بالعراق ويصحح ما حدّث به بالمدينة.

٣- قال الإمام أحمد -في رواية الأثرم-: سماع عبدالرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً، روى عن عبيد الله أحاديث مناكير هي من حديث العُمري. وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح.

ب- توثيق الراوي فيما حدّث به عن أهل إقليم دون آخر.

وذلك لكون الراوي سمع من أهل مِصْرٍ أو أهل إقليم فحفظ حديثهم وسمع من أهل مِصْرٍ آخر أو إقليم آخر فلم يحفظ حديثهم.

ومن أمثلته:

١- إسماعيل بن عيَّاش الحمصي إذا حدث عن الشاميين فحديثه جيد، وإذا حدّث عن غيرهم فحديثه مضطرب.

٢- فرج بن فضالة الحمصي (ضعيف).



قال الإمام أحمد: ما روى عن الشاميين فصالح، وأما ما روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري فمضطرب.

ج- توثيق رواية الراوي إذا جاءت من طريق أهل إقليم دون آخر. وذلك لكون الراوي قد حدث عنه أهل إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

ومن أمثلته:

١ - زهير بن محمد الخرساني ثم المكي، يروي عنه أهل العراق أحاديث مستقيمة، ويروي عنه أهل الشام أحاديث منكورة.

٢ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، سماع الحجازيين منه صحيح، وفي حديث العراقيين عنه وهم كبير.

د - تضعيف ما حدث به الراوي الثقة عن بعض شيوخه.

وذلك لكون الراوي ثقة في نفسه، لكن في حديثه عن بعض شيوخه ضعف بخلاف حديثه عن بقية الشيوخ.

ومن أمثلته:

١ - جرير بن حازم البصري، يُضَعَّف في حديثه عن قتادة.

٢ - جعفر بن برقان الجزري. قال الإمام أحمد: يؤخذ من حديثه ما كان عن غير الزهري، فأما عن الزهري فلا.

هـ- تضعيف رواية الراوي غير المتقن إذا جمع في الإسناد عدداً من شيوخه دون ما إذا أفردهم.

قال الإمام ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سياقة واحدة، فالظاهر أن لفظهم لم يتفق فلا يُقْبَلُ هذا الجمع إلا من



حافظ متقن لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم، كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك وغيره.
وكان الجمع بين الشيوخ يُنكر على الواقدي وغيره ممن لا يضبط هذا كما أنكر على ابن إسحاق وغيره.

و - تضعيف رواية الراوي من حفظه وتوثيق روايته من كتابه:
ومن أمثلته:

١ - يونس بن يزيد الأيلي.

قال أبو زرعة: كان صاحب كتاب، فإذا حدث من حفظه لم يكن عنده شيء.

٢ - سويد بن سعيد الحدثاني.

قال أبو زرعة: أما كتبه فصحيح، كنت أتبع أصوله وأكتب منها فأما إذا حدث من حفظه فلا.

٨- قد يتخصص الراوي في فنٍّ من فنون الرواية بسبب ما يبذله فيه من جهد في تلقيه وأدائه، فيكون حجة في ذلك الفن، وأما ما سواه من فنون الرواية فقد يحتاج به فيه، وقد تقصر درجته عن الاحتجاج، وربما قصرت عن درجة الاعتبار.

ومن أمثلة ذلك:

١ - عاصم بن أبي النجود المقرئ المشهور.

قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: كان عاصم ثبتاً في القراءة، صدوقاً في الحديث.

٢ - محمد بن إسحاق بن يسار المطلبلي مولا هم.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: إمام المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر. أخرج له البخاري تعليقاً، وأخرج له مسلم في المتابعات، فهو إمام في المغازي، وأما في أحاديث الأحكام فحديثه حسن متى صرح بالسماع ولم يخالف من هو أوثق منه.



٩ - قد ترد ألفاظ الجرح والتعديل المنقولة من كتب المتقدمين مختصرة أو محكية بالمعنى في كتب المتأخرين لاضطرارهم إلى جمع أكبر عدد من الرواة في كتاب واحد، فيؤثر ذلك الاختصار وتلك الحكاية للفظ الجرح والتعديل في الحكم على الراوي توثيقاً وجرحاً.

ولذا يتعين توثيق تلك الأقوال من مصادرها الأصلية^(١).

فمن أمثلة الاختصار نقل الحافظ الذهبي لعبارة أبي حاتم في حكمه على شهر ابن حوشب.

قال أبو حاتم: شهر بن حوشب أحب إلي من أبي هارون العبدي ومن بشر بن حرب، وليس بدون أبي الزبير، لا يحتج بحديثه.

فنقل الإمام الذهبي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في "الكاشف" عبارة أبي حاتم بالمعنى، فقال: قال أبو حاتم: ليس بدون أبي الزبير.

ومن الحكاية بالمعنى قول الحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ**: إبراهيم بن سويد بن حيان المديني وثقه ابن معين وأبو زرعة.

وعبارته تصدق على كلام ابن معين، حيث روى إسحاق بن منصور الكوسج عنه قوله: ثقة.

وأما أبو زرعة فقد قال: ليس به بأس.



(١) قال العلامة المعلمي **رَحْمَةُ اللَّهِ**: أصحاب الكتب كثيراً ما يتصرفون في عبارات الأئمة بقصد الاختصار أو غيره وربما يخل ذلك بالمعنى فينبغي أن يراجع عدة كتب فإذا وجد اختلافاً بحث عن العبارة الأصلية لينى عليها. "التنكيل" (١/ ٢٥٤).



١٠ - يتأثر الجرح والتعديل الصادران من الأئمة المتأخرين بقدر اطلاعهم على أقوال الأئمة المتقدمين في الحكم على الراوي.

فمن أمثلة ذلك: عبد الله بن أبي سليمان الأموي مولاهم، نقل عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن معين توثيقه.

ولم يذكر الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" في ترجمته سوى قول أبي حاتم: "شيخ". وكون ابن حبان قد ذكره في "الثقات".

ثم قال الحافظ في "تقريب التهذيب": "صدوق". ولعله لو استحضر نقل الدارمي عن ابن معين لوثقه.

١١ - الراوي الضعيف إذا كان من أثبت الناس في شيخه؛ فإن روايته عنه مقبولة.

ومن ذلك: عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف الحديث؛ لكنه من أثبت الناس في شيخه هشام بن عروة فروايته عنه مقبولة.^(١)

تنبيه: الراوي الثقة إذا كان من أثبت الناس في شيخه الضعيف (عكس ما تقدم)، فلا يفيد ذلك تقوية حديث شيخه الضعيف كحماد بن سلمة من أثبت الناس في علي بن زيد بن جدعان، ومع ذلك فلا تقبل رواية ابن جدعان، إلا إذا صرح أنه لا يروي



(١) قال العلامة المعلمي **رحمَهُ اللهُ**: ولا بن أبي الزناد أحوالاً: الأولى: حاله فيما يرويه عن هشام بن عروة. قال ابن معين: إنه أثبت الناس فيه، فهو في هذه الحال في الدرجة العليا من الثقة. الحال الثانية: حاله فيما يرويه عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة. ذكر الساجي عن ابن معين أنه حجة. وهذا قريب من الأول...، الثالثة: بقية حديثه ببغداد، ففيه ضعف، إلا أن يُعلم في حديث من ذلك أنه كان يتقن حفظه مثل إتيانه لما يرويه عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة، فإنه يكون صحيحاً. وعلى هذا يدل صنيع الترمذي في انتقائه من حديثه وتصحيحه لعدة أحاديث منها. اهـ. "التنكيل" (٧٨٦/٢). وعلى هذا صنيع العلامة الوادعي **رحمَهُ اللهُ**.



عن شيخه الضعيف إلا ما كان من صحيح حديثه كالبخاري في إسماعيل بن أبي أويس ونحوهم، نبه على هذه الفائدة العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الجرح والتعديل؟

من أشهر كتب الجرح والتعديل:

- (١): "التاريخ الكبير" للبخاري، وهو عام للرواة الثقات والضعفاء.
- (٢): "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، وهو عام للرواة الثقات والضعفاء.
- (٣): "الثقات" لابن حبان، وهو كتاب خاص بالثقات.
- (٤): "الكامل في الضعفاء" لابن عدي، وهو خاص بتراجم الضعفاء.
- (٥): "ميزان الاعتدال" للذهبي، وهو كتاب خاص بالضعفاء والمتروكين فكل من جرح وإن لم يُقْبَل الجرح فيه يذكره فيه.
- (٦): "الكمال في أسماء الرجال" لعبد الغني المقدسي، وهو خاص برجال الكتب الستة، ثم هذبه المزي في "تهذيب الكمال"، ولخصه ابن حجر في "تهذيب التهذيب"، ثم اختصر منه كتابه "تقريب التهذيب".
- (٧): "تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ.



(١) "الفتاوى الحديثية" (١/ ٢٩٩)، و"ضوابط الجرح والتعديل" ص ٨٤ وما بعدها.



❖ ثانياً: مراتب الجرح والتعديل.

قسم العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ مراتب الجرح والتعديل إلى أقسام وهي:

أولاً: مراتب التعديل وأفاضلها:

المرتبة الأولى: ما دلَّ على المبالغة في التوثيق أو كان على وزن أَفْعَلْ، -وهي أرفعها-.

(١): [فلان إليه المنتهى في الثبوت]. (٢): [فلان أثبت الناس]. (٣): [مَنْ مَثَل فلان]. (٤): [فلان لا يُسأل عنه].

المرتبة الثانية: ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق.

(١): [ثقة ثقة].

(٢): [ثقة ثبت].

(٣): [ثقة حافظ].^(١)

ويدخل في هذا:

[كأنه مُصْحَف] ^(٢)، [ميزان] ^(٣)، فهي تدل على التوثيق التام المؤكد.

المرتبة الثالثة: ما عبّر عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيد.



(١) قال الإمام السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: التأكيد الحاصل بالتكرار فيه زيادة على الكلام الخالي منه، وعلى هذا فما زاد على مرتين مثلاً يكون أعلى منها، كقول ابن سعد في شعبة: ثقة مأمون ثبت حجة صاحب حديث، وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك (أي: التأكيد الحاصل بالتكرار) قول ابن عيينة: حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة بتسع مرات. وكأنه سكت لانقطاع نَفْسِهِ. "فتح المغيث" (٢/ ١١٥).

(٢) أي: كناية عن الحفظ والإتقان كما قيل في مسعر بن كدام، وقال شعبة في الأعمش: المصحف (لصدقه).

(٣) كناية عن قوة الحفظ والضبط، قال الثوري: حدثني الميزان عبد الملك بن أبي سليمان.



(١): مثل: [ثقة]^(١).

(٢): [حُجَّة]^(٢).

(٣): [حافظ]^(٣).

ويدخل في هذا: متقن^(٤)، مستقيم الحديث^(٥)، وقريب منه: مستوي الحديث.

وحديث أهل هذه المراتب الثلاث صحيح.

المرتبة الرابعة: ما دلَّ على التعديل من دون إشعار بالضبط.

(١): [صدوق]^(٦).



(١) وهو العدل الضابط، هذا هو الإطلاق المشهور فيها عند الأئمة أن من جمع بين العدالة والضبط يقال فيه ذلك، وقد تطلق (ثقة) على غير هذا المعنى. فمن ذلك: (١): قد يُطْلَقُ الوصف بـ (الثقة) على من كان مقبولا ولو لم يكن ضابطا (أي: الصدوق ونحوه)؛ بدليل أن جماعة من الأئمة يجمعون بينها وبين التضعيف، ومن ذلك: قول ابن سعد في جعفر بن سليمان الضبيعي: (ثقة وبه ضعف) وهو حسن الحديث، وقول أبي زرعة في عمر بن عطاء بن وراز: (ثقة لين) وهو ضعيف. (٢): قد يراد بها استقامة ما بلغ الموثق من حديث الراوي (أي: ضبط روايته)، لا الحكم للراوي نفسه بأنه في نفسه بتلك المنزلة.

(٢) وهو أقوى من (ثقة). ومما يدل على ذلك، أن الآجري سأل أبا داود عن سليمان بن بنت شرحبيل فقال: ثقة يخطئ كما يخطئ الناس. قال الآجري: قلت: هو حجة؟ فقال: الحجة أحمد بن حنبل. ومعنى: [الحجة] أي: يرجح قوله إذا خالفه غيره ويحتج به عليه.

(٣) الأصل أنهم يطلقون هذا اللفظ على من جمع بين العدالة والضبط معاً؛ لأنه لو كان فيه جرح لصاحوا به، فهي تقتضي الشهرة في طلب الحديث كما ذكر الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللهُ تَبَعَا لابن الصلاح والحافظ ابن حجر، وقد يطلقون ذلك على مجرد الضبط دون العدالة إذا دلت قرينة على ذلك، كسليمان بن داود الشاذكوني من الحفاظ الكبار إلا أنه كان يُتَّهَمُ بشرب النبيذ وبالوضع. **تنبيه:** الأصل فيمن وصف بالعبادة والصلاح فقط أنه ضعيف في الرواية. "شرح علل الترمذي" (١/٣٨٧)، و"الفتاوى الحديثية" (٢/٥٦)، و"الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة الألباني" ص ١٢٥.

(٤) هي قريبة من (حافظ، ضابط) لكنها تشعر بمزيد الضبط. "فتح المغيث" (٢/١١٦).

(٥) أي: أن أهل الحديث سبوا أحاديثه، فوجدوها مستقيمة لم يخالف فيها الثقات.

(٦) وهو وَصَفَ بالصدق على طريق المبالغة، وهو دون الثقة؛ لخلل يسير في ضبطه؛ وقد يطلق الصدوق على تام الضبط (الثقة) كما يفعل أبو حاتم لتشده، كما ذكر المعلمي رَحِمَهُ اللهُ.



(٢): [مَحَلُّهُ الصَّدَق] ^(١).

(٣): [صَدُوقٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ] ^(٢)، ويلحق به: [صَدُوقٌ يَخْطِئُ]، [صَدُوقٌ يَهْمُ]، [صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ] فهو حسن الحديث ما لم يكن الحديث من أخطائه أو أوهامه ^(٣).

(٤): [ليس به بأس، ولا بأس به] ^(٤) عند غير ابن معين، فَإِنَّ [لا بأس به] إذا قالها ابن معين في الراوي فهو عنده ثقة، وإن كان الثقة عنده أرفع من [لا بأس به].
(٥): [إِلَى الصَّدَقِ مَا هُوَ] ^(٥)، ومثله: [مَقَارِبُ الْحَدِيثِ] أي: يقارب حديثه حديث الثقات.

وحديث أهل هذه المرتبة حسن، وإن كان بعضهم أقوى من بعض.



(١) لفظ يدل على أن صاحبه محله ومرتبته مطلق الصديق (أي: أصل الصديق، فهي دون صدوق التي تدل على المبالغة)، فالأصل أنه حسن الحديث، ومنهم من يجعله في الشواهد، ويعرف ذلك بالقرائن ومقابلة كلام العلماء الآخرين.

(٢) الأصل أنه حسن الحديث، لكن هذا الاستثناء من الناقد يُشعر بترده في بلوغ الراوي إلى درجة الصدوق، أي الذي يوصف بأنه صدوق من غير تردد، فينبغي أن يكون الثاني في قبول حديث هذا أكثر. "لسان المحدثين" (٣/ ٣٦١).

(٣) هذا ظاهر صنيع المحدثين، وعليه العلامة الألباني والوادعي رَحِمَهُمَا اللَّهُ، بخلاف قولهم: [صدوق كثير الخطأ] أو [صدوق كثير الوهم] أو [صدوق سيء الحفظ]، فهذا لا يحتج به، وإنما يكون في الشواهد. "الفتاوى الحديثية" (٢/ ٦٠-٦٨).

(٤) لفظان في مرتبة (الصدوق). وأما [فلان ما أعلم به بأسا] فهي دونها في التعديل؛ لأنه يحتمل أن يكون به بأس ولكنه لا يعلم بذلك، ولهذا جعلها الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في مرتبة الضعيف الذي يصلح في الشواهد، ومثلها وأرفع منها قليلا: [أرجو أنه لا بأس به] وإنما كانت أرفع؛ لأنه لا يلزم من عدم العلم في قولهم: [لا أعلم به بأس] حصول الرجاء بذلك، بخلاف الأخرى. "الفتاوى الحديثية" (٢/ ٥٨).

(٥) أي: أنه ليس ببعيد عن الصديق، فهو حسن الحديث.



المرتبة الخامسة: ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح.

(١): [شيخ^(١)].

(٢): [روى عنه الناس^(٢)].

المرتبة السادسة: ما أشعر بالقرب من التجريح.

(١): [صالح، أو صالح الحديث^(٣)].

(٢): [صويلح^(٤)].

(٣): [يُكْتَبُ حديثه^(٥)].



(١) هذه اللفظة متجاذبة بين الجرح والتعديل فينظر فيها إلى القرائن، قال الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: قوله - يعني أبا حاتم -: (شيخ)، ليس هو عبارة جرح، ولكنها أيضاً ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة. اهـ فالأصل أن صاحبها ضعيف يصلح في الشواهد والمتابعات، ولهذا ذكرها ابن أبي حاتم في المرتبة الثالثة ممن يكتب حديثه وينظر فيه. وقد أُطلقت هذه اللفظة (شيخ) على معانٍ آخر منها: ١ - مجهول الحال. ٢ - مجهول العين. ٣ - قليل الحديث. هذا عند إطلاق هذه الكلمة، وأما إذا قيدت هذه اللفظة فهي بحسب ما قيدت به: فقولهم: [شيخ ثقة] تعديل، وقولهم: [شيخ ضعيف] تجريح.

(٢) أي: أنه روى عنه كثير، فهذه اللفظة تفيد التعريف، أو رفع الجهالة، ولا تفيد التوثيق؛ لأنه ليس كل من روى عنه الناس يحتج بحديثه، بل هي بحسب من روى عنه من الثقات أو الضعفاء، قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن أبي الزبير؟ فقال: روى عنه الناس، قلت: يحتج به؟ قال: إنما يحتج بحديث الثقات.

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: أن عادة الأئمة إطلاق الصلاحية حيث يريدون بها الديانة، أما حيث أريد بها الصلاحية في الحديث فيقيدونها به. ومعناها عندهم أن حديثه يصلح في الشواهد والمتابعات لا في الاحتجاج كما ذكر ذلك العلامة الألباني والوادي **رَحِمَهُمَا اللَّهُ**، قال ابن أبي حاتم: وإذا قيل: صالح الحديث، فإنه يكتب حديثه للاعتبار، وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً. اهـ قال العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: فهذا نص منه على أن كلمة "صالح الحديث" مثل قولهم: "لين الحديث" يكتب حديثه للاعتبار والشواهد، ومعنى ذلك أنه لا يحتج به. انظر: "الضعيفة" (١١٢/٣). تنبيه: عبد الرحمن بن مهدي يطلق أحياناً [صالح الحديث] على الصدوق، كما نبه على ذلك السخاوي **رَحِمَهُ اللَّهُ**.

(٤) هي كقولهم: صالح، إلا أنها دونها في القوة بدليل التصغير.

(٥) أي: أنه من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم.





٤): [يُعتبر به] ^(١).

وحديث أهل هاتين المرتبتين لا يحتج به، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار (أي: في الشواهد)، وإن كان أهل المرتبة السادسة دون أهل المرتبة الخامسة.

ثانياً: مراتب الجرح وألفاظها:

المرتبة الأولى: ما دل على تليين رواية الراوي - وهي أسهلها في الجرح -.

(١): [لَيِّنُ الحديث].

(٢): [فيه مَقَال] ^(٢)، وقريب منها: [فيه خُلْف] ^(٣).

(٣): [تكلموا فيه] ^(٤)، ومثلها: [طعنوا فيه]، و[نَزَّكوه] ^(٥).

(٤): [سيء الحفظ].

(٥): [ليس بقوي] ^(٦).



(١) أي: أنه من جملة الضعفاء لكنه صالح للاعتبار بحديثه.

(٢) أي: اختلف في توثيقه وتجريحه، وهي تشعر بأن الأقرب جانب التجريح، وقد تطلق على من لم يرد فيه تجريح ولكن ورد فيه بعض غمز وتليين.

(٣) أي: اختلفوا فيه اختلافاً مؤثراً مانعاً من الاحتجاج به، ومقتضياً للتوقف عنه، أو مستحقاً أن ينظر فيه من أجل الترجيح بين طرفيه.

(٤) وهي كلمة جرح خبر من قائلها عن غيره، وقد تطلق فيمن كان الكلام فيه شديداً.

(٥) أي: طعنوا فيه، والغالب أن حديث هؤلاء يصلح في الشواهد، كما ذكر العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ. "الفتاوى الحديثية" (٢/ ٦٠).

(٦) وهي تدل على نفي القوة مطلقاً، فحديثه ضعيف، بخلاف قولهم: [ليس بالقوي] فهي تدل على نفي الدرجة الكاملة في القوة، فحديثه حسن، قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: وقد قيل في جماعات: (ليس بالقوي) واحتج به، وهذا النسائي قد قال في عُدَّة: (ليس بالقوي) ويخرج لهم في كتابه. قال: قولنا (ليس بالقوي) ليس بجرح مُفَسِّد، وبلاستقراء إذا قال أبو حاتم: (ليس بالقوي) يريد بها أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت. بخلاف البخاري فإنه قد يطلق على الشيخ (ليس بالقوي) ويريد أنه ضعيف قاله الذهبي رَحِمَهُ اللهُ. "الموقظة" ص ٨٣، وظاهر كلام العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ عدم التفريق بين [ليس بالقوي، وليس بقوي] وأنها سواء وصاحبها ضعيف يصلح في الشواهد. "الفتاوى الحديثية" (٢/ ٥٩).



(٦): [للضعف ما هو] ^(١)

ويدخل في هذا من وصف بما لا يقتضي رد حديثه مطلقا:

(١): [تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ] ^(٢).

(٢): [روى مناكير، أو له مناكير] ^(٣).

(٣): [سكتوا عنه] من غير البخاري ^(٤).

(٤): [فيه نظر] من غير البخاري أيضا ^(٥).



(١) أي: ليس ببعيد عن الضعف.

(٢) أي: يأتي مرة بالمناكير ومرة بالمشاهير، والأصل أن حديثه حسن ما لم يأت بما ينكر عليه مما لم يتابعه عليه غيره، ويستعان على ذلك بكتب "العلل" و"الكامل" لابن عدي و"الميزان" للذهبي وغيرها.

(٣) أي: روى أحاديث منكورة. ولا يلزم من هذا اللفظ ردّ مرويات الراوي كلها؛ لأن العبارة مشعرة بأن ذلك ليس وصفاً لازماً لجميع مروياته، بخلاف [منكر الحديث] فإنها تقتضي الديمومة، ولأن ذلك اللفظ (روى مناكير) قد يُستعمل في الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء. ومن ذلك: أن الحاكم سأل الدارقطني عن سليمان بن بنت شرحبيل فقال: ثقة. قال الحاكم: قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء، فأما هو فهو ثقة. وعلى هذا فالأصل أنه يحتج بحديثه لاسيما إذا كان من المكثرين في الرواية، ويجتنب من حديثهم ما أنكره الأئمة عليهم.

تنبيه: فرّق العلامة المعلمي رحمته الله بين قولهم: [يروي المناكير] وبين قولهم: [في حديثه مناكير]، فالأولى تقال في الذي يروي ما سمعه مما فيه نكارة، ولا ذنب له في هذه النكارة، بل الحمل فيها على من فوقه، فمعناها أنه ليس من المبالغين في التنقي والتوقي الذين لا يحدثون مما سمعوا بما لا نكارة فيه، ومعلوم أن هذا ليس بجرح. وأما قولهم: [في حديثه مناكير] كثيرا ما تقال فيمن تكون النكارة من جهته جزما أو احتمالا، فلا يكون ثقة. اهـ "التنكيل" (١/ ٤٤).

(٤) ظاهرها أنهم ما تعرضوا له بجرح ولا تعديل (أي: لم يبينوا حاله) هذا عند الجمهور، وأما البخاري فإنه يريد بها أنهم تركوه. قال الإمام ابن كثير رحمته الله: البخاري إذا قال في الرجل (سكتوا عنه) أو (فيه نظر) فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده ولكنه لطيف العبارة في التجريح. الباعث (ص ١٠٦).

(٥) معناها عند الجمهور: أن الراوي ضعيف ولكنه يصلح في الشواهد، إلا عند البخاري فإنه يطلقها ويريد بها الطعن في صدق الراوي غالباً، فلا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالباً، وقد يطلقها على:

١ - الضعيف ضعفا متجبرا (المختلف فيهم جرحاً وتعديلاً)، وهذا قليل.

٢ - وقد يقولها فيمن يحتمل تحسين حديثه وهذا أقل.

٣ - وإذا أطلقها في الثقة فمراده الطعن في إسناد حديثه إما بالانقطاع أو نحوه.



المرتبة الثانية: ما صُرح بعدم الاحتجاج به وشبه ذلك.

(١): [لا يحتج به] ^(١).

(٢): ضعيف ^(٢).

(٣): [مضطرب الحديث] ^(٣).

(٤): [منكر الحديث] ^(٤) من غير البخاري ^(٥).



وأما قول البخاري: (في حديثه نظر) فهو يُشعرُ بأن الراوي صالح في نفسه، وإنما الخلل في حديثه لغفلة أو سوء حفظ (الراوي المقل الذي في بعض حديثه ما ينكر).

وأما قول البخاري: (في إسناده نظر) فهو يريد الطعن في ذلك الإسناد فقط بالانقطاع ونحوه.

(١) أي: لا يصلح الاحتجاج بحديثه، ولكنه يقبل في الشواهد، هذا هو الأصل، وقد تطلق على كل من لا يحتج بحديثه حتى في الشواهد، وأما أبو حاتم فقد يطلقها في بعض الأحيان على الصدوق؛ لأن شرطه في التعديل صعب؛ فمراده بـ [لا يحتج به] أي: ليس حديثه كالثقات الحفاظ، وهذا يعرف بقرائن كلامه، كما نبه على ذلك المعلمي **رَحِمَهُ اللهُ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ**: وأما قول أبي حاتم "يكتب حديثه ولا يحتج به"، فأبو حاتم يقول مثل هذا في كثير من رجال "الصحيحين"، وذلك أن شرطه في التعديل صعب؛ والحجة في اصطلاحه ليس هو الحجة في اصطلاح جمهور أهل العلم. "التنكيل" (٤٤٩/١).

(٢) هذا عند الجمهور، وأما ابن معين فيطلق (ضعيف) على المتروك الذي لا يصلح حتى في الشواهد.

(٣) وهي تقتضي تضعيف الراوي أو تليينه، وأنه لا يثبت على ما يرويه فمرة يرويه على وجه، ومرة أخرى على وجه آخر مخالف للأول قليلاً أو كثيراً؛ وهذا دليل سوء حفظه.

(٤) هذا وصف يدل على ضعف روايته بمخالفته للثقات، ولكنه يصلح حديثه في الشواهد في الغالب، بدليل أنهم يطلقونها على قليل الرواية، **قال العراقي**: كثيراً ما يطلقون المنكر على الراوي، لكونه روى حديثاً واحداً. وأيضاً يطلقها الإمام أحمد على من يُعَرَّب على أقرانه بالحديث. والعلامة الوادعي **رَحِمَهُ اللهُ** يقول مثل هذا لا يصلح حتى في الشواهد، فهذه اللفظة (منكر الحديث) ينظر في معرفة المراد منها إلى ألفاظ الأئمة الآخرين.

(٥) فإنها إذا صدرت من الإمام البخاري فهي تضعيف شديد غالباً؛ لأنه قال: من قلت فيه: (منكر الحديث) فلا تحل الرواية عنه. اهـ وقد يطلقها البخاري على من كان بعض أحاديثه منكراً كالجمهور.



وحديث أهل هاتين المرتبتين لا يُحْتَجُّ به، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط (في الشواهد)، وإن كان أهل المرتبة الثانية دون أهل المرتبة الأولى.

المرتبة الثالثة: ما صرح بعدم كتابة حديثه ونحوه.

(١): [لا يكتب حديثه]^(١)، ومثله: [لا يعتبر به] أي لا يصلح في الشواهد.

(٢): [لا تحمل الرواية عنه].

(٣): [ضعيف جداً].

(٤): [واهٍ بمرة]^(٢).

(٥): [ساقط]^(٣)، ومثله: [هالك]، و[تالف].

(٦): [متروك]^(٤).

(٧): [ليس بثقة]^(٥)، ومثلها: [ليس بمأمون]^(٦).

(٨): [ليس بشيء]^(٧)، ومثلها: [فلان لا يساوي شيئاً، أو لا يساوي فلساً].

(٩): [مجهول]^(٨).



(١): أي: لا يكتب حديثه لا احتجاجاً ولا اعتباراً.

(٢): أي: قولاً واحداً لا تَرَدُّدٌ فيه، فكأن الباء فيه زائدة للتأكيد.

(٣): أي: متروك.

(٤): وأما قولهم: (تركه فلان) فلا يلزم منه ترك الراوي مطلقاً؛ لاحتمال أن يكون ترك الإمام لذلك الراوي

بسبب شبهة لا توجب الجرح، وقد تستعمل في غير الترك الاصطلاحي المعروف، كمن توقف عن الرواية عن شيخه.

(٥): وهي جرح شديد.

(٦): وهي جرح شديد؛ لأنها طعن في العدالة بعدم الأمانة، وهو جرح مفسر.

(٧): هي جرح شديد أي: لا يحتج بحديثه ولا يستشهد به، بل يلحق بالمتروك، هذا هو الأصل، وقد تطلق على من لا يحتج بحديثه ولكن يستشهد به، إذا وجد من بعض العلماء من وثقه كما ذكر المنذري. وأما الشافعي فإنه قد يطلق [ليس بشيء] على الكذاب. **تنبيه:** ابن معين قد يقول في بعض الأحيان: [ليس بشيء] ويريد أن أحاديثه قليلة جداً.

(٨): أي: مجهول العين، هذا في الغالب إذا أطلقوا هذه الكلمة، وقد يراد بها مجهول الحال كما هو صنيع أبي حاتم.



وحديث أهل هذه المرتبة لا يُحتجُّ به، ولا يكتب حديثه ولا يعتبر به (لا يصلح في الشواهد والمتابعات).

المرتبة الرابعة: ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه.

(١): [فلان متهم بالكذب].

(٢): [متهم بالوضع].

(٣): [يسرق الحديث] ^(١).

المرتبة الخامسة: ما دل على وصفه بالكذب ونحوه.

(١): [كذاب] ^(٢).

(٢): [دجال] ^(٣).

(٣): [وضاع].

(٤): [يكذب].

(٥): [يضع].

المرتبة السادسة: ما دل على المبالغة في الكذب -وهي أسوأها-.

(١): [فلان أكذب الناس]. (٢): [إليه المتهي في الكذب]. (٣): [ركن الكذب].

وحديث أهل هذه المراتب الثلاث شر أنواع الضعيف، وإن كان بعضهم شر من بعض ^(٤).



(١) كأن ينفرد المحدث بحديث فيجئ السارق ويدّعي أنه شارك هذا المحدث في سماع هذا الحديث من الشيخ، أو يكون الحديث عُرفَ براٍ فيضيفه لراٍ غيره ممن شاركه في طبقته. وهذا جرح مفسر يرجع إلى العدالة فلا يصلح صاحبها في الشواهد، وقد ذكر الحافظ الذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ ذَلِكَ أَهْوَنُ مِنْ وَضْعِ الْحَدِيثِ وَاخْتِلَاقِهِ فِي الْإِثْمِ.

(٢) هو الذي يكذب في حديث النبي ﷺ ولو مرة واحدة.

(٣) صيغة مبالغة من الدجل وهو الكذب؛ لأنه يستر الحق بكذبه.

(٤) انظر: "مقدمة ابن الصلاح" مع شروحه [باب صفة من تقبل روايته ومن ترد]، و"التنكيل"، و"فوائد وقواعد في الجرح والتعديل وعلوم الحديث" كلاهما للمعلمي، و"السلسيل في شرح ألفاظ الجرح والتعديل" للذهبي، و"الرفع والتكميل في الجرح والتعديل" للكنوي، و"قواعد في علوم الحديث"



❖ مراتب ألفاظ الجرح والتعديل

المرتبة	ألفاظ التعديل	حكم هذه المراتب	ملاحظات
الأولى	ما أتى بصيغة (أفعل) كأوثق الخلق، أثبت الناس، أصدق ما أدركت من البشر. ويلحق بها: إليه المتهى في الثبوت، ولا أعرف له نظيراً في الدنيا، وفلان لا يسأل عن مثله. ومثلها: أمير المؤمنين في الحديث.	أحاديث أصحاب هذه المراتب الأربع في درجة الصحيح، ولكن كل مرتبة أقوى من المرتبة التي تليها.	
الثانية	ثبت حافظ، ثقة متقن، ثقة ثبت، ثبت حجة، ثقة ثقة.		
الثالثة	ثقة، ثبت، كأنه مصحف، متقن، حجة. وكذا إذا قيل لعدل: حافظ، ضابط. ويلحق بها: مستقيم الحديث، مستوي الحديث.		
الرابعة	صدوق، لا بأس به، ليس به بأس، مأمون، خيار، محله الصدق، إلى الصدق ما هو، وسط ^(١) ، جيّد الحديث، مقارب الحديث، صدوق إن شاء الله، صدوق يخطئ، صدوق يهم أو له أوهام.	أحاديث أصحاب هذه المرتبة في درجة الحسن	[صدوق يخطئ، أو صدوق يهم] حديثه حسن ما لم يكن من أخطائه أو أوهامه.
الخامسة	شيخ، روى عنه الناس، أرجو أن ليس به بأس، ما أعلم به بأساً.	أحاديث أصحاب هاتين المرتبتين لا يحتج به، ولكنه يصلح في الشواهد	
السادسة	صالح الحديث، صالح، صويلح، يكتب حديثه، يعتبر به.		



للتهانوي، و"الفتاوى الحديثية" الجزء الثاني، و"لسان المحدثين"، و"ضوابط الجرح والتعديل" مع التعليقات عليه لأخينا مأمون رَحِمَهُ اللهُ.

(١) أي: حديثه وسط بين الثقات وبين الضعفاء، فهي بمعنى حسن الحديث، ذكره الوادعي رَحِمَهُ اللهُ.



المرتبة	ألفاظ الجرح	حكم هذه المراتب	ملاحظات
الأولى	فيه مقال، فيه أدنى مقال، ضَعُف، فيه ضعف في حديثه شيء، تكلموا فيه، سبى الحفظ، صدوق كثير الخطأ، صدوق كثير الوهم، فيه لين، لَيِّن الحديث، للضعف ما هو، فيه خُلْف، ليس بقوي، طعنوا فيه، مطعون، نكوه، مجهول الحال، فيه جهالة. ويلحق بها: تعرف وتكرر، له مناكير، روى مناكير، في حديثه مناكير، (سكتوا عنه، وفيه نظر من غير البخاري).	أحاديث أصحاب هاتين المرتبتين لا يحتج به، ولكنه يصلح في الشواهد، وبعضها قد يحتج به مع القرائن ^(١)	[ليس بالقوي] نفي لكمال القوة، فحديثه حسن. [تعرف وتكرر، له مناكير، روى مناكير] حديثه حسن ما لم يكن من مناكيره
الثانية	ضعيف، لا يحتج به، مضطرب الحديث، ليس بعمدة، ليس بمرضي، (منكر الحديث، حديثه منكر من غير البخاري) ^(٢) .		[ضعيف] عند ابن معين جرح شديد.
الثالثة	لا يكتب حديثه، لا تحل الرواية عنه، ضعيف جداً، ردوا حديثه، مردود الحديث، وإه، وإه بمرّة، تالف، ساقط، متروك، مؤدّ، طرحوا حديثه، ارم به، مطّرح، مطّرح الحديث، ليس بمأمون، ليس بثقة، ليس بشيء، لا شيء، لا يساوي فلساً، لا يساوي شيئاً، غيره أوثق منه، مجهول العين، (منكر الحديث من البخاري)	أحاديث هذه المرتبة لا يصلح في الشواهد والمتابعات	[ليس بشيء] عند ابن معين في بعض الأحيان، بمعنى قليل الحديث. [ليس بشيء] من الشافعي بمعنى كذاب.



(١) مثل الموصوف بما يقتضي تليين روايته ك(صدوق سبى الحفظ) تتقوى روايته بوجود قرينة مرجّحة لجانب ضبطه لحديث معين، كأن يحدث الراوي من كتابه، أو كان الراوي من أثبت الناس في شيخه.
(٢) والعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ يرى أن مثل هذا لا يصلح في الشواهد. "الفتاوى الحديثية" (٢/ ٦٥).



	شديد الضعف	يسرق الحديث، متهم بالكذب، متهم بالوضع، (سكتوا عنه، وفيه نظر من البخاري).	الرابعة
	شر أنواع الضعيف (موضوع)	كذاب، يضع الحديث، يكذب، وضاع، دَجَّال، وضع حديثا.	الخامسة
		أكذب الناس، إليه المنتهى في الوضع، ركن الكذب	السادسة



الباب الثالث: رواية الحديث وآداب الرواية

وكيفية ضبطها

وتحت هذا الباب ثلاثة فصول:

الفصل الأول: طرق تحمل الحديث وكيفية كتابته.

الفصل الثاني: آداب المحدث وطالب الحديث.

الفصل الثالث: معرفة رواية الحديث.



الفصل الأول: طرق تحمل الحديث وكيفية كتابته



أولاً: طُرُقُ تَحْمِلِ الْحَدِيثِ

طرق تحمل الحديث ثمانية وهي:

السماع من لفظ الشيخ، القراءة على الشيخ، الإجازة، المناولة، الكتابة، الإعلام، الوصية، الوجدادة.

والآن نشرع في تفصيلها:

١: السَّمَاعُ من لفظ الشيخ.

وصورتها: أن يقرأ الشيخ، ويسمع الطالب، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه، أو سمع فقط ولم يكتب. ورتبة السماع أعلى أقسام طرق التحمل عند جماهير العلماء. وألفاظ الأداء للسماع: سمعت، أو حدثني.

❖ مسألة: هل يجوز في السماع من الشيخ أن يقول أخبرنا؟

يجوز على الصحيح أن يقول في السماع من لفظ الشيخ: أخبرنا، وأنبأنا...، ولكن قال ابن الصلاح **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وينبغي - أي: ندبا - أن لا يطلق من هذه الألفاظ ما شاع استعماله في غير السماع لفظاً؛ لما فيه من الإيهام والإلباس. قال السخاوي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: يعني: حيث حصلت التفرقة بين الصيغ بحسب افتراق التحمل. وَخُصَّ ما يلفظ به الشيخ بالتحديث، وما سمع في العرض بالإخبار، وما كان إجازة مشافهة بالإنباء. اهـ^(١)

❖ مسألة: أيهما أرفع [سمعت] أو [حدثني]؟



(١) انظر: "فتح المغيث" (٢/ ١٥٩).



ذهب جمهور العلماء إلى أنَّ [سمعت] أبلغ من [حدثني]؛ لأنها لا تحتل الوسطة، ولأنَّ [حدثني] قد تطلق على الإجازة.

ورجح هذا القول الحافظ ابن حجر والعلامة الوادعي **رحمهما الله**، خلافا لابن الصلاح وابن كثير.^(١)

(٢): القراءة على الشيخ. ويسمى أكثر المحدثين: [عَرَضاً].

وصورتها: أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع، سواء قرأ الطالب، أو قرأ غيره وهو يسمع، وسواء كانت القراءة من حفظ أو من كتاب، وسواء كان الشيخ يُتَّبَعُ للقارئ من حفظه أو أمسك كتابه هو، أو ثقة غيره.

وحكم الراوية بها: الراوية بطريق القراءة على الشيخ رواية صحيحة بلا خلاف في جميع الصور المذكورة إلا ما حُكي عن بعض من لا يعتد به من المتشددین من أهل العراق.

وربتها: أدنى من السماع على القول الصحيح، وهو اختيار ابن الصلاح وابن كثير والسيوطي **رَحْمَهُمُ اللَّهُ**.^(٢)

والفاظ الأداء للعرض: الأحوط: أن يقول: قرأت على فلان، أو قرئ عليه وأنا أسمع فأقرّ به، واصطلح كثير من المحدثين على أن يقول: أخبرني، أو أخبرنا. ويجوز أن يكون بعبارات التحديث مقيدة بلفظ القراءة كـ: حدثنا قراءة عليه.



(١) "نزهة النظر" ص ١٥٧، و"فتح المغيث" (٢/ ١٥٩)، و"تدريب الراوي" (١/ ٤١٨).

(٢) قال الحافظ السخاوي **رَحْمَةُ اللَّهِ**: لكن محله ما لم يعرض عارض يصير العرض أولى، بأن يكون الطالب أعلم أو أضبط ونحو ذلك، كأن يكون الشيخ في حال القراءة عليه أوعى وأيقظ منه في حال قراءته هو. وحينئذ فالحق أن كلما كان فيه الأمن من الغلط والخطأ أكثر كان أعلى مرتبة. وأعلها فيما يظهر أن يقرأ الشيخ من أصله، وأحد السامعين يقابل بأصل آخر؛ ليجتمع فيه اللفظ والعرض. "الباعث" ص ٢٤٢، و"فتح المغيث" (٢/ ١٧٨)، و"تدريب الراوي" (١/ ٤٢٣).



٣: الإجازة.

تعريفها: الإذن بالرواية لفظاً أو كتابة.

وصورتها: كأن يقول الشيخ لأحد طلابه: [أَجَزْتُ لك أن تروي عني صحيح البخاري].

وهي أنواع: كثيرة، منها:

١- أن يُجيز الشيخُ مُعَيَّنًا لِمُعَيَّنٍ: كأجزتك رواية صحيح البخاري، وهذا النوع أعلى أنواع الإجازة المُجَرَّدة عن المناولة.

٢- أن يُجيز مُعَيَّنًا بغير مُعَيَّنٍ: كأجزتك رواية مسموعاتي.

٣- أن يُجيز غير مُعَيَّنٍ بغير مُعَيَّنٍ: كأجزت أهل زماني رواية مسموعاتي.

٤- أن يُجيز بمجهول أو لمجهول: كأجزتك رواية كتاب السنن، وهو يروي عدداً من السنن، أو أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي، وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم.

٥- الإجازة للمعدوم، وهي نوعان: أ- فإما أن تكون تبعاً لموجود، كأجزت لفلان ولم يؤكّد له. ب- وإما أن تكون لمعدوم استقلالاً، كأجزت لمن يولد لفلان. **وحكمها:** أما النوع الأول والثاني منها، فالصحيح الذي عليه الجمهور واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها.

وأما بقية الأنواع فالخلاف في جوازها أشد وأكثر، والمنع من الرواية بها أظهر^(١)، وعلى كل حال فالتحتمل والرواية بها: تحمّل هزيل ما ينبغي التساهل فيه.



(١) ويستثنى منها: النوع الثالث إذا قيّد الإجازة العامة بوصف حاصر، كأجزت طلبة العلم ببلد كذا، أو من قرأ علي قبل هذا، فإنها أقرب إلى الجواز من غير المقيدة بذلك. بل قال القاضي عياض: ما أظنهم اختلفوا في جواز ذلك، ولا رأيت منعه لأحد؛ لأنه محصور موصوف كقوله: لأولاد فلان، أو إخوة فلان. وأما ما لا حصر فيه، كأهل بلد كذا، فهي ممنوعة كالعامّة المطلقة. "تدريب الراوي" (١/ ٤٥١).



وألفاظ الأداء للإجازة: الأولى أن يقول: أجاز لي فلان، واصطلح كثير من المحدثين على أن يقول: أنبأني، أو أنبأنا.

ويجوز بعبارات التحديث والقراءة مقيدة مثل: حدثنا إجازة، أو أخبرنا إجازة.

٤: المناولة.

وهي نوعان:

١ - مقرونة بالإجازة: وهي أعلى أنواع الإجازة مطلقاً.

ومن صورها: أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه ويقول له: هذا روايتي عن فلان فاروه عني، ثم يبقيه معه تملكاً أو إعارة لينسخه.

٢ - مُجَرَّدة عن الإجازة: وصورتها أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه مقتصرًا على قوله هذا سماعي.

وحكم الرواية بها: أما المقرونة بالإجازة فتجوز الرواية بها^(١)، وهي أدنى مرتبة من السماع والقراءة على الشيخ.

وأما المجردة عن الإجازة فيجوز الرواية بها على الصحيح^(٢).

وألفاظ الأداء للمناولة: أن يقول: ناولني، أو أجاز لي إن كانت المناولة مقرونة بالإجازة.



(١) بوب الإمام البخاري **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "صحيحه" (٦٤) [بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْمُنَاوَلَةِ، وَكِتَابِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ].

(٢) قال الصنعاني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: واختلافهم مبني على أن: هل الرواية من شرطها الإذن من الشيخ للطالب، أو لا؟ والصحيح أن الإذن غير مشروط في الإخبار؛ إذ الأصل جواز إخبار الإنسان عن غيره وإن لم يأذن في الإخبار عنه، إلا أن يكون أمراً خاصاً به لا يجب اطلاع أحد عليه. فكذا تجوز في باب الرواية إذ هي قسم من الإخبار؛ فإنه إذا أخبر الشيخ أن الكتاب سماعه، وأن النسخة صحيحة، وناولها الطالب لينسخها، أو ينقل منها، فإن ذلك يكفي عن الإذن. اهـ "توضيح الأفكار" (٢/ ٢٠٥).



ويجوز عند جمهور العلماء بعبارات التحديث والقراءة مقيدة مثل: حدثنا مناولة، أو أخبرنا مناولة وإجازة.

٥: الكتابة.

وصورتها: أن يكتب الشيخ مَسْمُوعَهُ لحاضر أو غائب بخطه أو أمره.

وهي نوعان:

١- مقرونة بالإجازة: وهي أعلى أنواع الإجازة مُطْلَقًا.

ومن صُورِها: أن يدفع الشَّيْخُ إِلَى الطَّالِبِ أَصْلَ سَمَاعِهِ، أو مُقَابَلًا بِهِ، وَيَقُولُ: هَذَا سَمَاعِي، أو رَاوَيْتِي عَنْ فُلَانٍ فَارُوهُ، أو أَجَزْتُ لَكَ رَوَايَتَهُ عَنِّي، ثُمَّ يُثَبِّتُهُ مَعَهُ تَمْلِيكًا، أو لِيَنْسَخَهُ، أو نَحْوَهُ.

٢- مُجَرَّدَةٌ عَنِ الْإِجَازَةِ بِأَنْ يَكْتُبَ لَهُ مُقْتَصِرًا عَلَى قَوْلِهِ: هَذَا سَمَاعِي.

وحكم الرواية بها: أما المقرونة بالإجازة فالرواية بها صحيحة، وهي في الصحة والقوة كالمناولَة المقرونة.

وأما المُجَرَّدَةُ عَنِ الْإِجَازَةِ فَالصَّحِيحُ الْجَوَازُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ لِإِسْعَارِهَا بِمَعْنَى الْإِجَازَةِ^(١).

وألفاظ الأداء للكتابة: أن يقول: كتب إليّ فلان.

ويجوز عند الجمهور الإتيان بألفاظ التحديث والقراءة مقيدة: حدثني فلان أو أخبرني كتابة.

٦: الإعلام.

وصورته: أن يُعْلِمَ الشَّيْخُ الطَّالِبَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ أَوْ هَذَا الْكِتَابَ سَمَاعُهُ.



(١) قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: المكاتبَة حجة، وهي موجودة في "صحيح البخاري" وفي "صحيح مسلم" ومنها: فَاتَّانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ... إلخ. "السير الحثيث" ص ٢٤٧.



وحكم الرواية بها: الصحيح هو جواز الرواية بها وهو قول طائفة من أهل الحديث؛ لأن منعه أن يحدث بما حدثه لا لعله ولا لريبة لا يؤثر؛ لأنه قد حدثه، فهو شيء لا يرجع فيه. قاله القاضي عياض، ورجح هذا العلامة الصنعاني والوادعي رحمهما الله^(١).

وألفاظ الأداء للإعلام: أن يقول: أعلمني شيخي بكذا.

(٧): الوصية.

وصورتها: أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويها.

وحكم الرواية بها: الصحيح جواز الرواية بها؛ لأن في دفعها له نوعا من الإذن، ورجح هذا العلامة الألباني والوادعي رحمهما الله^(٢).

وألفاظ الأداء للوصية: أن يقول: أوصى إليّ فلان بكذا، أو حدثني فلان وصية.

(٨): الوجادة.

وصورتها: أن يجد الطالب أحاديث بخط شيخ يرويها، يعرفه الطالب، وليس له سماع منه ولا إجازة.



(١) قال الصنعاني **رَحِمَهُ اللهُ**: الأظهر أن الأصل عدم الخلل في السماع، فإن ظهرت قرينة تدل على وجود الخلل فيه، أو على عدمه، قوي العمل بها، وإن لم تظهر عمل بالإعلام. اهـ "توضيح الأفكار" (٢/ ٢١٠)، و"السير الحثيث" ص ٢٤٩.

(٢) "الباعث الحثيث" (١/ ٣٦٥)، و"السير الحثيث" ص ٢٤٧.



وحكم الرواية بها: الصحيح أنه يجوز العمل بها، وهي ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عما في الكتاب، ورجح هذا العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** (١).

والفاظ الأداء للوجادة: أن يقول الواحد: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان كذا، ثم يسوق الإسناد والمتن. (٢)

ثانيا: كيفية كتابة الحديث.

(١): ينبغي على كاتب الحديث أن يصرف همهته إلى ضبطه وتحقيقه، شكلاً ونقطةً يؤمنُ معهما اللبس، ويُشكل المُشكِـلَ لاسيما أسماء الأعلام؛ لأنها لا تُدرك بما قبلها ولا بما بعدها.

(٢): أن يكون خطه واضحاً على قواعد الخط المشهورة، ويكره الخط الدقيق من غير عذرٍ يقتضيه؛ فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه كما قال الإمام أحمد **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

(٣): ألا يصطلح لنفسه اصطلاحاً خاصاً برمز لا يعرفه الناس، حتى لا يوقع غيره في الحيرة.



(١) لأنه لو توقف العمل بها؛ لانسد باب العمل بالمنقول في هذه الأعصار المتأخرة؛ لتعذر شرط الرواية في هذا الزمان، قال العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ**: ولم يبق في هذا الزمان لكثير من الناس إلا الوجادة، وهي أضعف أنواع التحمل. اهـ واستدل العلماء على ذلك بحديث ابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** «أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ إِلَيْكُمْ إِيْمَانًا؟»، قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ، قَالَ: «وَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، وَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ عَزَّجَلٌ؟»، قَالُوا: فَالَنَّبِيُّونَ، قَالَ: «وَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ؟»، قَالُوا: فَتَحْنُ، قَالَ: «وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟»، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ**: «أَلَا إِنَّ أَعْجَبَ الْخَلْقِ إِلَيَّ إِيْمَانًا لَقَوْمٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ، يَجِدُونَ صُحُفًا فِيهَا كُتِبَ يُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهَا». أخرجه الطبراني وغيره، وهو حديث حسن بجموع طرقه وشواهده، كما ذكر العلامة الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في «السير الحثيث» ص ٢٥٢، والعلامة الألباني **رَحْمَةُ اللَّهِ** كان قد ضعفه في «الضعيفة»، ثم تراجع عن تضعيفه فقواه وحسنه في «الصحيحة» برقم (٣٢١٥).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٢/ ١٥٦)، و«تدريب الراوي» (١/ ٤١٨)، و«الباعث الحثيث» ص ٢٣٨.



٤): ينبغي أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على النبي ﷺ كلما جاء ذكره، ولا يسأم من تكرار ذلك، ولا يتقيد في ذلك بما في الأصل إن كان ناقصاً، وكذلك الثناء على الله سبحانه وتعالى كـ: [عَزَّجَلَّ]، وكذلك الترضي والترحم على الصحابة والعلماء، ويكره الاختصار على الصلاة وحدها أو التسليم وحده، كما يكره الرمز إليهما بـ[ص] ونحوه مثل: [صلعم] وعليه أن يكتبهما كاملتين.

٥): ينبغي له إذا وقف على تصحيف في الكتاب أن يبقيه في الأصل على حاله، مع التضييب عليه، وبيان الصواب في الحاشية؛ فإن ذلك أجمع للمصلحة، وأنفى للمفسدة، وقد يأتي من يظهر له وجه صحته، ولو فتح باب التغيير لجسر عليه من ليس بأهل.

٦): ينبغي على كاتب الحديث بعد الفراغ من كتابته مقابلة كتابه بأصل شيخه، ولو أخذه عنه بطريق الإجازة.

وكيفية المقابلة: أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع، ويكفي أن يقابل له ثقة آخر في أي وقت حال القراءة أو بعدها، كما يكفي مقابلته بفرع مُقَابِل بأصل الشيخ.

تنبيه: غلب على كثير من كُتَّاب الحديث الاختصار على الرمز في ألفاظ الأداء فمن ذلك أنهم يكتبون: حدثنا: [ثنا]، أو [نا]. ويكتبون: أخبرنا: [أنا]، أو [أرنا]، ولكن تقرأ عند القراءة على أصلها.

وتحويل الإسناد إلى إسناد آخر يرمزون له بـ: [ح] وينطق القارئ بها هكذا [حا]. وجرت العادة بحذف كلمة: [قال] ونحوها بين رجال الإسناد خطأ، وذلك لأجل الاختصار، لكن ينبغي للقارئ التلفظ بها.^(١)



(١) انظر: "تدريب الراوي" (١/٤٩٦).



❁ مسألة: ما حكم اختصار الراوي للحديث؟

اختصار الحديث: هو أن يحذف راويه أو ناقله شيئا من الحديث.

وحكمه: ذهب جمهور العلماء إلى جواز اختصار الحديث لمن كان عالما بمدلولات الألفاظ، وما يخل حذفه بالمعنى وما لا يخل؛ لثلا يحذف ما يخل بالمعنى من غير شعور بذلك، كترك الاستثناء والغاية ونحوها.

مثال ترك الاستثناء في حديث: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ» فلو حذف: «إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»^(١)، لفسد المعنى.

ومثال ترك الغاية: «لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ» فلو حذف «حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»^(٢)، لاختل المعنى.

وأما العالم بمدلولات الألفاظ فيجوز له اختصار الحديث؛ لأنه لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقيه منه، بحيث لا تختلف الدلالة، ولا يختل البيان، حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه.^(٣)

❁ مسألة: ما حكم رواية الحديث بالمعنى؟

رواية الحديث بالمعنى: هو نقل الحديث بلفظ غير لفظ المروي عنه.

وحكمه: إن لم يكن الراوي عالما بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، خبيرا بما يحيل معانيها، بصيرا بمقادير التفاوت بينهما، لم تجز له الرواية لما سمعه بالمعنى بلا خلاف، بل يتعين اللفظ الذي سمعه.



(١) أخرجه البخاري برقم (٧٣١) ومسلم (٧٨١) عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) صحيح بطرقه: أخرجه أبو داود (١٩٤٠)، والترمذي (٩٠٨)، وابن ماجه (٣٠٢٥)، وأحمد (٢٥٠٧)،

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقد ذكر طرقه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإرواء» (١٠٧٦).

(٣) انظر: «نزهة النظر» ص ١١٩.



فإن كان عالماً بذلك، فالصحيح الذي عليه جمهور العلماء هو جواز رواية الحديث بالمعنى بشرط: ألا يكون لفظ الحديث متعبداً به، كالأذكار ونحوها؛ لأن ألفاظ الأذكار توقيفية، وربما كان في اللفظ سر لا يحصل بغيره، لحديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الدعاء عند النوم، وفيه: «ونبيك الذي أرسلت»، فأعاده على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ورسولك الذي أرسلت، فقال: «لا، ونبيك الذي أرسلت». متفق عليه^(١).

ومع توفر هذين الشرطين فالأفضل هو إيراد الحديث بألفاظه، دون التصرف فيه، **قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ:** ينبغي سَدُّ بابِ الرواية بالمعنى؛ لئلاً يَتَسَلَّطَ من لا يُحَسِّنُ، مَمَّنْ يَظُنُّ أَنَّهُ يُحَسِّنُ، كما وقعَ لكثيرٍ من الرواة، قديماً وحديثاً. والدليل على ما ذهب إليه الجمهور ما يلي:

- ١- الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى، فجوازه باللغة العربية أولى.
 - ٢- أن القرآن نزل على سبعة أحرف للتسهيل على الأمة، وقراءته بأي قراءة منها جائز، فالحديث من باب أولى.
- وأحوال السلف الأولين تشهد بجواز هذا، كما **قال ابن سيرين رَحِمَهُ اللَّهُ:** كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد، والألفاظ مختلفة.



(١) أخرجه البخاري برقم (٢٤٧) ومسلم برقم (٢٧١٠).



تنبيهان:

الأول: هذا الخلاف السابق في جواز الرواية بالمعنى هو فيما كان يسمعه الراوي من الشيوخ، وأما بعد أن كتبت الكتب ودونت المصنفات فليس لأحد أن يغير لفظ شي في كتاب مصنف ويثبت فيه بدله لفظاً آخر بمعناه.

الثاني: قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: ينبغي لمن روى حديثاً بالمعنى أن يتبعه بأن يقول: "أو كما قال"، أو "نحو هذا"، أو ما أشبه ذلك من الألفاظ. روي ذلك من الصحابة عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(١).

ثانياً غريب الحديث وبيان المشكل

غريب الحديث: هو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم لقلّة استعمالها.

مثاله: ما أخرجه البخاري (١٩٧) عن عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخرجنا له ماء في **تور** من صفر فتوضأ.

فكلمة (**تور**) من الألفاظ الغريبة ومعناها: إناء يشبه الطست من نحاس أو حجارة. وأقوى ما يعتمد عليه في تفسير غريب الحديث أن يظفر به مفسراً في بعض الروايات، وإلا فالكتب المصنفة في غريب الحديث ومن أحسنها وأجمعها:

١ - "النهاية في غريب الحديث والأثر" لابن الأثير، ولخصه السيوطي في "الدر النّير".

٢ - "غريب الحديث" لأبي عبيد القاسم بن سلام.



(١) انظر: "مقدمة ابن الصلاح" ص ٢١٥، و"نزهة النظر" ص ١١٩، و"فتح المغيث" (١٣٧/٣)، و"تدريب الراوي" (٥٣٢/١).



ومشكل الحديث: هو خفاء معنى الحديث لدقة مدلوله.

مثاله: ما أخرجه البخاري (٦١٠٩) ومسلم (٢١٠٧) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَصُورُونَ هَذِهِ الصُّورَ»، فهذا الحديث يشكل عليه قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] وأيضا يوجد من هو أشد من المصورين ذنبا كالمشركين والكفار؟

وقد أجاب العلماء عن ذلك بعدة أجوبة منها:

(١): أن الحديث على تقدير: [من]، أي: [من] أشد الناس عذابا المصورون، بدليل ما جاء في بعض الروايات: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ» فالمصور من أشد الناس عذابا، لا أنه أشدهم، فهو مشترك مع الكفر بالأشدية، ولا يعني أن غيرهم لا يشاركونهم. وقوى هذا الإمام الطحاوي.

(٢): أن الأشدية هنا نسبية، ففرعون أشد عذابا ممن ادعى الألوهية، ومن صورة للعبادة أشد عذابا ممن صورها لكن لا للعبادة. وهذا اختيار الإمام القرطبي، **قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:** وهذا أقرب.

(٣): أن الأشدية محمولة على من فعل الصورة لتعبد، وهو صانع الأصنام ونحوها، فهذا كافر وهو أشد عذابا، وقد أجاب بهذا الجواب الإمام الطبري.

(٤): أن الأشدية فيمن قصد المعنى الذي في الحديث من مضاهاة خلق الله، واعتقد ذلك فهذا كافر، له من أشد العذاب ما للكفار، ويزيد عذابه بزيادة قبح كفره، فأما من لم يقصد المضاهاة فهو فاسق صاحب ذنب كبير.^(١)



(١) انظر: "شرح مسلم" (٢١٠٨)، و"فتح الباري" (٥٩٥٠)، و"شروح كتاب التوحيد".



❖ مسألة: من هو أول من صنف في غريب الحديث؟

أول من صنف في غريب الحديث هو النضر بن شميل، كما قال الحاكم واختاره الحافظ السخاوي والعلامة الوادعي رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وقيل إن أول من صنف في غريب الحديث هو: أبو عبيدة معمر بن المثنى.^(١)

ثالثاً: أنواع التصنيف في الحديث

وللعلماء بالحديث في تصنيفهم طرق، فمن أشهرها:

١: الجامع.

الجامع كل كتاب يجمع فيه مؤلفه جميع الأبواب من العقائد والعبادات والمعاملات والسير والمناقب والرقاق والفتن وأخبار يوم القيامة، مثل: "الجامع الصحيح" للبخاري.

٢: المسانيد.

المُسْنَدُ هو كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة من غير النظر إلى الموضوع الذي يتعلق فيه الحديث، مثل: "مسند" الإمام أحمد بن حنبل.

٣: السنن.



(١) جمع أبو الحسن النضر بن شميل المازني، النحوي المتوفى سنة (٢٠٤هـ)، ثم صنف بعده معمر بن المثنى البصري المتوفى سنة (٢١٠هـ) فجمع فيه كتاباً صغيراً، ولم تكن قلته لجهله بغيره بل؛ لأن كل مبتدئ في شيء يكون مقلاً فيه عادة؛ ولأن الناس كانت لا تزال فيهم بقية من معرفة، وأثارة من علم فلعله قصد إلى ما يخفى على بعض الناس، وترك ما يعرفه كل الناس، ثم جمع عبد الملك بن قريش الأصمعي كتاباً أحسن فيه وأجاد، وكان في عصر أبي عبيدة، وكذلك جمع فيه محمد بن المستنير، المعروف بقطرب المتوفى (٢٠٦هـ)، ثم ألف من بعدهم أبو عبيد القاسم بن سلام سنة (٢٢٤هـ). "تدريب الراوي" (٢/٦٣٧)، و"الفتاوى الحديثية" (٢/٢٠٣).



وهي الكتب المصنفة على أبواب الفقه، لتكون مصدراً للفقهاء في استنباط الأحكام، وتختلف عن الجوامع بأنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد والسير والمناقب وما إلى ذلك، بل هي مقصورة على أبواب الفقه وأحاديث الأحكام، مثل: "سنن أبي داود".

٤: المعاجم.

المعجم هو كل كتاب جمع فيه مؤلفه الحديث مرتباً على أسماء شيوخه على ترتيب حروف الهجاء غالباً، مثل: [المعجم الثلاثة] للطبراني، وهي "المعجم الكبير" و"الأوسط" و"الصغير".

❖ مسألة: ما هو الفرق بين المعاجم الثلاث؟

الفرق بينها: أن "المعجم الكبير" يذكر فيه الإمام الطبراني أحاديث شيوخه، وأما "المعجم الأوسط" فيذكر فيه غرائب شيوخه، وهي الأحاديث التي تفرد بها شيوخه، وأما "المعجم الصغير" فيذكر لكل شيخ من شيوخه حديثاً واحداً؛ لأنه أراد أن يُعرّف بشيوخه فيه، وكان أحب المعاجم إليه هو "الأوسط" الذي قال فيه: هذا الكتاب روحي^(١).

٥: العلل.

كتب العلل هي الكتب المشتملة على الأحاديث المعلولة مع بيان عللها، وذلك مثل: "العلل" لابن أبي حاتم، و"العلل" للدارقطني.

٦: الأجزاء.



(١) انظر: "السير" للذهبي (١٦ / ١٢٤)، و"السير الحثيث" ص ٥٠.



الجزء هو كل كتاب صغير جُمع فيه مرويات راو واحد من رواة الحديث مثل: "جزء ابن جريج"، أو جُمع فيه ما يتعلق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء، مثل: "جزء رفع اليدين في الصلاة" للبخاري.

(٧): الأطراف.

هو كل كتاب ذكر فيه مصنفه طرف كل حديث الذي يدل على بقيته، ثم يذكر أسانيد كل متن من المتون إما مستوعباً أو مقيداً لها ببعض الكتب، مثل: "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" للمزي.

(٨): المُستَدْرَكَات.

المُستَدْرَك هو كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدرکها على كتاب آخر مما فاتته على شرطه، مثل: "المستدرک على الصحيحين" لأبي عبد الله الحاكم.

(٩): المُستَخْرَجَات.

المُستَخْرَج هو كل كتاب خَرَج فيه مؤلفه أحاديث كتاب لغيره من المؤلفين بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف الأول، وربما اجتمع معه في شيخه أو من فوقه، مثل: "المستخرج على الصحيحين" لأبي نُعَيْم الأصبهاني.^(١)



(١) انظر: "نزهة النظر" ص ١٩٠، و"تدريب الراوي" (٢/ ٥٩٧).



الفصل الثاني: آداب الحديث وطالب الحديث



اعلم أن الاشتغال بالحديث من أفضل القربات إلى الله تعالى وأشرف الطاعات، فينبغي على من يشتغل به وينشره بين الناس أن يتحلى بمكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، ويكون مثالا صادقاً لما يعلمه الناس، مطبقاً له على نفسه قبل أن يأمر به غيره.

ومن أبرز ما ينبغي أن يتحلى به المحدث:

(١): تصحيح النية وإخلاصها، وتطهير القلب من أغراض الدنيا، كحب الرئاسة أو الشهرة.

(٢): أن يكون أكبر همه نشر الحديث، والتبليغ عن رسول الله ﷺ مبتغياً الأجر.

(٣): أن يرشد من سألته عن شيء من الحديث -وهو يعلم أنه موجود عند غيره- إلى ذلك الغير.

(٤): ألا يمتنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النية، فإنه يُرجى له صحتها.

(٥): أن يعقد مجلساً لإملاء الحديث وتعليمه إذا كان أهلاً لذلك، فإن ذلك أعلى مراتب الرواية.

❖ مسألة: هل يجوز للمحدث أن يحدث بحضرة من هو أولى منه علماً وسناً؟

الصحيح عند المحققين من أهل الحديث أنه يجوز للمحدث بلا كراهة أن يحدث بحضرة من هو أولى منه علماً وسناً، قال الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللهُ: الصواب إطلاق أن التحديث بحضرة الأولى ليس بمكروه، ولا خلاف الأولى، فقد استنبط العلماء من حديث: «إن ابني كان عسيفاً -الأجير- على هذا، فزنى بامرأته، فأخبروني أن على



ابني الرجم» الحديث، فقلوه: "سألت أهل العلم فأخبروني" فيه أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا يفتون في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي بلده. ^(١)

❖ **مسألة: ما يستحبُّ للمحدث فعله إذا أراد حضور مجلس الإملاء؟**

- (١): أن يتطهرَ ويتطيبَ ويدهنَ.
- (٢): أن يجلسَ متمكناً بوقار وهيبة، تعظيماً لحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- (٣): أن يُقْبَلَ على الحاضرين كلهم، ولا يخص بعنايته أحداً دون أحد.
- (٤): أن يفتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- (٥): أن يتجنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين أو ما لا يفهمونه من الحديث.
 - (٦): أن يختم الإملاء بحكايات ونوادر، لترويح القلوب وطرْد السَّامِ. ^(٢)
- ❖ **ما هي السنُّ التي ينبغي للمحدث أن يتصدىَّ للتحدث فيها؟**
- الصحيح أنه لا يُقَيَّد ذلك بسن معين، وإنما متى تأهَّل واحتيج إلى ما عنده جلس للتحدث في أي سن كان، وهو يختلف باختلاف الأشخاص. ^(٣)

❖ **ما هي السنُّ التي ينبغي للمحدث أن يمسك عن التحديث فيها؟**

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما السن الذي إذا بلغه المحدث انبغى له الإمساك عن التحديث فهو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم والخرف، ويخاف عليه فيه أن يخلط، ويروي ما ليس من حديثه، والناس في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب



(١) انظر: "فتح المغيث" (٣/ ٢٤٠)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٥٦٩).

(٢) "تدريب الراوي" (٢/ ٥٧١).

(٣) "تدريب الراوي" (٢/ ٥٦٧). "المقدمة" ص ٢٣٨.



اختلاف أحوالهم، وهكذا إذا عمي، وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه، فليمسك عن الرواية. اهـ-^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في آداب المحدث والطالب؟

أشهر المصنفات فيه:

(١): "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" للخطيب البغدادي.

(٢): "جامع بيان العلم وفضله" لابن عبد البر.

آدابُ طالب الحديث

ينبغي لطالب الحديث أن يتصف بالآداب العالية والأخلاق الكريمة التي تناسب شرف العلم الذي يطلبه، وهو حديث رسول الله ﷺ، فمن هذه الآداب ما يشترك فيها مع المحدث، ومنها ما ينفرد بها عنه، ومن ذلك:

(١): تصحيح النية والإخلاص لله تعالى في طلبه، فعليه أن يحذر من أن تكون الغاية من طلبه التوصل إلى أغراض الدنيا، فقد ثبت عن **حماد بن سلمة رَحِمَهُ اللهُ** أنه قال: من طلب الحديث لغير الله مكر به.^(٢)

وقال عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللهُ: ما أعلم عملاً هو أفضل من طلب الحديث لمن أراد الله تعالى.^(٣)



(١) انظر: "المقدمة" ص ٢٣٨.

(٢) **حسن:** أخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١١٥٣) فقال: أخبرنا خلف بن القاسم، نا الحسن بن رشيق، نا محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري، نا سليمان بن عبد الجبار، نا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال: سمعت حماد بن سلمة به. وهذا إسناد حسن.

(٣) **صحيح:** أخرجه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٦) فقال: أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ بأصبهان، نا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: سمعت أحمد بن علي بن الجارود، يقول: سمعت محمد بن عيسى الزجاج، يقول: سمعت أبا عاصم، يقول: فذكره. وهذا إسناد صحيح.



(٢): العمل بما يسمعه من الأحاديث.

(٣): أن يسأل الله تعالى التوفيق والتسديد والتيسير والإعانة على ضبطه الحديث وفهمه.

(٤): أن يتحلّى بالأخلاق الجميلة، والآداب الرضية، فقد قال أبو عاصم النبيل: من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى أمور الدين؛ فيجب أن يكون خير الناس.^(١)

(٤): أن ينصرف إليه بكلّيته، ويفرغ جهده في تحصيله.

(٥): أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وديناً، وبعد أن يجمع الحديث من شيوخ بلده يرحل إلى بلاد وأقطار أخرى قريبة أو بعيدة ليأخذ الحديث من شيوخ تلك البلاد، ويتجشم مشاق السفر، وشظف العيش بنفس راضية، وقد صنف الخطيب البغدادي كتاباً سماه: "الرحلة في طلب الحديث" جمع فيه من أخبار الصحابة والتابعين فمن بعدهم في الرحلة في طلب الحديث ما يعجب الإنسان لسماعه، ويشحذ الهمم ويقوي العزائم.

وينبغي أن يكون هم الطالب في الرحلة تكثير المسموع والفوائد، لا تكثير الشيوخ.

(٦): أن يعظم شيخه، ومن يسمع منه ويوقّره، فذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع، وأن يتحرّى رضاه، ويصبر على جفائه لو حصل.

(٧): أن يرشد زملاءه وإخوانه في الطلب إلى ما ظفر به من فوائد، ولا يكتمها عنهم، فإن كتمان الفوائد العلمية على الطلبة لؤم يقع فيه جهلة الطلبة الوُضّعاء؛ لأن الغاية من طلب العلم نشره.



(١) صحيح: أخرجه البيهقي في "المدخل" (٤٧٢) فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا علي بن حمشاد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، قال: قال ابن المبارك فذكره. وهذا إسناد صحيح.



(٨): ألا يمنعه الحياء أو الكبر من السعي في السماع والتحصيل وأخذ العلم ولو ممن دونه في السن أو المنزلة.

(٩): عدم الاقتصار على سماع الحديث وكتابته دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه دون أن يظفر بباطل.

(١٠): أن يقدم في السماع والضبط والتفهم: "الصحيحين"، ثم "سنن أبي داود" و"الترمذي" و"النسائي" ثم "السنن الكبرى" للبيهقي.

ثم ما تمس الحاجة إليه من المسانيد والجوامع: كـ "مسند أحمد" و"موطأ مالك"، ومن كتب العلل: "علل الدارقطني"، ومن الأسماء: "التاريخ الكبير" للبخاري، و"الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، ومن ضبط الأسماء: كتاب "ابن مأكولا"، ومن غريب الحديث: "النهاية" لابن الأثير.^(١)





الفصل الثالث: معرفة الرواة



معرفة رواة الحديث يشمل: معرفة الصحابة والتابعين، ومفرداتهم، وأسمائهم، وكنائهم، وألقابهم، وأنسابهم، وطبقاتهم، وبلدانهم، وهذا مما اعتنى به المحدثون في كتب مصطلح الحديث.

(١): معرفة الصحابة

الصحابي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة، على القول الصحيح^(١).



(١) هذا تعريف الحافظ ابن حجر وهو أحسن تعريف، فقله: [من لقي النبي ﷺ]: المراد باللقاء ما هو أعم من المجالسة والمماشاة ووصول أحدهما إلى الآخر وإن لم يكالمه، فتدخل فيه رؤية أحدهما الآخر، سواء كان ذلك بنفسه أو بغيره. فيدخل فيه ما يلي:

(١) الأعمى كابن أم مكتوم، ولهذا كان التعبير بـ [لقي] أحسن من قولهم: (رأى).

(٢) الجن؛ لأنه ﷺ بعث إليهم.

(٣) من حُمل إليه ﷺ من أطفال الصحابة؛ كعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري وغيره؛ لأنهم على الفطرة، فهم صحابة ومن حيث الرواية: إن كان دون سن التمييز فروايته عن النبي ﷺ كمراسيل التابعين كما قال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ، بخلاف من بلغ سن التمييز فروايته محمولة على الاتصال. **تنبيه:** والمراد بهذه الرؤية، أي: حال حياته ﷺ قبل انتقاله من الدنيا، فمن رآه ميتاً قبل أن يدفن ﷺ كما قيل في أبي ذؤيب الهذلي، فليس بصحابي، ورجح هذا العراقي وابن حجر والسخاوي وغيرهم، ولا تدخل في التعريف أيضاً الرؤية المنامية.

وقوله: [مؤمناً] يدخل فيه: من آمن به ﷺ بعد النبوة وقبل الرسالة كورقة بن نوفل. وخرج بذلك: من لقيه ﷺ لكن حال كفره، ولو أسلم بعد موت النبي ﷺ، وخرج به الملائكة؛ لأنهم غير مكلفين.

وقوله: [به] خرج به من لقيه ﷺ مؤمناً بغيره من الأنبياء إيماناً مجعلاً، ولم يؤمن به ﷺ، كزيد بن عمرو بن نفيل. وخرج به: من لقيه مؤمناً بأنه سيبعث، وكان ذلك قبل النبوة والرسالة كبحيرى الراهب.

وقوله: [ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة] يدخل فيه: من أسلم ثم ارتد، ثم رجع إلى الإسلام، سواء كان رجوعه قبل موت النبي ﷺ كعبد الله بن أبي سرح، أو كان رجوعه بعد موته ﷺ؛ لأن الردة لا



❖ مسألة: كيف تعرف صحبة الصحابي؟

تعرف صحبة الصحابي بأحد أمور خمسة وهي:

- (١): التواتر: كأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وبقية العشرة المبشرين بالجنة.
- (٢): الشهرة والاستفاضة: كضمَام بن ثَعْلَبَة، وعُكَّاشَة بن مِخْصَن.
- (٣): إخبار بعض الصحابة: كحممة بن أبي حممة الدوسي الذي مات بأصبهان مبطونا؛ فشهد له أبو موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة.
- (٤): إخبار ثقة من التابعين.
- (٥): إخباره عن نفسه أنه صحابي سواء قال: أنا صحابي، أو ما يقوم مقامه كسمعت ونحوه، إن كان عدلاً، وكانت دعواه مُمكنة^(١).



تحبط العمل إلا إن اتصلت بالموت لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ومثل له الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ بالأشعث بن قيس، ارتد ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر، فقبل منه وزوجه أخته، ولم يتخلف أحد عن ذكره في الصحابة، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها. وخرج هذا القيد: من ارتد ومات على الردة؛ كابن خطل، وربيع بن أمية بن خلف. انظر: "نزهة النظر" ص ١٤١، و"فتح المغيث" (٧٨/٤)، و"تدريب الراوي" (٦٦٤/٢).

(١) وذلك كأن يدعي الصحبة قبل مائة سنة من بعد وفاته ﷺ؛ لحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الصحيحين مرفوعاً: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ» يريد انخرام ذلك القرن، قال ذلك سنة وفاته ﷺ. وأما إذا ادعاها في زمن متأخر فلا يقبل خبره مثل: [رتن الهندي] فإنه ادعى الصحبة بعد الستمائة للهجرة، وهو في الحقيقة شيخ دجال كما قال عنه الذهبي في "الميزان". قال السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: يغني عن اشتراط (أن تكون دعواه ممكنة) اشتراط عدالته؛ لأن دعوى ما لا يمكن يقدح في العدالة. "نزهة النظر" ص ١٤٣، و"فتح المغيث" (٩١/٤)، و"تدريب الراوي" (٦٧٢/٢).



تنبيه: إذا لم توجد أحد هذه الأمور الخمسة، وورد حديث عن صحابي بسند ضعيف؛ فلا تثبت الصحة لمجرد هذا الحديث الضعيف. ^(١)

❖ مسألة: هل الصحابة كلهم عدول؟

الصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة، لما أثنى الله عليهم، في كتابه العزيز، وبما نطقت به السنة النبوية في المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ، رغبة فيما عند الله من الثواب الجزيل، والجزاء الجميل. ^(٢)

❖ مسألة: من أكثر الصحابة رواية للأحاديث؟

أكثرهم حديثاً هم: المكثرون في رواية الحديث، الذين رووا فوق الألف حديث وهم:

- (١): أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: روى (٥٣٧٤) حديثاً، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل، وهو أحفظ الصحابة.
- (٢): عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: روى (٢٦٣٠) حديثاً.
- (٣): أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: روى (٢٢٨٦) حديثاً.
- (٤): عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: روت (٢٢١٠) حديثاً.
- (٥): عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: روى (١٦٦٠) حديثاً.
- (٦): جابر عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: روى (١٥٤٠) حديثاً.



(١) "الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة الألباني" ص ١٧٦.
 (٢) قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: فَأَمَّا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فبساطهم مطوي وإن جرى ما جرى، وإن غلطوا كما غلط غيرهم من الثقات؛ فَمَا يَكَادُ يَسْلُمُ أَحَدٌ مِنَ الْغُلَطِ، لَكِنَّهُ غُلَطٌ نَادِرٌ لَا يَضُرُّ أَبَدًا؛ إِذْ عَلَى عَدَالَتِهِمْ، وَقَبُولِ مَا نَقَلُوهُ الْعَمَلُ بِهِ نَدِينُ اللَّهَ تَعَالَى. "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" ص ٢٤، و"الباعث الحثيث" ص ٣٦٨.



(٧): أبو سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: روى (١١٧٠) حديثاً.

وقد جمعهم الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله:

وَالْمُكْثِرُونَ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرِ أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِيهِ ابْنُ عُمَرَ
وَأَنْسُ وَالْبَحْرُ كَالْخُدْرِيِّ وَجَابِرٌ وَزَوْجَةُ النَّبِيِّ

فائدة: قال الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: السبب في قلة ما روي عن أبي بكر الصديق

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع تقديمه وسبقه وملازمته للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه تقدمت وفاته قبل انتشار

الحديث، واعتناء الناس بسماعه وتحصيله وحفظه، ذكره المصنف في "تهذيبه".

قال: وجملة ما روي له مائة حديث واثنان وأربعون حديثاً.

❁ مسألة: من أكثر الصحابة نقل عنه الفتاوى؟

أكثر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فتوى على الإطلاق هو عبد الله بن عباس كما قال الإمام

أحمد. ^(١)

❁ مسألة: مَنْ هُمُ الْعِبَادَةُ؟

المراد بالعبادة بالأصل من اسمهم: [عبد الله] من الصحابة، ويبلغ عددهم نحو

ثلاثمائة صحابي، ولكن المراد بهم هنا أربعة من الصحابة وهم الذين تأخرت وفاتهم

حتى احتيج إلى علمهم، فكانت لهم المزية والشهرة، فإذا اجتمعوا على شيء من

الفتوى قيل هذا قول العبادة، وهم:

(١): عبد الله بن عباس.

(٢): عبد الله بن عمر.

(٣): عبد الله بن الزبير.

(٤): عبد الله بن عمرو بن العاص.



(١) "تدريب الراوي" (٢/٦٧٦)، و"ألفية السيوطي" ص ١٠٨.



أبناء عباس وعمر، وعمر ثم الزبير هم العبادة الغر^(١)

❖ مسألة: كم عدد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

ليس هناك إحصاء دقيق لعدد الصحابة، لكن هناك أقوالٌ لأهل العلم يستفاد منها أنهم يزيدون على مائة ألف صحابي، وأشهر هذه الأقوال قول أبي زُرعة الرّازي: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن مائة ألف، وأربعة عشر ألفاً من الصّحابة مِمَّنْ روى عنه، وسمع منه^(٢).

❖ مسألة: من أفضل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

أفضلهم على الإطلاق أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب، ثم تمام العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان.

قال العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ في "ألفيته":

وَبَعْدَهُ عُمَانٌ وَهُوَ الْأَكْثَرُ وَالْأَفْضَلُ الصَّدِيقُ ثُمَّ عَمْرُ
أَوْ فَعَلِيٌّ قَبْلَهُ خُلْفٌ حُكِي فَالْسُّنَّةُ الْبَاقُونَ، فَالْبَدْرِيُّ
قُلْتُ: وَقَوْلُ الْوَقْفِ جَا عَنْ مَالِكٍ فَأَحَدٌ، فَالْبَيْعَةُ الْمَرْضِيَّةُ^(٣)



(١) "تدريب الراوي" (٢/ ٦٧٩). قال مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي أحد أجلاء التابعين: انتهى العلم الذي كان عند أصحاب رسول الله ﷺ إلى ستة أنفس وهم: زيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وأبي بن كعب، وعمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. "فتح المغيث" (١٠٧/٤).

(٢) "تدريب الراوي" (٢/ ٦٨٠).

(٣) "التبصرة والتذكرة في علوم الحديث" ص ١٦٥. وقد أشار الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أنه قد حصل خلاف في تفضيل عثمان على علي، وهذا الخلاف كان قديماً في بداية الأمر، حيث ذهب بعض أهل الكوفة إلى تقديم علي على عثمان، كما جاء هذا عن سفيان الثوري، ثم رجع عن هذا القول، وجاء عن مالك بن أنس التوقف، ثم استقرّ الإجماع وأمر أهل السنة على تقديم عثمان على علي، كما ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ. "العقيدة الواسطية" ص ٢٦.



❖ مسألة: من أول من أسلم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

- (١): من الرجال الأحرار: أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٢): من الصبيان: علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٣): من النساء: خديجة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
- (٤): من الموالي: زيد بن حارثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٥): من العبيد: بلال بن رباح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.^(١)

❖ مسألة: من آخرهم موتاً؟

وآخرهم موتاً: أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي، مات سنة مائة بمكة المكرمة، وقيل أكثر من ذلك، ثم آخرهم موتاً قبله أنس بن مالك توفي سنة ثلاث وتسعين بالبصرة.^(٢)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

أشهر المصنفات في الصحابة:

- (١): "الاستيعاب في أسماء الأصحاب" لابن عبد البر.
- (٢): "أسد الغابة في معرفة الصحابة" لعلّي بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير.
- (٣): "الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر العسقلاني، وهو أحسنها وأوسعها.



(١) "تدريب الراوي" (٢/ ٦٩١).

(٢) "تدريب الراوي" (٢/ ٦٩١).



(٢) : معرفة التابعين

التابعي: هو من لقي صحابيا مسلما ومات على الإسلام. ويدخل في التابعين: **[المخضرمون]**، **والمخضرم هو:** من أدرك الجاهلية والإسلام، وأسلم ولم ير النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بعد إسلامه^(١). وهم معدودون في كبار التابعين.

قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: وأحاديثهم عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مرسلة بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث، إلا إذا حفظ عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في حال رؤيته له، ثم أداه بعد إسلامه، كان محكوما له بالاتصال.^(٢)

فائدة: ذكر الإمام مسلم **رَحِمَهُ اللَّهُ** أن عدد المخضرمين نحو عشرين شخصا، والصحيح أنهم أكثر من ذلك، ومنهم: أبو عثمان النهدي، والأسود بن يزيد النخعي، وقيس بن أبي حازم.

تنبيه: من فوائد هذا النوع: تمييز المرسل من المتصل.

❖ مسألة: من هم الفقهاء السبعة؟

من أكابر التابعين الفقهاء السبعة، وهم كبار علماء التابعين، وكلهم من أهل المدينة، الذين كان الناس يصدرون عن آرائهم، وينتهي إلى قولهم وإفنائهم ممن عرف بالفقه والصلاح والفضل والفلاح. **قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ:** وكانوا إذا جاءتهم المسألة دخلوا فيها جميعا فنظروا فيها، ولا يقضي القاضي حتى ترفع إليهم فينظرون فيها فيصدرون.

والفقهاء، وإن كانوا بكثرة في التابعين، فعند إطلاق هذا الوصف مع قيد العدد المعين لا ينصرف إلا إلى هؤلاء، وهم:

(١): سعيد بن المسيب.



(١) فالمخضرم مأخوذ من [الخضرم] وهي: القطع فكأنهم قطعوا عن نظرائهم من التابعين.

(٢) "فتح المغيث" (٤/ ١٦٠).



(٢): القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق.

(٣): عروة بن الزبير.

(٤): خارجة بن زيد بن ثابت.

(٥): أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

(٦): عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

(٧): سليمان بن يسار الهلالي أبو أيوب.^(١)

وقد جمعهم بعضهم بقوله:

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر روايتهم ليست عن العلم خارجة

فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجة

❖ مسألة: من هم أفضل التابعين؟

سيد التابعين على الإطلاق هو: أويس القرني؛ لقول النبي ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ»، ثم سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).

وأفضل التابعيات: حفصة بنت سيرين، وعَمْرَة بنت عبد الرحمن، وتليهما أم الدرداء الصغرى هجيمة، ويقال: هجيمة.^(٣)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في التابعين؟

أشهر المصنفات فيه: "معرفة التابعين" لأبي المطرف بن فطيس الأندلسي.



(١) "فتح المغيث" (٤/١٥٣)، و"تدريب الراوي" (٢/٦٩٩)، وكلهم من أبناء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلا سليمان، فأبوه يسار لا صحبة له. هكذا عدّهم أكثر علماء أهل الحجاز، وجعل ابن المبارك: سالم بن عبد الله بن عمر بدل أبي سلمة، وقيل: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.

(٢) قال البلقيني: الأحسن أن يقال: الأفضل من حيث الزهد والورع أويس، ومن حيث حفظ الخبر والأثر سعيد. "تدريب الراوي" (٢/٧١٠).

(٣) وأما أم الدرداء الكبرى فهي صحابية واسمها: خيرة. "تدريب الراوي" (٢/٦٩٩).



(٣) : معرفة مفردات الرواة

مفردات الرواة هو: أن يكون لشخص من الصحابة أو الرواة عامة أو أحد العلماء اسم أو كنية أو لقب لا يشاركه فيه غيره من الرواة والعلماء، وغالبا ما تكون تلك المفردات أسماء غريبة يصعب النطق بها.

فائدة معرفته: عدم الوقوع في التصحيف والتحريف في تلك الأسماء المفردة

الغريبة.

أمثلته:

(١): الأسماء.

١- من الصحابة: [أحمد بن عبيان]، و[سندر] بوزن جعفر.

٢- من غير الصحابة: [أوسط] بن عمرو، [ضريب] بن نقيير بن سمير.

(٢): الكنى.

١- من الصحابة: [أبو الحمراء] مولى رسول الله ﷺ، واسمه هلال بن

الحارث.

٢- من غير الصحابة: [أبو العبيدين] واسمه معاوية بن سبرة.

(٣): الألقاب.

١- من الصحابة: [سفينة] مولى رسول الله ﷺ، واسمه مهران.

٢- من غير الصحابة: [مَنْدَل] واسمه عمرو بن علي الغزي الكوفي. ^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في مفردات الرواة؟

أشهر المصنفات فيه: "الأسماء المفردة" للحافظ أحمد بن هارون البرديجي.



(١) "فتح المغيث" (٢٠٦/٤)، و"تدريب الراوي" (٧٥٠/٢).



٤: معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم

فائدة معرفة هذا البحث هو ألا يظن الشخص الواحد اثنين، إذ ربما يذكر هذا الشخص مرة باسمه غير المشهور، ومرة بكنيته التي اشتهر بها، فيشتبه الأمر على من لا معرفة له بذلك فيظنه شخصين، وهو شخص واحد.

❖ طريقة التصنيف فيه:

المصنف في الكنى يبوب تصنيفه على ترتيب حروف المعجم في الكنى، ثم يذكر أسماء أصحابها، فمثلاً يذكر في باب الهمزة [أبا إسحق] ويذكر اسمه، وفي باب الباء [أبا بشر] ويذكر اسمه، وهكذا.

❖ أقسام أصحاب الكنى وأمثلتها:

- (١): من اسمه كنيته، ولا اسم له غيرها، كأبي بلال الأشعري، اسمه وكنيته واحد.
- (٢): من عرف بكنيته، ولم يُعرف أله اسم أم لا ؟ ك- [أبي أناس] صحابي.
- (٣): من لقب بكنية، وله اسم وله كنية غيرها: ك- [أبي تراب] وهو لقب لعلي بن أبي طالب، وكنيته أبو الحسن.
- (٤): من له كنيان أو أكثر: ك- [ابن جريج] يكنى بأبي الوليد وأبي خالد.
- (٥): من اختلف في كنيته: ك- [أسامة بن زيد بن حارثة] قيل: أبو زيد، وقيل: أبو محمد، وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو خارجة.
- (٦): من عرفت كنيته واختلف في اسمه: ك- [أبي هريرة] اختلف في اسمه واسم أبيه على ثلاثين قولاً، أشهرها أنه: عبد الرحمن بن صخر.
- (٧): من اختلف في اسمه وكنيته: ك- [سفينة] قيل اسمه: مهرا، وقيل: نجران. وكنيته: قيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو البختری.



(٨): من عرف باسمه وكنيته، واشتهر بهما معاً: كآباء عبد الله [سفيان الثوري] و[مالك] و[محمد بن إدريس الشافعي] و[أحمد بن حنبل]، وكأبي حنيفة [النعمان بن ثابت].

(٩): من اشتهر بكنيته مع معرفة اسمه: ك- [أبي إدريس الخولاني] اسمه عائد الله.

(١٠): من اشتهر باسمه مع معرفة كنيته: ك- [طلحة بن عبيد الله التيمي] و[عبد الرحمن بن عوف] و[الحسن بن علي بن أبي طالب] كنيتهم جميعاً: أبو محمد.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات فيمن اشتهروا بكناهم؟

قد صَنَّفَ في هذا الفن جماعة من الأئمة ومنهم: علي بن المديني ومسلم والنسائي والحاكم، وأشهر هذه المصنفات المطبوعة: "الكنى والأسماء" للدولابي أبي بشر محمد بن أحمد المتوفى سنة (٣١٠هـ).



(١) "فتح المغيـث" (٢١٧/٤)، و"تدريب الراوي" (٧٦٨/٢).



(٥) : معرفة الألقاب

الألقاب جمع لقب، واللقب: كل وصف أشعر برفعة أو ضعة، أو ما دل على مدح أو ذم.
والمراد هنا: هو التفتيش والبحث عن ألقاب المحدثين ورواة الحديث لمعرفة وضبطها.

وفائدة معرفة الألقاب أمران وهما:

- (أ): عدم ظن الألقاب أسامي، واعتبار الشخص الذي يُذكر تارة باسمه، وتارة بلقبه شخصين، وهو شخص واحد.
- (ب): معرفة السبب الذي من أجله لقب هذا الراوي بذلك اللقب، فيعرف عندئذ المراد الحقيقي من اللقب الذي يخالف في كثير من الأحيان معناه الظاهر.

❁ مسألة: ما هي أقسام الألقاب؟

الألقاب قسمان:

- القسم الأول: ما يجوز التعريف به: وهو ما لا يكرهه الملقب به، ك- (أبي تراب) لعلي بن أبي طالب؛ فإنه ما كان له اسم أحب إليه منه، وكنيته أبو الحسن. فهذا القسم جائز، سواء عرف بغيره أم لا.
- القسم الثاني: ما لا يجوز التعريف به: وهو ما يكرهه الملقب به، ك- (أبي الزناد) لعبد الله بن ذكوان، وكان يغضب منه فيما قيل، وكنيته أبو عبد الرحمن. فهذا لا يجوز إلا إذا لم يتوصل إلى تعريفه إلا به.

قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ اللهُ: ولقب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جماعة من أصحابه، منهم أبو بكر، بالصديق، وعمر بالفاروق، وعثمان بندي النورين، وعلي بأبي تراب، وخالد بن الوليد بسيف الله، وأبو عبيدة بن الجراح بأمين هذه الأمة، وحمزة بأسد الله،



وجعفر بذى الجناحين، وسمى قبيلتي الأوس والخزرج الأنصار، فغلب عليهم وعلى حلفائهم، وكان الحسن البصري سمي محمد بن واسع سيد القراء، وسفيان الثوري يدعو المعافى بن عمران ياقوتة العلماء، وابن المبارك يلقب محمد بن يوسف الأصبهاني عروس الزهاد، وأشرف من اشتهر باللقب الجليل إبراهيم الخليل وموسى الكليم وعيسى المسيح صلى الله وسلم عليهم.^(١)

أمثله:

(١): [الضال] لقب لمعاوية بن عبد الكريم الضال، لُقِبَ به لأنه ضل في طريق مكة.

(٢): [الضعيف] لقب لعبد الله بن محمد الضعيف، لُقِبَ به لأنه كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه.

قال عبد الغني بن سعيد رَحِمَهُ اللهُ: رَجُلَانِ جَلِيلَانِ، لَزِمَهُمَا لَقَبَانِ قَيِّحَانِ: الضَّالُّ والضَّعِيفُ.

(٣): [غُنْدَر] ومعناه المُشَغَّبُ في لغة أهل الحجاز، وهو لقب محمد بن جعفر البصري صاحب شعبة، وسبب تلقيبه بهذا اللقب أن ابن جريج قدم البصرة، فحدث بحديث عن الحسن البصري، فأنكره عليه، فقال له: اسْكُتْ يَا غُنْدَرُ.

(٤): [غُنْجَار] لقب لعيسى بن موسى التيمي، لُقِبَ بـ[غُنْجَار] لحمرة وجنتيه.

(٥): [صاعقة] لقب لمحمد بن إبراهيم الحافظ روى عنه البخاري، ولقب بذلك لحفظه وشدة مذاكرته.



(١) "فتح المغيث" (٤/ ٢٢١).



٦): [مُشْكِدَانَة] لقب لعبد الله بن عمر الأموي، ومعناه بالفارسية: حبة المسك أو وعاء المسك.

٧): [مُطَيَّن] لقب لأبي جعفر الحضرمي، ولُقِّبَ به لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء، فيُطَيِّنون ظهره، فقال له أبو نُعَيْم: يا مُطَيَّنَّ لم لا تحضر مجلس العلم؟^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الألقاب؟

من أحسن الكتب وأخصرها في هذا الفن: "نزهة الألباب في الألقاب" للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ.



(١) "تدريب الراوي" (٢/ ٧٨٠).





(٦) : مَعْرِفَةُ الْمَنْسُوبِينَ إِلَى غَيْرِ آبَائِهِمْ

وهو معرفة من اشتهر نسبه إلى غير أبيه، من قريب، كالأم والجد، أو غريب، كالمربي ونحوه، ثم معرفة اسم أبيه.

وفائدة هذا النوع: دفع توهم التعدد عند نسبتهم إلى آبائهم.

وهو أقسام:

(١): من نُسِبَ إلى أمه.

مثل: مُعَاذٌ وَمُعُوذُ بَنُو عَفْرَاءَ، وأبوهم [الحارث]. ومثل: بلال بن **حمامة**، أبوه

[رباح]. ومثل: محمد بن **الحنفية**، أبوه [علي بن أبي طالب].

(٢): من نُسِبَ إلى جدته العليا أو الدنيا.

مثل: يَعْلى بن **منية**، ومنية أم أبيه، وأبوه [أمية]، ومثل: بشير بن **الخصاصية**، وهي

أم الثالث من أجداده، وأبوه [مَعْبَد].

(٣): من نُسِبَ إلى جده.

مثل: أبو عُبَيْدة بن **الجراح**، اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح. ومثل: أحمد بن

حنبل، هو أحمد بن محمد بن حنبل.

(٤): من نُسِبَ إلى أجنبي لسبب.

مثل: المقداد بن عمرو الكندي، يقال له: المقداد بن **الأسود**؛ لأنه كان في حجر

الأسود بن عبد يغوث، فتبناه. ^(١)



(١) "فتح المغيـث" (٤/٢٨٩)، و"تدريب الراوي" (٢/٨٤٥).



(٧) : معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها

هناك عدد من الرواة نسبوا إلى مكان أو غزوة أو قبيلة أو صناعة، ولكن الظاهر المتبادر إلى الذهن من تلك النسب ليس مراداً، والواقع أنهم نسبوا إلى تلك النسب لعارض عرض لهم من نزولهم ذلك المكان أو مجالستهم أهل تلك الصناعة ونحو ذلك.

أمثله:

- (١): أبو مسعود **البدرى**، لم يشهد بدرأ، بل نزل فيها، فنسب إليها.
 - (٢): **يزيد الفقير**، لم يكن فقيراً، وإنما أصيب في فقار ظهره.
 - (٣): **خالد الحذاء**، لم يكن حذاء، وإنما كان يجالس الحذائين.^(١)
- وفائدة هذا النوع** هو معرفة أن هذه النسب ليست حقيقية، وإنما نسب إليها صاحبها لعارض، ومعرفة العارض أو السبب الذي من أجله نسب إلى تلك النسبة.

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الأنساب؟

أشهر المصنفات في الأنساب: "الأنساب" للسمعاني، وقد لخصه ابن الأثير في كتاب سماه: "اللباب في تهذيب الأنساب"، ولخص الملخص هذا السيوطي في كتاب سماه: "لُبُّ اللباب في تهذيب الأنساب".



(١) "فتح المغيث" (٤/ ٢٩٤)، و"تدريب الراوي" (٢/ ٨٥٠).



(٨) : معرفةُ تواريخ الرواة

التاريخ: هو التعريف بالوقت الذي تضبط به الأحوال من المواليد والوفيات والوقائع وغيرها.

والمراد هنا: معرفة تاريخ مواليد الرواة وسماعهم من الشيوخ، وقدمهم لبعض البلاد، ووفياتهم.

وهو فن مهم، قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ، ومن فوائده معرفة اتصال السند أو انقطاعه.

وقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظر في التاريخ، فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين.

❖ أولاً: وفات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والخلفاء الأربعة :

الصحيح في سنِّ نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبيه أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (٦٣) سنة.

(١): قُبِضَ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضحى الاثنين لثني عشرة خلت من ربيع الأول سنة (١١ هـ).

(٢): قُبِضَ أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في جمادى الأولى سنة (١٣ هـ).

(٣): قُبِضَ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في ذي الحجة سنة (٢٣ هـ).

(٤): قُتِلَ عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في ذي الحجة سنة (٣٥ هـ) وعمره: (٨٢) سنة، وقيل: ابن (٩٠) سنة.

(٥): قُتِلَ علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في شهر رمضان سنة (٤٠ هـ) وهو ابن (٦٣) سنة.

فائدة: هناك صحابيان عاشا ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام وماتا بالمدينة سنة: (٥٤) وهما:



(١): حكيم بن حزام. (٢): حسان بن ثابت الأنصاري.

❖ ثانياً: أصحاب المذاهب المتبوعة :

- (١): النعمان بن ثابت (أبو حنيفة) ولد سنة (٨٠)، وتوفي سنة (١٥٠).
(٢): مالك بن أنس (أبو عبد الله) ولد سنة (٩٣)، وتوفي سنة (١٧٩).
(٣): محمد بن إدريس الشافعي (أبو عبد الله) ولد سنة (١٥٠)، وتوفي سنة (٢٠٤).
(٤): أحمد بن حنبل (أبو عبد الله) ولد سنة (١٦٤)، وتوفي سنة (٢٤١).

❖ ثالثاً: أصحاب كتب الحديث المعتمدة :

- (١): محمد بن إسماعيل البخاري (أبو عبد الله) ولد سنة (١٩٤)، وتوفي سنة (٢٥٦).
(٢): مسلم بن الحجاج النيسابوري (أبو الحسين) ولد سنة (٢٠٤)، وتوفي سنة (٢٦١).
(٣): السجستاني سليمان بن داود (أبو داود) ولد سنة (٢٠٢)، وتوفي سنة (٢٧٥).
(٤): الترمذي محمد بن عيسى بن سورة (أبو عيسى) ولد سنة (٢٠٩)، وتوفي سنة (٢٧٩).
(٥): النسائي أحمد بن شعيب (أبو عبد الرحمن) ولد سنة (٢١٤)، وتوفي سنة (٣٠٣).
(٦): ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني (أبو عبد الله) ولد سنة (٢٠٧)، وتوفي سنة (٢٧٥).



❖ رابعاً: الحفاظ الذين عظم النفع بمصنفاتهم:

- (١): الدارقطني علي بن عمر (أبو الحسن) ولد سنة (٣٠٦)، وتوفي سنة (٣٣٥).
- (٢): الحاكم محمد بن البيهقي (أبو عبد الله) ولد سنة (٣٢١)، وتوفي سنة (٤٠٥).
- (٣): الأصبهاني أحمد بن عبد الله (أبو نعيم) ولد سنة (٣٣٤)، وتوفي سنة (٤٣٠).
- (٤): ابن عبد البر يوسف بن عبد الله (أبو عمر) ولد سنة (٣٦٨)، وتوفي سنة (٤٦٣).
- (٥): البيهقي أحمد بن الحسين (أبو بكر) ولد سنة (٣٨٤)، وتوفي سنة (٤٥٨).
- (٦): الخطيب البغدادي أحمد بن علي (أبو بكر) ولد سنة (٣٩٢)، وتوفي سنة (٤٦٣).^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في تاريخ الرواة؟

أشهر المصنفات فيه:

- (١): كتاب "الوفيات" لابن زبُر محمد بن عبيد الله الربيعي محدث دمشق، المتوفى سنة (٣٧٩هـ) وهو مرتب على السنين.
- (٢): ذيل على الكتاب السابق منها للكتاني ثم للأكفاني ثم للعراقي، وغيرهم.
- (٣): "تاريخ الإسلام" للذهبي.
- (٤): "البداية والنهاية" لابن كثير.



(١) "فتح المغيث" (٤/٣٠٤)، و"تدريب الراوي" (٢/٨٦٦).



٩ : معرفة طبقات العلماء والرواة

الطبقة هم: قوم تقاربوا في السن والإسناد أو في الإسناد فقط.
ومعنى التقارب في الإسناد: أن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر أو يقاربوا شيوخه.

❖ ومن فوائد معرفته :

- ١): الأمن من تداخل المتشابهين في اسم أو كنية ونحو ذلك، لأنه قد يتفق اسمان في اللفظ فيظن أن أحدهما هو الآخر، فيتميز ذلك بمعرفة طبقاتهما.
 - ٢): الوقوف على حقيقة المراد من العنينة.
- تنبيه:** قد يكون الراويان من طبقة باعتبار، ومن طبقتين باعتبار آخر:
- مثل: أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وشبهه من أصاغر الصحابة، فهم مع العشرة في طبقة واحدة باعتبار أنهم كلهم صحابة، وعلى هذا فالصحابة كلهم طبقة واحدة.
- وباعتبار السوابق إلى الدخول في الإسلام، تكون الصحابة بضع عشرة طبقة كما تقدم في نوع [معرفة الصحابة] فلا يكون أنس بن مالك وشبهه في طبقة العشرة من الصحابة. ^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في طبقات العلماء والرواة؟

أشهر المصنفات فيه:

- ١): كتاب "الطبقات الكبرى" لابن سعد.
- ٢): كتاب "طبقات القراء" لأبي عمرو الداني.
- ٣): "تذكرة الحفاظ" للذهبي.



(١) "فتح المغيـث" (٣٨٩/٤)، و"تدريب الراوي" (٩٠٨/٢).



(١٠) : معرفةُ الموالِي من الرواة والعلماء

المولى هو: الشخص المحالف، أو المعتق، أو الذي أسلم على يد غيره.

والموالي ثلاثة أنواع وهي:

(١): مولى الحلف.

مثل: الإمام مالك بن أنس [موالي التَّيْمِينِ]، وهو حميري يمني أصبح، ولكن كان جده مالك بن أبي عامر حليفاً لهم، وقد كان عسيفاً عند طلحة بن عبد الله التيمي أيضاً، فنسب إليهم كذلك.

(٢): مولى العتاقة.

مثل: أبو البختری الطائي التابعي، واسمه سعيد بن فيروز، هو مولى طيٍّ؛ لأن سيده كان من طيٍّ فأعتقه.

(٣): مولى الإسلام.

مثل: محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي؛ لأن جده المغيرة كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي، فنسب إليه.

وفائدة هذا النوع: الأمن من اللبس، ومعرفة المنسوب إلى القبيلة نسباً أو ولاء. ومن ثم لتمييز المنسوب إلى القبيلة ولاء، عمن يشاركه في اسمه من تلك القبيلة نسباً.^(١)

❖ **مسألة:** ما هي أشهر المصنفات في الموالِي من الرواة والعلماء؟

صنف في ذلك أبو عمر الكندي بالنسبة إلى المصريين فقط .



(١) "فتح المغيث" (٤/٣٩٣)، و"تدريب الراوي" (٢/٩١٠).



(١١) : معرفة أوطان الرواة وبلدانهم

والمراد بهذا البحث هو معرفة أقاليم الرواة ومدنهم التي ولدوا فيها أو أقاموا فيها.

الأوطان والبلدان: هي المدينة أو القرية أو الناحية التي يولد الإنسان أو يقيم فيها.

ومن فوائده التمييز بين الاسمين المتفقين في اللفظ إذا كان من بلدين مختلفين وهو مما يحتاج إليه حفاظ الحديث في تصرفاتهم ومصنفاتهم .

❖ مسألة: إلى أي شيء ينتسب كل من العرب والعجم؟

(١): لقد كانت العرب قديماً تنتسب إلى قبائلها؛ لأن غالبيتهم كانوا بدواً رحلاً، وكان ارتباطهم بالقبيلة أوثق من ارتباطهم بالأرض، فلما جاء الإسلام، وغلب عليهم سكنى البلدان والقرى انتسبوا إلى بلدانهم وقراهم.

(٢): أما العجم فإنهم ينتسبون إلى مدنهم وقراهم من القديم.

❖ مسألة: كيف ينتسب من انتقل عن بلده؟

(١): إذا أراد الجمع بينهما في الانتساب: فليبدأ بالبلد الأول ثم بالثاني المنتقل إليه، ويحسن أن يدخل على الثاني حرف [ثم] فيقول مَنْ وُلِدَ في حَلَبَ وانتقل إلى المدينة النبوية: فلان الحلبي ثم المدني. وعلى هذا عمل أكثر الناس.

(٢): إذا لم يُرد الجمع بينهما: له أن ينتسب إلى أيهما شاء. وهذا قليل.

❖ مسألة: كيف ينتسب مَنْ كان من قرية تابعة لبلدة؟

(١): له أن ينتسب إلى تلك القرية.

(٢): له أن ينتسب إلى البلدة التابعة لها تلك القرية .

(٣): له أن ينتسب إلى تلك الناحية التي منها تلك البلدة أيضاً.



مثال ذلك: إذا كان شخص من [الباب] وهي تابعة لمدينة [حلب] وحلب من [الشام] فله أن يقول في انتسابه: فلان البابي أو فلان الحلبي، أو فلان الشامي. وإذا جمع بينها فيبدأ بالأعم فالأعم؛ ليحصل في الثاني فائدة لم تكن في الأول، فيقول: فلان الشامي، الحلبي، البابي؛ لأنه لا يلزم من كونه شاميا أن يكون حلبيا بخلاف العكس.

❖ مسألة: كم المدة التي إن أقامها الشخص في بلد نُسِبَ إليها؟

الصحيح أنه لا حد لها؛ وقد انتقد الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ تحديد عبد الله ابن المبارك لذلك بأربع سنين.^(١)

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في أوطان الرواة وبلدانهم؟

من مظان ذكر أوطان الرواة وبلدانهم كتاب "الطبقات الكبرى" لابن سعد. ويمكن أن نعتبر كتاب "الأنساب" للسمعاني الذي تقدم من مصنفات هذا النوع لأنه يذكر الانتساب إلى الأوطان وغيرها.



(١) "فتح المغيث" (٤/٤٠٠)، و"تدريب الراوي" (٢/٩١٢).



الفهرس



تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث يحيى بن علي الحجوري حفظه

اللّٰه تعالى ٣

المقدمة ٤

فضل علم الحديث وشرف أهله ٩

مقدمة عن علم الحديث ١٥

❖ تدوين الحديث: ١٦

تعريفات مهمة ١٩

الباب الأول: أقسام الحديث وأنواعه 20

تمهيد ٢٢

الفصل الأول: أقسام الحديث باعتبار وصوله إلينا ٢٣

القسم الأول: الحديث المتواتر ٢٣

القسم الثاني: الحديث الآحاد ٢٥

❖ أقسام الحديث الآحاد: ٢٦

(١) الحديث المشهور ٢٧

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المشهور الغير الاصطلاحي (اللفوي)؟ ٢٩

(٢) الحديث العزيز ٣٠

❖ مسألة: هل من شروط الحديث الصحيح أن يكون عزيزا؟ ٣١

❖ مسألة: هل من شرط البخاري في صحيحه أن يكون الحديث عزيزا؟ ٣١

(٣) الغريب ٣٢

❖ مسألة: هل هناك فرق بين الغريب والفرد؟ ٣٥

❖ مسألة: ما هي مظان الحديث الغريب؟ ٣٦



ثانيًا: أقسام الحديث الآحاد من حيث القبول والرد..... ٣٧

(أ) الحديث المقبول..... ٣٧

❖ أولًا: أقسام الحديث المقبول من حيث الرتبة: ٣٧

١- الحديث الصحيح لذاته ٣٨

❖ مسألة: ما هي أصح الأسانيد؟ ٤٢

❖ فإن قيل: ما الفائدة من معرفة أصح الأسانيد؟ ٤٢

❖ مسألة: ما هو أول مصنف في الصحيح المجرد؟ ٤٢

❖ مسألة: أيهما أصح كتاب صحيح البخاري أم صحيح مسلم؟ ٤٣

❖ مسألة: متى يوصف الحديث بأنه على شرط البخاري ومسلم أو على شرط أحدهما؟ ٤٧

❖ مسألة: كم عدد الأحاديث في كل من صحيح البخاري وصحيح مسلم؟ ٤٩

❖ مسألة: هل استوعبا الصحيح أو التزماه؟ ٤٩

❖ مسألة: ما موضوع كتاب مستدرك الحاكم؟ ٥٠

❖ مسألة: ما هي المستخرجات على الصحيحين؟ ٥١

❖ مسألة: ما هي الكتب التي أخرجت الأحاديث الصحيحة؟ ٥٤

٢- الحديث الصحيح لغيره ٥٧

٣- الحديث الحسن لذاته ٥٨

٤- الحديث الحسن لغيره ٥٩

❖ مسألة: استشكل العلماء قول الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ في "سننه": "هذا حديث حسن صحيح؛ لأن

الحسن قاصر عن درجة الصحيح كما سبق بيانه، فالجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي

ذلك القصور وإثباته، وهو محال فما الجواب؟ ٦٠

❖ مسألة: من أول من شهر الحديث الحسن؟ ٦١

❖ مسألة: ما هي مضان الحديث الحسن؟ ٦٢

ثانيًا: أقسام الحديث المقبول من حيث العمل بمدلوله ٦٨

❖ المحكم ومختلف الحديث: ٦٩

❖ كيفية العمل مع الأحاديث التي ظاهرها التعارض: ٧٠

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الناسخ والمنسوخ؟ ٧٣

❖ مسألة: ما هي الفائدة من هذا الفن؟ ٧٣



❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في مختلف الحديث؟ ٧٣

(ب) الحديث المردود ٧٤

❖ مسألة: هل يجوز التحديث بالأحاديث الضعيفة والعمل بها؟ ٧٦

❖ مسألة: ما هي أسباب ضعف الحديث؟ ٧٨

❖ أولاً: أنواع الحديث المردود بسبب السقوط في الإسناد: ٨٠

١- الحديث المعلق ٨٠

❖ مسألة: كم عدد المعلقات في صحيح البخاري ومسلم؟ ٨١

❖ مسألة: ما حكم المعلقات في "صحيح البخاري"؟ ٨٢

❖ مسألة: هل المعلق يقبل في الشواهد؟ ٨٣

٢- الحديث المرسل ٨٤

❖ مسألة: ما حكم مراسيل الصحابة؟ ٨٥

❖ مسألة: ما حكم مرسل التابعي الذي لا يرسل إلا عن ثقة؟ ٨٦

فائدة: ٨٧

❖ مسألة: ما هو الحامل للمرسل على الإرسال؟ ٨٨

❖ مسألة: هل يقبل المرسل في الشواهد والمتابعات؟ ٨٨

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المراسيل؟ ٨٩

٣- الحديث المعضل ٩٠

❖ مسألة: ما الفرق بين المعضل والمعلق؟ ٩٠

❖ مسألة: هل المعضل يقبل في الشواهد والمتابعات؟ ٩٠

٤- الحديث المنقطع ٩١

❖ مسألة: أيهما أشد ضعفاً: المنقطع أم المعضل؟ ٩٢

❖ مسألة: هل المنقطع يقبل في الشواهد والمتابعات؟ ٩٢

❖ مسألة: ما هي أقسام المنقطع؟ ٩٣

٥- الحديث المرسل الخفي ٩٤

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الحديث المرسل؟ ٩٤

٦- الحديث المدلس ٩٥

❖ الفرق بين المرسل الخفي والمدلس ٩٦

❖ مسألة: ما هو الحامل للمدلس على التدليس؟ ١٠٠



- ❁ مسألة: كيف يعرف التدليس؟ ١٠١
- ❁ مسألة: ما حكم التدليس؟ ١٠١
- ❁ مسألة: حكم حديث المدلس؟ ١٠٢
- ❁ مسألة: ما هي المواضع والحالات التي تقبل فيها عنعنة المدلس؟ ١٠٤
- ❁ مسألة: بماذا يثبت التدليس، هل لا بد من الحكم على الراوي بالتدليس أن يُكثر من التدليس ويشتهر به؟ ١٠٥
- ❁ مسألة: هل التدليس جرح في الراوي؟ ١٠٦
- ❁ مسألة: ما حكم الإسناد المعنعن؟ ١٠٦
- ❁ مسألة: هل يقبل المرسل الخفي والمدلس في الشواهد والمتابعات؟ ١٠٨
- ❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المدلسين؟ ١٠٩
- ❖ ثانيًا: أنواع الحديث المردود بسبب الطعن في الراوي ١١٠
- ١ - الحديث الموضوع ١١٣
- ❁ مسألة: ما هي الأسباب الحاملة على وضع الأحاديث النبوية؟ ١١٤
- ❁ مسألة: أيُّ هذه الأقسام أشد خطراً وضرراً على الإسلام؟ ١١٥
- ❁ مسألة: كيف يعرف الحديث الموضوع؟ ١١٦
- ❁ مسألة: ما حكم وضع الحديث؟ ١١٨
- ❁ مسألة: ما حكم رواية الحديث الموضوع؟ ١١٨
- ❁ مسألة: ما هي طرق الوضاعين في صياغة الحديث؟ ١١٩
- ❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الحديث الموضوع؟ ١٢٠
- ٢ - الحديث المتروك ١٢١
- ❁ مسألة: ما هي أسباب اتهام الراوي بالكذب؟ ١٢٢
- ٣ - جهالة الراوي ١٢٣
- ❁ مسألة: هل يقبل مجهول العين في الشواهد والمتابعات؟ ١٢٤
- ❁ مسألة: ما هي أسباب الجهالة؟ ١٢٧
- ❖ الوحدان : ١٢٨
- ٥ - المبهم ١٢٩
- ❁ مسألة: ما حكم الحديث المبهم؟ ١٢٩





- ❖ مسألة: هل يقبل المبهمة إذا كان بلفظ التعديل، كأن يقول الراوي: حدثني الثقة؟ ١٣٠
- ❖ مسألة: ما هي الفائدة في معرفة المبهمة؟ ١٣٠
- ❖ مسألة: ما سبب الإيهام من بعض الرواة؟ ١٣١
- ❖ مسألة: كيف يعرف المبهمة؟ ١٣١
- ❖ مسألة: متى تكون رواية التابعي عن الصحابي المبهمة مقبولة؟ ١٣١
- ❖ مسألة: أيهما أسوأ حالا: المبهمة أو المجهول؟ ١٣٢
- ❖ مسألة: هل يصلح المبهمة في الشواهد والمتابعات؟ ١٣٢
- ❖ مسألة: إذا كان المبهمون جمعا نحو: [حدثني مشايخي]، أو [حدثني غير واحد] ونحو ذلك، فهل تنجر الجهالة بالجمع، فيحتج بالحديث، أو لا تنجر الجهالة بالجمع حتى يسمون؟ ١٣٢
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المبهمات؟ ١٣٣
- ٦- **المبتدعة من الرواة** ١٣٤
- ❖ إشكال: من شروط قبول رواية الراوي: [أن يكون عدلا]، فكيف ساغ الرواية عن المبتدعة وقد طعن في عدالتهم؟ ١٣٧
- ٧- **الحديث المعل** ١٣٩
- ❖ مسألة: ما هي أنواع العلة؟ ١٤٠
- ❖ مسألة: كيف يعرف الحديث المعل؟ ١٤٣
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الأحاديث المعلّة؟ ١٤٦
- ٨- **الحديث المنكر** ١٤٧
- ❖ مسألة: هل يصلح المنكر في الشواهد والمتابعات؟ ١٤٩
- ٩- **الحديث الشاذ** ١٥٠
- ❖ مسألة: ما الفرق بين الشاذ والمنكر؟ ١٥٣
- ❖ مسألة: هل يقبل الشاذ في الشواهد والمتابعات؟ ١٥٣
- ١٠- **زيادة الثقة** ١٥٤
- وهذا القول هو الصحيح في زيادة الثقة ١٥٥
- ١١- **المزيد في متصل الأسانيد** ١٥٩
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المزيد في متصل الأسانيد؟ ١٦١
- ١٢- **الحديث المضطرب** ١٦٢



❁ مسألة: بماذا يحصل الترجيح عند الاختلاف؟ ١٦٢

❁ مسألة: هل المضطرب يصلح في الشواهد؟ ١٦٤

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المضطرب؟ ١٦٥

١٣ - الحديث المدرج ١٦٦

❁ مسألة: ما هي أسباب الإدراج في الحديث؟ ١٧٠

❁ مسألة: كيف يعرف الإدراج؟ ١٧١

❁ مسألة: ما حكم الإدراج؟ ١٧١

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المدرج؟ ١٧٢

١٤ - الحديث المقلوب ١٧٣

❁ مسألة: ما حكم القلب؟ ١٧٦

❁ مسألة: ما هي أسباب القلب؟ ١٧٧

❁ مسألة: كيف يعرف المقلوب؟ ١٧٧

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المقلوب؟ ١٧٧

١٥ - المصحف والمحرّف ١٧٨

❁ مسألة: هل يقدر التصحيف في الراوي؟ ١٧٩

❁ مسألة: ما هو السبب في وقوع الراوي في التصحيف الكثير؟ ١٨٠

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المصحف والمحرّف؟ ١٨٠

١٦ - المختلطون من الرواة ١٨١

❁ مسألة: ما حكم رواية المختلط؟ ١٨٢

❁ مسألة: هل تقبل رواية المختلط في الشواهد والمتابعات؟ ١٨٤

❁ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المختلطين؟ ١٨٤

المتابع والشاهد ١٨٥

❁ مسألة: ما الفرق بين المتابعة والشاهد؟ ١٨٨

❁ مسألة: أيهما أقوى الشواهد أم المتابعات؟ ١٨٨

❁ مسألة: هل تلقى الحديث بالقبول، يرفعه إلى الصحة أو الحسن، إذا كان ضعيفا؟ ١٨٩

❁ مسألة: هل يتقوى الحديث الضعيف بموافقة ظاهر القرآن؟ ١٩٠

❁ مسألة: هل الحديث الموقوف يقوي الحديث المرفوع؟ ١٩٠





الفصل الثاني: أقسام الحديث باعتبار سنده ١٩٢

أولاً: أقسام الحديث من حيث انتهاء السند. ١٩٢

١- الحديث المرفوع ١٩٣

❖ مسألة: ما هي أقسام الحديث المرفوع؟ ١٩٤

❖ مسألة: ما هي الفائدة من التفريق بين المرفوع الحقيقي والمرفوع الحكمي؟ ٢٠٠

٢- الحديث الموقوف ٢٠١

❖ مسألة: هل يطلق الموقوف على ما أضيف إلى من دون الصحابي كالتابعين وأتباعهم؟ ٢٠٢

٣- الحديث المقطوع ٢٠٣

❖ مسألة: ما هو الفرق بين المقطوع والمنقطع؟ ٢٠٤

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الموقوفات والمقطوعات؟ ٢٠٥

٤- المسند ٢٠٦

٥- المتصل ٢٠٨

❖ مسألة: ما هو الفرق بين المرفوع والمتصل والمسند؟ ٢٠٩

ثانياً: أقسام الحديث من حيث العلو والنزول ٢١٠

١- الحديث العالي ٢١١

❖ مسألة: ما حكم طلب الإسناد العالي؟ ٢١١

❖ مسألة: إلى كم ينقسم العلو؟ ٢١٢

❖ مسألة: ما هي فوائد الإسناد العالي؟ ٢١٤

٢- الحديث النازل ٢١٥

❖ مسألة: أيهما أفضل الحديث العالي أو النازل؟ ٢١٥

ثالثاً: أقسام الحديث من حيث رواية الرواة بعضهم عن بعض ٢١٦

١) المديح ورواية الأقران ٢١٧

❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة المديح؟ ٢١٨

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المديح؟ ٢١٨

٢) رواية الأكابر عن الأصاغر ٢١٩

❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر؟ ٢١٩

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الأكابر عن الأصاغر؟ ٢٢٠



- ٣: رواية الأصاغر عن الأكابر ٢٢١
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الأصاغر عن الأكابر؟ ٢٢١
- ٤: رواية الأبناء عن الآباء ٢٢٢
- ❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا الفن؟ ٢٢٣
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الأبناء عن الآباء؟ ٢٢٣
- ٥: رواية الآباء عن الأبناء ٢٢٤
- ❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا الفن؟ ٢٢٤
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في رواية الآباء عن الأبناء؟ ٢٢٤
- ٦: معرفة الإخوة والأخوات ٢٢٥
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الإخوة والأخوات؟ ٢٢٥
- ٧: السابق واللاحق ٢٢٦
- ❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا الفن؟ ٢٢٦
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في السابق واللاحق؟ ٢٢٦
- ٨: المهمل ٢٢٧
- ❖ مسألة: متى يضرُّ الإهمال؟ ٢٢٧
- ❖ مسألة: ما هو الفرق بين المهمل والمبهم؟ ٢٢٧
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المهمل؟ ٢٢٧
- ٩: المتفق والمضتق ٢٢٨
- ❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة هذا النوع؟ ٢٢٨
- ١٠: المؤتلف والمختلف ٢٢٩
- ❖ مسألة: ما هي أقسام المؤتلف والمختلف؟ ٢٢٩
- ❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة المؤتلف والمختلف؟ ٢٣٠
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المؤتلف والمختلف؟ ٢٣٠
- ١١: المتشابه ٢٣١
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المتشابه؟ ٢٣١
- ١٢: المسلسل ٢٣٢
- ❖ مسألة: ما هي الفائدة من معرفة المسلسل؟ ٢٣٧
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في المسلسل؟ ٢٣٧





الباب الثاني : صفة من تقبل روايته وما يتعلق بذلك من الجرح والتعديل 238.....

الفصل الأول : صفة من تقبل روايته ٢٣٩

- فصل في الكلام على العدالة ٢٤٠
- ❖ مسألة : ما هو ضابط سن التمييز؟ ٢٤١
- ❖ مسألة : بماذا تثبت عدالة الراوي؟ ٢٤٤
- ❖ مسألة : هل بمجرد رواية الراوي عن رجل يتضمن ذلك تعديله له إذا لم يوجد فيه جرح؟ ٢٤٨
- ❖ مسألة : هل عمل العالم وقُتْيَاهُ على وفق حديث يعتبر تعديلاً لرواة ذلك الحديث؟ ٢٥٠
- فصل في الكلام على الضبط ٢٥١
- ❖ مسألة : كيف يُعرفُ ضبطُ الراوي؟ ٢٥٣
- ❖ مسألة : ما حكمُ رواية من غلط في حديث فيبين له الصواب ، فلم يرجع إليه؟ ٢٥٤
- ❖ مسألة : إذا أنكر الشيخ رواية تلميذه عنه (رواية من حَدَّثَ ونَسِيَ) فهل تقبل رواية التلميذ؟
وهل يعتبر ذلك طعناً في ضبط الراوي؟ ٢٥٥
- ❖ فهل نسيان المحدث لحديثه يعتبر طعناً في ضبط الراوي؟ ٢٥٥
- ❖ مسألة : ما هي أشهر المصنفات فيمن حَدَّثَ ونَسِيَ؟ ٢٥٦

الفصل الثاني : معرفة الجرح والتعديل ٢٥٧

❖ أولاً : ضوابط الجرح والتعديل ٢٥٩

- ❖ مسألة : ما هي شروط الجرح والمعدل؟ ٢٦٠
- ❖ مسألة : هل يُقبلُ الجرحُ والتعديل من غير تفسير ولا بيان؟ ٢٦٢
- ❖ أولاً : التعديل ٢٦٢
- ❖ ثانياً : الجرح ٢٦٣
- ❖ مسألة : إذا اجتمع في راو جرح وتعديل ، فما هو المقدم؟ ٢٦٤
- ❖ مسألة : هل يقبل الجرح إذا كان بين الأقران؟ ٢٦٧
- من ضوابط تعارض الجرح والتعديل : ٢٦٧
- ❖ مسألة : ما هي أشهر المصنفات في الجرح والتعديل؟ ٢٧٩

❖ ثانياً : مراتب الجرح والتعديل ٢٨٠

- أولاً : مراتب التعديل وألفاظها : ٢٨٠
- ثانياً : مراتب الجرح وألفاظها : ٢٨٤



❖ مراتب ألقاظ الجرح والتعديل ٢٨٩

الباب الثالث: رواية الحديث وآداب الرواية وكيفية ضبطها 292

الفصل الأول: طرق تحمل الحديث وكيفية كتابته ٢٩٣

أولاً: طرق تحمل الحديث ٢٩٣

❖ مسألة: هل يجوز في السماع من الشيخ أن يقول أخبرنا؟ ٢٩٣

❖ مسألة: أيهما أرفع [سمعت] أو [حدثني]؟ ٢٩٣

❖ مسألة: ما حكم اختصار الراوي للحديث؟ ٣٠١

❖ مسألة: ما حكم رواية الحديث بالمعنى؟ ٣٠١

ثانياً غريب الحديث وبيان المشكل ٣٠٣

❖ مسألة: من هو أول من صنف في غريب الحديث؟ ٣٠٥

ثالثاً: أنواع التصنيف في الحديث ٣٠٥

❖ مسألة: ما هو الفرق بين المعاجم الثلاث؟ ٣٠٦

الفصل الثاني: آداب المحدث وطالب الحديث ٣٠٨

❖ مسألة: هل يجوز للمحدث أن يحدث بحضرة من هو أولى منه علماً وسناً؟ ٣٠٨

❖ مسألة: ما يستحب للمحدث فعله إذا أراد حضور مجلس الإملاء؟ ٣٠٩

❖ ما هي السنن التي ينبغي للمحدث أن يتصدى للتحديث فيها؟ ٣٠٩

❖ ما هي السنن التي ينبغي للمحدث أن يمسك عن التحديث فيها؟ ٣٠٩

❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في آداب المحدث والطالب؟ ٣١٠

آداب طالب الحديث ٣١٠

الفصل الثالث: معرفة الرواة ٣١٣

(١) : معرفة الصحابة ٣١٣

❖ مسألة: كيف تعرف صحبة الصحابي؟ ٣١٤

❖ مسألة: هل الصحابة كلهم عدول؟ ٣١٥

❖ مسألة: من أكثر الصحابة رواية للأحاديث؟ ٣١٥

❖ مسألة: من أكثر الصحابة نقل عنه الفتاوى؟ ٣١٦

❖ مسألة: من هم العبادلة؟ ٣١٦



- ❖ مسألة: كم عدد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟ ٣١٧
- ❖ مسألة: من أفضل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟ ٣١٧
- ❖ مسألة: من أول من أسلم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟ ٣١٨
- ❖ مسألة: من آخرهم موتاً؟ ٣١٨
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟ ٣١٨
- (٢) : معرفة التابعين ٣١٩
- ❖ مسألة: من هم الفقهاء السبعة؟ ٣١٩
- ❖ مسألة: من هم أفضل التابعين؟ ٣٢٠
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في التابعين؟ ٣٢٠
- (٣) : معرفة مفردات الرواة ٣٢١
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في مفردات الرواة؟ ٣٢١
- (٤) : معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم ٣٢٢
- ❖ طريقة التصنيف فيه : ٣٢٢
- ❖ أقسام أصحاب الكنى وأمثلتها : ٣٢٢
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات فيمن اشتهروا بكناهم؟ ٣٢٣
- (٥) : معرفة الألقاب ٣٢٤
- ❖ مسألة: ما هي أقسام الألقاب؟ ٣٢٤
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الألقاب؟ ٣٢٦
- (٦) : معرفة المنسُوبين إلى غير آبائهم ٣٢٧
- (٧) : معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها ٣٢٨
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في الأنساب؟ ٣٢٨
- (٨) : معرفة تواريخ الرواة ٣٢٩
- ❖ أولاً: وفات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والخلفاء الأربعة : ٣٢٩
- ❖ ثانياً: أصحاب المذاهب المتبوعة : ٣٣٠
- ❖ ثالثاً: أصحاب كتب الحديث المعتمدة : ٣٣٠
- ❖ رابعاً: الحفاظ الذين عظم النفع بمصنفاتهم : ٣٣١
- ❖ مسألة: ما هي أشهر المصنفات في تاريخ الرواة؟ ٣٣١



٣٣٢ ٩ : معرفة طبقات العلماء والرواة

❖ ومن فوائد معرفته : ٣٣٢

❖ مسألة : ما هي أشهر المصنفات في طبقات العلماء والرواة؟ ٣٣٢

١٠ : معرفة الموالي من الرواة والعلماء ٣٣٣

❖ مسألة : ما هي أشهر المصنفات في الموالي من الرواة والعلماء؟ ٣٣٣

١١ : معرفة أوطان الرواة وبلدانهم ٣٣٤

❖ مسألة : إلى أي شيء يَنْتَسِبُ كُلُّ من العرب والعجم؟ ٣٣٤

❖ مسألة : كيف يَنْتَسِبُ من انتقل عن بلده؟ ٣٣٤

❖ مسألة : كيف يَنْتَسِبُ من كان من قرية تابعة لبلدة؟ ٣٣٤

❖ مسألة : كم المدة التي إن أقامها الشخص في بلد نُسِبَ إليها؟ ٣٣٥

❖ مسألة : ما هي أشهر المصنفات في أوطان الرواة وبلدانهم؟ ٣٣٥

الفهرس ٣٣٦

